

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١١
الباب الأول: المؤسسات المالية المصرفية	١٣
الفصل الأول: النظام المالي والمؤسسات المالية	١٤
المبحث الأول: النظام المالي والمؤسسات المالية	١٥
تعريف النظام المالي	١٥
مفهوم المؤسسات المالية	١٦
أنواع المؤسسات المالية	١٦
الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية الوسيطة	٢٠
المبحث الثاني: الجهاز المصرفي	٢٢
تعريف المصرف	٢٨
نشأة المصارف	٢٨
أنواع المصارف	٢٩
المبحث الثالث : المصارف المركزية	٣٣
خصائص المصارف المركزية	٣٤
وظائف المصارف المركزية	٣٤
الفصل الثاني : البنوك التجارية	٤٩
المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية	٥٠
تعريف البنوك التجارية	٥٠
خصائص البنوك التجارية	٥١
وظائف البنوك التجارية	٥٢
أهداف البنوك التجارية	٥٦
المبحث الثاني : مصادر الأموال في البنوك التجارية	٦١
المبحث الثالث : استخدامات الأموال في البنوك التجارية	٧٤
المبحث الرابع : خلق الودائع	٩٠
المصارف مجتمعة - الاحتياطي كامل	٩٠
المصارف مجتمعة - الاحتياطي جزئي	٩١

٩٧	خلق الودائع - المصرف الفرد
١٠٨	المبحث الخامس : الرقابة على البنوك التجارية
١٠٩	النسب المالية
١١٠	أنواع النسب المالية
١٢٧	المبحث السادس : تقييم أداء المصارف
١٣٠	قياس الأداء الكلي للمصارف
١٣٢	أسباب فشل المصارف
١٣٧	الفصل الثالث : البنوك المتخصصة
١٣٨	المبحث الأول : البنوك المتخصصة
١٣٨	مفهوم البنوك المتخصصة
١٣٩	مصادر أموال البنوك المتخصصة
١٤٠	استخدامات الأموال في البنوك المتخصصة
١٤٣	الفصل الرابع : البنوك المتنوعة
١٤٤	المبحث الأول : المصارف الإسلامية
١٤٤	تعريف البنوك الإسلامية
١٥٠	المبحث الثاني : مصادر الأموال في المصارف الإسلامية
١٥٤	المبحث الثالث : استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية
١٦٥	المبحث الرابع : البنوك الشاملة
١٧١	المبحث الخامس : دور المصرف الشامل في الاقتصاد الوطني
١٧٩	الفصل الخامس : المخاطر المصرفية
١٨٠	المبحث الأول : المخاطر المصرفية (مفهومها ، أنواعها)
١٨٠	مفهوم المخاطر
١٨١	أنواع المخاطر المصرفية
١٨٨	المبحث الثاني : مقاييس المخاطر المصرفية
١٩٩	المبحث الثالث : الضوابط المصرفية
٢٠٢	مراقبة عمل المصارف
٢٠٥	تصنيف المصارف
٢٠٩	الباب الثاني : المؤسسات المالية غير المصرفية

النظام المالي والمؤسسات المالية

تعريف النظام المالي

يعرف النظام المالي بأنه جميع المؤسسات المالية العاملة في الدولة بما فيها المؤسسات الحكومية والموازنة العامة ومؤسسات القطاع الخاص المالية والأنظمة والقوانين التي تحكم أعمال هذه المؤسسات.

كما يعرف النظام المالي بأنه شبكة من المؤسسات المالية والأسواق المالية ، ورجال الأعمال والأفراد، والحكومات التي تشارك في هذا النظام وتنظم عملياته . والوظيفة الأساسية للنظام المالي هي تحويل الأموال من المقرضين إلى المقترضين ، أو من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي . ويتم هذا التحويل من خلال الأسواق المالية التي تجمع بين عارضي الأموال وطالبيها ، وأيضاً من خلال المؤسسات المالية التي تتوسط هذه المعاملات . (عبد الغفار وآخرون ، ٢٠٠٦ ، ص ٩ - ١٣)

* ويتكوّن الجهاز المالي عموماً من:

- ١- الوحدات الاقتصادية التي تتمتع بالفوائض المالية كالقطاع العائلي والشركات والمؤسسات التي تستطيع ادخار تلك الفوائض لفترات متباينة.
- ٢- الوحدات الاقتصادية ذات العجز المالي والتي تحتاج إلى الأموال كالشركات والحكومة والقطاع العائلي.
- ٣- مؤسسات الوساطة المالية وهي المؤسسات التي تسهل انتقال الأموال من وحدات الفائض إلى وحدات العجز من خلال الخدمات التي تقدمها.

تعرف المؤسسة المالية بأنها منشأة أعمال تتمثل أصولها في أصول مالية مثل القروض والأوراق المالية بدلاً من المباني والآلات والمواد الخام التي تمثل الأصول في الشركات الصناعية. كما تتمثل خصومها في خصوم مالية أيضاً مثل الودائع والمؤخرات بأنواعها المختلفة . (Brealey,2001,p10-11)

ويُعد القيام بتحويل الأموال من وحدات الفائض المالي إلى وحدات العجز المالي هي الوظيفة الأساسية للمؤسسات المالية ، وتقوم هذه المؤسسات بجمع القسم الأكبر من مواردها المالية من الأفراد والمؤسسات غير المالية في الاقتصاد والمؤسسات المالية الأخرى والحكومة.

وتؤدي المؤسسات المالية دوراً حيوياً في التنمية الاقتصادية وخاصة في اقتصادات السوق، حيث تعد التزاماتها المالية أداة رئيسة لشراء السلع والخدمات ، كما تشكل القروض التي تقدمها للأفراد والشركات والحكومة مورداً مالياً رئيساً لتلك الأطراف.

وتقدم المؤسسات المالية القروض لعملائها على اختلاف أنواعهم من أجل تحقيق أهدافهم المتعددة الاستهلاكية منها والاستثمارية، كما تقدم أنواعاً مختلفة من الخدمات المالية، مثل خدمات التأمين ، وحفظ الودائع، وتحويل المبالغ، ووسائل الدفع المتنوعة.

أنواع المؤسسات المالية:

تصنف المؤسسات المالية ضمن المجموعات الآتية:

أولاً- المؤسسات الإيداعية: Depository Institutions

تقوم هذه المؤسسات بقبول كافة أنواع الودائع من مختلف الوحدات الاقتصادية ، وتقوم عبر تقديمها للقروض وعملية خلق الودائع بالتأثير على حجم الكتلة النقدية في الاقتصاد وتشتمل: (Fredric,2004,p p. 34-37)

تشكل الأنواع المختلفة للودائع المصدر الرئيس لموارد المصارف التجارية، كما تشكل القروض الممنوحة من تلك الودائع الاستخدامات الأساسية أو الرئيسة لموارد المصارف التجارية، وقد تطورت أعمال المصارف التجارية والخدمات التي تقوم بتقديمها كالاتمادات المستندية ، وخطابات الضمان وعمليات بيع وشراء الأوراق المالية.

٢- مؤسسات الإقراض والادخار: Saving And Loan Association

تشكل الودائع عموماً أهم مورد من موارد المؤسسات الادخارية، وتشكل الودائع الادخارية خصوصاً أهم نوع من أنواع الودائع في تلك المؤسسات. وتستخدم هذه المؤسسات جل مواردها في سوق الرهن العقاري ، ولقد أدى تطور هذه المؤسسات إلى دخولها سوق الإقراض الاستهلاكي قصير الأجل والتعامل بالودائع تحت الطلب ، وهذا ما يجعلها قريبة من المصارف التجارية.

٣- مصارف الادخار: Saving Banks

وهي مؤسسات إيداعية تقترب في نشاطها من مؤسسات الادخار والإقراض، لكن هيكلها يشبه التعاونيات من حيث إن المودعين يمتلكون المصروف ، وكذلك أدى تطورها إلى تعاملها بالودائع تحت الطلب.

٤- اتحادات الائتمان: Credit Union

وهي مؤسسات إقراض تعاونية صغيرة جداً، نُظِّمَتْ من أجل مجموعة معينة مثل أعضاء اتحاد موظفي مؤسسة معينة، تحصل على الأموال من إيداعات صغيرة من الأفراد والمجموعات وتقدم القروض إلى مجموعات اجتماعية معينة.

ثانياً- المؤسسات التعاقدية: Contractual Institutions

وهي مؤسسات مالية تحصل على أموالها في فترات دورية على أساس تعاقدى وضمن مدد محددة، وغالباً ما تستثمر أموالها في الأسهم والسندات، وتشتمل:

١- شركات التأمين: Insurance Companies

وهي الشركات التي تؤمن للأفراد ضد أخطار معينة ، وتحصل على الأموال على شكل أقساط من طالبي التأمين، وتقوم بالمقابل بدفع التعويضات لهم عند وقوع الخطر المؤمن ضده.

٢- صناديق التقاعد: Pension Funds

أسست هذه الصناديق بتشجيع من الحكومات، وذلك عن طريق القانون الذي يلزم بالخطط التعاقدية، أو عن طريق الحوافز الضريبية لتشجيع المساهمات، وتقوم هذه الصناديق سواء أكانت حكومية أو خاصة بتقديم رواتب تقاعدية على شكل مبالغ سنوية إلى الموظفين الذين يشتركون بخطط تقاعدية. وتحصل هذه الصناديق على مواردها من مساهمات الموظفين التي تخصم بشكل آلي من رواتبهم.

ثالثاً- مؤسسات الاستثمار: Investment Institutions

وهي مؤسسات مالية وسيطة تعتمد بيع الأصول المالية المختلفة إلى الجمهور والامستثمار في الأسهم والسندات، وتشتمل:

١- شركات الاستثمار: Investment Companies

تقوم هذه الشركات بتجميع مواردها المالية من خلال إصدار الأوراق المالية طويلة الأجل كالأسهم والسندات وبيعها، وتقديم القروض للمستهلكين ومنشآت الأعمال الصغيرة.

٢- الصناديق المشتركة: Mutual Funds

يوجد نوعان لهذه الصناديق منها الصناديق ذات النهاية المفتوحة، ومنها الصناديق ذات النهاية المغلقة، وهناك أوجه اختلاف كثيرة بين هذين النوعين من الصناديق، إلا أن أهم وجه

اختلاف، هو أن الصناديق المفتوحة قابلة دائماً للتغيير في رأسمالها حسب القانون، إلا أن الثانية لا يسمح لها المشرع بزيادة رأسمالها. وكلا النوعين من الصناديق يقوم بتعبئة موارده المالية من خلال إصدار وبيع الأوراق المالية، كالأسهم والسندات، واستخدام حصيلة بيعها في تشكيل محافظ استثمارية متنوعة الأهداف والمحتويات، والتي تناسب أنواعاً مختلفة من المستثمرين.

٣- صناديق سوق النقد : Money Market Funds

تحصل هذه الصناديق على مواردها المالية من خلال بيعها للأسهم، وتستخدم الموارد المالية التي تجمعها في شراء أصول مالية قصيرة الأجل، والتي تتصف بسيولتها المرتفعة ومخاطرها المنخفضة، وتدفع هذه الصناديق العوائد لحاملي الأسهم من خلال الفوائد التي تحققها من خلال متاجرتها بتلك الأصول.

رابعاً : مؤسسات سوق الأوراق المالية :

وتشمل هذه المؤسسات: (الداغر، ٢٠٠٧، ص ١١-١٣)

١- بنكي الاستثمار : Investment Banker

وهي مؤسسات لا تقوم بقبول الودائع وتقديم القروض، إنما تمارس الأعمال الآتية:

- تقديم النصائح والمشورة فيما يختص بعملية إصدار الأوراق المالية، وتوقيت الإصدار، وسعر الإصدار، وتقديم دراسة لأوضاع السوق لأطراف مختلفة.
- تنفيذ التعهدات، كتغطية الإصدار وما تتطلبه تلك العملية من تحمل للمخاطر.
- تسويق الأوراق المالية المصدرة، والقيام بكل ما يلزم لذلك .

٢- سمسرة الأوراق المالية : SECURITIES BROKERS

تتخصص مهمة هؤلاء السماسرة بالجمع بين بائعي الأوراق المالية ومشتريها، أي تقتصر مهمتهم على إتمام الصفقات المالية مقابل عمولات لقاء الخدمات التي يقومون بتقديمها للعملاء.

وبالطبع لا يتعرض هؤلاء السماسرة من خلال قيامهم بمهامهم اليومية إلى مخاطر عمليات بيع وشراء الأوراق المالية.

٣- تجار الأوراق المالية SECURITIES DEALERS

يقوم تجار الأوراق المالية بمهام تتعدى مهام سماسرة الأوراق المالية، إذ يقوموا في الكثير من الأحيان بشراء الأوراق المالية من رؤوس أموالهم الخاصة، والاحتفاظ بها لفترات قصيرة لتوقعاتهم بارتفاع أسعارها في المستقبل، وإمكانية بيعها لتحقيق أرباح رأسمالية بنتيجة الفرق بين سعري البيع والشراء .

وبالطبع ترتب هذه العمليات على تجار الأوراق المالية مخاطر عمليات البيع والشراء التي يقومون بها.

الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية الوسيطة:

- خدمات الدفع :
- يمكن للمؤسسات المالية الوسيطة أن تقوم بتقديم هذه الخدمات في صورة نقد أو شيكات مصرفية أو أية وسائل أخرى متعارف عليها ومقبولة في التعامل .
- منح القروض
- تقدم هذه المؤسسات كل أنواع القروض المطلوبة لشراء السلع الاستهلاكية والاستثمارية التي تتمثل في المعدات والأجهزة ، ومدخلات الإنتاج الضرورية لعمليات الإنتاج الموسع .
- خلق النقود :
- ويتم ذلك من خلال تقديم خدمات الإقراض والتسليف، وتقديم آليات للدفع تستطيع المؤسسات المالية عبرها من خلق نقود إضافية في التعامل، وتسمى بالنقود المصرفية حيث تقوم بأداء وظائف النقود الصادرة عن البنك المركزي .
- الوساطة الزمنية :
- تقوم المؤسسات المالية بهذه الخدمة من خلال التوفيق بين استخداماتها الطويلة الأجل لمواردها القصيرة والمتوسطة الأجل.

- التأثير في السياسة النقدية :

تستطيع المؤسسات المالية الوسيطة أن تؤثر في السياسة النقدية للدولة من خلال ما يتجمع لديها من احتياطات نقدية تقوم من خلالها وعبر آلية خلق النقود بالتأثير على حجم الكتلة النقدية المتداولة عن طريق ما تقدمه من قروض مختلفة لعملائها المتنوعين .

- طرق انتقال الأموال من وحدات الفائض إلى وحدات العجز :

- الانتقال المباشر :

يتم انتقال الأموال وفقاً لهذه الطريقة بدون وسيط ثالث بين وحدات الفائض ووحدات العجز، أي يتبادل الطرفان الأوراق المالية الأولية التي تكون على شكل أسهم، سندات، أوتعهدات بالدفع مستقبلاً، من خلال تحديد مدة متفق عليها بالإضافة إلى عائد يتفق عليه، ويأخذ العائد أشكالاً مختلفة تكون على شكل ربح، فائدة. ويتوقف نوع العائد على نوع الورقة المالية أو على نوع الصفقة محل الاتفاق أو العقد.

- الانتقال شبه المباشر :

في ظل هذه الطريقة تعتمد وحدات الفائض ووحدات العجز المالي على تدخل وسيط ثالث وعادة ما يكون سمساراً، أو وكيلاً، أو بنك استثمار... إلخ. ومن مزايا هذه الطريقة: أن الوسيط الثالث يساعد في عملية البحث، ويمد الطرفين بمعلومات عن السوق، ويساعد في إتمام الصفقة، ويخفض تكلفة التسويق للطرفين.

- الانتقال غير المباشر :

ويتم هذا الانتقال من خلال تدخل المؤسسات المالية الوسيطة كطرف ثالث بين وحدات الفائض ووحدات العجز. وهذه الطريقة تلبى إلى حدٍّ بعيد رغبات ومطالب جميع أنواع الوحدات الاقتصادية، حيث تقوم البنوك التجارية بقبول الأوراق المالية الصادرة عن المدينين، كما تصدر أوراق مالية ثانوية للدائنين وذلك بقبولها ودائعهم ومدخراتهم وفتحهم للحسابات لديها بكافة أنواعها الجارية منها أو الادخارية أو المربوطة لأجل محدّدة .

المبحث الثاني

الجهاز المصرفي

يُعرّف الجهاز المصرفي بأنه جميع مؤسسات الوساطة ذات العلاقة بقبول الودائع، وما يحكم عمل هذه المؤسسات من أنظمة وقوانين، فالجهاز المصرفي لدولة ما هو المؤسسات المالية المصرفية والقوانين والأنظمة التي تعمل في ظلها تلك المؤسسات في الدولة، وهو جزء مهم جداً من النظام المالي فيها.

ويتألف الجهاز المصرفي في سورية من المؤسسات الآتية :

أولاً- مصرف سورية المركزي:

تأسس مصرف سورية المركزي بموجب المرسوم التشريعي رقم / ٨٧ / لعام ١٩٥٣م وقد جاءت أحكام هذا المرسوم لاستكمال إحداث جهاز مصرفي وطني يعمل لصالح الاقتصاد الوطني من خلال تحديد حجم الكتلة النقدية المطروحة للتداول، وتوزيع الاعتمادات والمحافظة على قيمة الليرة السورية .

ومصرف سورية المركزي مؤسسة عامة ذات استقلال مالي وإداري تتولى تنفيذ السياسة النقدية التي يقرّها مجلس النقد والتسليف، وتعمل تحت إشراف الدولة وضماناتها، وضمن التوجّهات العامة للسياسة الاقتصادية المعتمدة من قبل مجلس الوزراء.

ويسعى مصرف سورية المركزي إلى تحقيق الأغراض الآتية :

- ١- يمارس مصرف سورية المركزي لحساب الدولة امتياز إصدار النقد .
- ٢- يعمل كمصرف للدولة، ويمارس مهامه ضمن أراضي الجمهورية العربية السورية وخارجها .
- ٣- يقوم بإصدار سندات الخزينة وكافة الأعمال المالية المتعلقة بالقروض التي تصدرها الدولة ، ويساهم المصرف في مفاوضات القروض الخارجية المعقودة لحساب الدولة، ويساعد الحكومة وممثليها في علاقاتهم مع المنظمات المالية .
- ٤- إدارة مكتب القطع .

- ٥- المساهمة في مفاوضات الاتفاقات الدولية للمدفوعات والقطع والتقصص، ويكلف بتنفيذها، ويعقد جميع الاتفاقات التطبيقية الضرورية لتنفيذ الاتفاقات المذكورة .
- ٦- ينفذ الاتفاقات لحساب الدولة ومؤسساتها العامة ذات الطابع الاقتصادي التي تأخذ على عاتقها جميع الخسائر والنفقات والعمولات والفوائد والأعباء من أي نوع كانت.
- ٧- ينظم عند الضرورة أعمال المصارف وسائر المؤسسات المالية التي تخضع لمراقبة الدولة أو تتمتع بضماناتها.
- ٨- كما يحق له توفير تسهيلات استثنائية عند الضرورة ، وذلك بناءً على اقتراح مجلس النقد والتسليف وموافقة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

ولتحقيق تلك الأغراض فإن مصرف سورية المركزي يقوم بالأعمال الآتية:

- ١- إجراء جميع العمليات المتعلقة بالذهب والعملات الأجنبية .
- ٢- خصم السفائح والأسناد التجارية وشرائها، والتخلي عنها، ومنح القروض والسلف للنشاطات الاقتصادية المختلفة .
- ٣- خصم الأسناد ذات الأجل الطويل والمتوسط التي تصدرها الدولة .
- ٤- منح القروض والسلف للدولة أو بكفالتها.

ثانياً- المصارف الحكومية:

١- المصرف التجاري السوري:

أُحدث المصرف التجاري السوري بقرار من وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٩١٣/١٠/٢٩ تاريخ ١٩٦٧م وتعرف المصارف التجارية "بأنها المصارف التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة ، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات ، وما يستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية، وفقاً للأوضاع التي يقرها المصرف المركزي".

٢- المصرف الزراعي:

تأسس المصرف الزراعي في ١٥ آب عام ١٩٨٨ م .

وتعرف المصارف الزراعية "بأنها المصارف التي تقبل جميع الودائع، وتقوم بعمليات الإقراض والتسليف الزراعي النقدي والعيني، وتنشط الاستثمارات الزراعية، وتأمين مستلزمات الإنتاج الزراعي. وتسعى المصارف الزراعية إلى تحقيق الأغراض الآتية :

- القيام بجميع عمليات الإقراض والتسليف الزراعي النقدي والعيني لكافة القطاعات الاقتصادية (العام، التعاوني، الخاص) .
- تشجيع التوفير الزراعي وقبول جميع الودائع، والقيام بالعمليات المصرفية التي تتطلبها أعمال الجمعيات التعاونية الزراعية .
- تنشيط الملكيات والاستثمارات الصغيرة ومنح امتيازات خاصة للجمعيات التعاونية الزراعية وخصها بالأفضلية في عمليات الإقراض والتسليف .
- توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي بالكميات والنوعيات والمواعيد المناسبة .
- المساعدة في تحسين الأراضي عن طريق تشجيع قروض الري، وفي تحويل مساحات كبيرة من الأراضي البعلية إلى المروية .
- القيام بمراقبة استثمار القروض التي يمنحها، ويتأكد من جدية المشاريع وتوظيفات القروض في الغايات التي مُنحت من أجلها .

٣- المصرف الصناعي:

تأسس المصرف الصناعي بالقانون رقم /١٧٧/ لعام ١٩٥٨م برأسمال قدره ١٢.٥ مليون ليرة سورية، اكتببت الدولة (صندوق الدين العام، المصرف الزراعي) بنسبة ٤٧.٧٣% من رأسماله، واكتببت الأفراد والشركات بباقي رأس المال. ويقوم المصرف الصناعي بالمهام الآتية:

- منح القروض والتسهيلات قصيرة الأجل لتمويل رأس المال، العامل وشراء المواد الأولية، وتأمين مستلزمات الإنتاج .

- منح القروض المتوسطة والطويلة الأجل لتأسيس وتوسيع المشاريع والمنشآت الصناعية والحرفية.

- تمويل خريجي الكليات والمعاهد في الهندسة الميكانيكية والكهربائية والمعاهد والثانويات الصناعية ومراكز التدريب المهني والتقني التي لها علاقة بالحقل الصناعي .

ويدير المصرف الصناعي إدارة عامة مركزها مدينة دمشق، وتشرف على أنشطة الفروع التابعة لها والبالغ عددها أربعة عشر مصرفاً منتشرة في المحافظات السورية.

٤- المصرف العقاري:

وهو مصرف متخصص في تقديم القروض للأفراد والمشاريع الخاصة لإنشاء المساكن وتطوير الأراضي السكنية لاستغلالها لأغراض المشاريع الإسكانية الفردية والجماعية، ويقوم المصرف العقاري بأخذ الضمانات الكافية كالرهن العقاري على العقار الذي يتم رهنه، وعموماً يقوم المصرف العقاري بالأعمال الآتية :

- بناء دور السكن الخاصة بالأفراد والجمعيات التعاونية السكنية والمؤسسة العامة للإسكان .

- تقديم قروض لشركات وتجار البناء والمستثمرين، ولكافة الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة.

- يقوم المصرف العقاري بالمساهمة في بناء المنشآت السياحية والمستشفيات والمدارس.

ويدير المصرف العقاري إدارة عامة مركزها مدينة دمشق، وله فروع في المحافظات جميعها.

٥- مصرف التسليف الشعبي:

تأسس بموجب المرسوم التشريعي رقم /٧٠/ لعام ١٩٦٣م ويقوم بتسليف الفعاليات الاقتصادية والتجارية والمهنية المحددة في عملياته، وله دور مهم في تجميع المدخرات الوطنية عن طريق حسابات الإيداعات المختلفة (ودائع تحت الطلب، ودائع لأجل، ودائع توفير). ويدير المصرف إدارة عامة مركزها مدينة دمشق، وله فروع في جميع المحافظات.

ثالثاً- المصارف الخاصة:

١- المصارف الخاصة التقليدية:

تأسست المصارف الخاصة في سورية بموجب القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠٠١م حيث نص القانون في المادة الأولى منه على تأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغفلة سورية خاصة، أو على شكل شركات عامة مساهمة مغفلة سورية يساهم فيها القطاع العام المصرفي، والمؤسسة العامة السورية للتأمين، والمؤسسات الادخارية الأخرى، بناءً على قرار من مجلس الوزراء بنسبة ٢٥% من رأس مالها، وتمارس نشاطاتها بإشراف مصرف سورية المركزي ومراقبته وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي رقم /٨٧/ لعام 1953 م وتعديلاته، وأنظمة القطع المرعية في كل ما لا يخالف أحكام هذا القانون، ويعبر عن هذه الشركات بكلمة (مصرف).

وتكون الغاية الأساسية من تأسيس المصارف الخاصة هي قبول الودائع وتوظيفها بالشكل الأمثل لتحقيق أهداف المساهمين. وتقوم المصارف الخاصة بمجموعة من الأعمال كما يأتي :

- قبول الودائع بالعملة السورية والأجنبية لأجال مختلفة .
- خصم الأوراق التجارية وجميع وثائق التسليف وأسناده .
- خصم أسناد القروض القابلة للتداول أو غير القابلة له .
- تمويل العمليات التجارية ومنح القروض والسلف بكافة أنواعها.
- إصدار شهادات الإيداع والقيم المتداولة المنتجة للفوائد وأسناد السحب والسفاتج وكتب الاعتماد والشيكات والحوالات على اختلاف أنواعها والاتجار بها.
- توفير التسهيلات اللازمة لعمليات الحفظ الأمين للنقود والأوراق المالية والمقتنيات الثمينة والوثائق.
- فتح حسابات جارية وحسابات توفير .
- بيع وشراء أسهم وسندات الشركات المساهمة المطروحة على الاكتتاب العام، وكذلك الأوراق المالية الأخرى المسموح تداولها.

ولقد تم الترخيص في سورية لمجموعة المصارف الخاصة الآتية :

- بنك بيمو السعودي الفرنسي ، بنك سورية والمهجر ، المصرف الدولي للتجارة والتمويل ، البنك العربي - سورية ، بنك عودة - سورية ، بنك بيلوس - سورية ، بنك سورية والخليج ، بنك الأردن - سورية ، بنك فرنسبنك - سورية ، بنك المشرق ، بنك البركة .

٢- المصارف الإسلامية:

تم السماح حديثاً في سورية بتأسيس عدد من المصارف الإسلامية بموجب المرسوم التشريعي رقم /٣٥/ للعام ٢٠٠٥م ، ويتضمن تعريف المصرف الإسلامي وهيئة الرقابة الشرعية، ونص على أن إحداث المصارف الإسلامية في الجمهورية العربية السورية يخضع للأسس والصيغ القانونية والإجراءات المنصوص عليها في القانون /٢٨/ لعام ٢٠٠١م المتعلق بإحداث المصارف الخاصة.

وتأتي أهمية المصارف الإسلامية مما يأتي :

١- تلبية رغبات المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيداً عن استخدام الفائدة.

٢- إيجاد مجال لتطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في الأنشطة المصرفية .

٣- التطبيق العملي لأمنس الاقتصاد الإسلامي .

وقد تم الترخيص في سورية بموجب المرسوم رقم (٣٥) لعام ٢٠٠٥م القاضي بإحداث المصارف الإسلامية لمصرفين إسلاميين هما: بنك الشام وبنك سورية الدولي الإسلامي.

٤- المؤسسات المصرفية الأخرى: وتتكون من:

- مؤسسات مالية للتمويل الصغير والمتناهي في الصغر والهادف إلى إيصال خدمات الائتمان إلى الطبقات الاجتماعية الفقيرة . وتم الترخيص لها بموجب المرسوم رقم (١٥) لعام ٢٠٠٧م.

تعريف المصرف

يعرف المصرف بأنه المنشأة التي تقبل ديونها في تسوية الديون بين أفراد ومؤسسات المجتمع. وتتمثل ديون المصرف بالودائع الموجودة لديه.

ويعرف البعض المصرف بأنه مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها. أي إنَّ المصارف أوعية تتجمع فيها الأموال ليعاد إقراضها إلى مَنْ يرغب عن طريق استثمارها.

والأعمال المصرفية هي جميع الخدمات المصرفية كقبول الودائع وإعادة إقراضها أو استثمارها كلياً أو جزئياً وفي رأي البعض أن التعريف الشامل للمصرف المستمد من وظيفته الرئيسية هو المنشأة التي تتخذ من الاتجار بالنقود حرفة لها.

وتعرف أيضاً بأنها تلك المؤسسات المالية التي تقبل ودائع الجمهور بأنواعها المختلفة، وتلتزم بدفعها عند الطلب أو في موعد يتفق عليه وتمنح قروضاً قصيرة الأجل لا تزيد مدتها عن سنة.

نشأة المصارف

ظهرت الأعمال المصرفية الأولى في المعابد واستندت إلى قوانين مصرفية متبعة في بلاد ما بين النهرين. واستفادت الحضارتان الإغريقية والرومانية من تلك القوانين. (شلهوب، ٢٠٠٧م، ص ٢٤٤) ونظراً للمستوى العالي من التنظيم المالي والإداري الذي اتسمت به الحضارة الرومانية خلال القرنين الأول والثاني الميلاديين، بالإضافة إلى عوامل الأمن والنظام، فقد أدى ذلك إلى انتشار الأعمال المصرفية من خلالها إلى العالم.

لم يكن يطلق اسم بنك على المنشآت التي تتعامل بإيداع وإقراض المال في بادئ الأمر، إذ كان العاملون فيها يسمون بالصيارفة، ومن هذا المسمى تم إطلاق لفظ بنك على أماكن ممارسة هؤلاء لأعمالهم.

بدأ استخدام كلمة بنك في القرن السادس عشر، وأصبح يُطلق على المؤسسات المالية التي تتعامل بإيداع وإقراض النقود.

ويرجع كلمة بنك إلى الكلمة الإيطالية Banca والتي تعني مصرف، والمشتقة في الأصل عن اللغة الألمانية، وتعني أصلاً كرسي أو مقعد. وتذكر بعض المراجع أنه تم الترخيص لأول مصرف في مدينة البندقية عام ١١٥٧ م، وتلاه بنك برشلونة عام ١٤٠١ م، ثم بنك رباتو عام ١٥٥٧م، وبنك أمستردام ١٦٠٩ م .

ويُعدّ بنك باركليز الانكليزي من أقدم البنوك التجارية العاملة إلى الآن، والذي أنشئ عام ١٦٩٠م، ويليه بنك هوب وشركاه الذي أسسه الاسكتلنديون في هولندا عام ١٧٦٢م. أما أقدم البنوك العربية التي ما تزال تعمل إلى الآن، فهو البنك الأهلي المصري، الذي تم إنشاؤه في مصر، وهو البنك الأول الذي أسند إليه إصدار الأوراق المالية في مصر.

وشهدت ستينيات القرن الماضي ثورة انتشار الأعمال المصرفية، حيث اعتمد النشاط الاقتصادي على تمويل البنوك بشكل كبير، مما أدى بدوره إلى زيادة وتيرة انتشار البنوك وتطوير أعمالها للاستفادة من النشاط الاقتصادي وتحقيق أرباح أكثر، فأخذت في توظيف أدوات التكنولوجيا، واستخدام أساليب التسويق الحديثة لتسويق خدماتها.

وفي الوقت الحاضر أصبحت الخدمات المصرفية ضرورة للجميع، فمعظم المشاريع الاقتصادية يتم تمويل عملياتها التشغيلية بواسطة القروض ويتم دفع رواتب الموظفين عبر المصارف، حيث أصبحت المصارف المفاصل الأساسية للاقتصادات الحديثة، وتحولت بعض المدن مثل لندن، نيويورك، طوكيو، إلى مراكز للصناعة المالية التي تدور فيها مليارات الدولارات سنوياً على هيئة قروض وودائع وحوالات واستثمارات مالية .

أنواع المصارف

يمكن أن تُصنّف البنوك بناءً على الخدمات التي تقدمها إلى الأنواع الآتية: (شلهوب، المرجع السابق، ص ٢٥٠)

١- البنوك المركزية CENTRAL BANK

وهي البنوك التي تُدار بواسطة الحكومات، وتقوم بالإشراف على السياسة النقدية للدولة، من خلال احتفاظها باحتياطيات وأرصدة الحكومة، حيث تحدد المعروض النقدي وتراقب أعمال المصارف التجارية، وتقوم بأعمال المستشار المالي للحكومة، كما أن البنوك المركزية هي البنوك التي تتحكم بأعمال جميع البنوك التي تعمل في الدولة نفسها.

٢- البنوك التجارية: COMMERCIAL BANK

وتُسمَّى بنوك الودائع لأنَّ الجزء الأكبر من أموالها يتكون من ودائع الجمهور المختلفة، وتقوم بتوظيف الأموال لمدة قصيرة لا تتجاوز السنة، ومن أهم أعمالها منح القروض، وخصم الأوراق المالية، وفتح الاعتمادات المستندية، وإصدار خطابات الضمان، وتسهيل عمليات الدفع. وعادة لا تُستثمر هذه البنوك في الشركات الحديثة، فهي تبحث دائماً عن الشركات القائمة الناجحة والتي تحتاج لتمويل التوسع في عملياتها.

٣- البنوك المتخصصة: Specialized Banks

وهي البنوك التي تختص بتمويل قطاعٍ معيَّن من القطاعات الاقتصادية، كالزراعة أو الصناعة أو العقارات أو الإسكان، وتقتصر عملياتها الرئيسية وقروضها على ذلك القطاع، وتتميز قروضها بأجلها الطويلة، وغالباً ما تكون ملكيتها حكومية نظراً للمخاطر التي تتعرض لها أعمال تلك القطاعات.

٤- البنوك الخاصة: Private Banks

تتصف أعمال هذه البنوك بتعاملاتها مع شريحة محددة من المجتمع، وهي الشريحة التي تستحوذ على الثروات الضخمة، وتختص بتقديم خدماتها حصراً إلى هذه الشريحة. وتتسم خدماتها بالسرية العالمية، وتتعامل مع عملائها بطريقة تتناسب وشخصية كل منهم .

وتركز هذه البنوك على أداء الأعمال الاستثمارية الطويلة الأجل، إذ تقدّم برامج خاصة لكل عميل. وتجدر الإشارة إلى أن نشاط هذه البنوك يتركز في سويسرا نظراً لما يتصف به النظام المصرفي السويسري من سرية كبيرة و حماية عالية لأسرار وأموال المتعاملين.

٥- بنوك الأفراد: Retail Banks

من أشهر البنوك في هذا المجال هو بنك تبادل واشنطن للولايات المتحدة الأمريكية، ومن المعروف قصور تعاملات هذا النوع من البنوك على الأفراد بشكل رئيس، وبالتالي فإن جميع الخدمات المصرفية تكون مصممة وموجهة للأفراد بشكل رئيس.

البنوك العالمية: Universal Banks

يقوم هذا النوع من البنوك بتقديم الخدمات لجميع منشآت الأعمال وكذلك للأفراد ، وتعرف بشركات الخدمات المالية العالمية، وهي عبارة عن سلسلة من الفروع والهيئات والمؤسسات المالية التي تتبع لمجموعة مالية واحدة تقوم بتقديم خدمات مصرفية واسعة في العديد من المناطق حول العالم ، مثل مجموعة سيتي بنك.

وتستطيع هذه البنوك أن تقدم خدماتها إلى عملائها حول العالم بطرق متعددة، فمثلاً حتى تستطيع تجاوز أثر الضرائب وآثار بعض التشريعات السلبية تقوم بدور بنوك الأوفشور في بعض المناطق، كذلك تسعى للدخول في شراكة مع مساهمين محليين لتأسيس بنك محلي ، كي يمثلها ، وتلجأ إلى هذه الطريقة إذا كانت القوانين في دولة ما تمنع افتتاح بنوك أجنبية.

البنوك الإسلامية: Islamic Banks

وهي البنوك التي تعتمد في تعاملاتها البنكية على مبادئ الشريعة الإسلامية، أي إنها لا تتعامل بالفائدة.

وتعتمد صيغاً مصرفية مبتكرة تختلف عن الصيغ البنكية في المصارف التقليدية وتعدّ البنوك الإسلامية من أحدث أنواع البنوك التي ظهرت وانتشرت في أواخر القرن العشرين، وتشترط البنوك الإسلامية على عملائها أن تكون أعمالهم مطابقة للشريعة الإسلامية، حيث تمتنع عن تمويل كافة الأعمال التي حرمها الإسلام كأعمال إنتاج وتوزيع الخمر على سبيل المثال .

وتجدر الإشارة إلى أن بعض البنوك العالمية مثل سيتي بنك City Bank، واتش اس بي سي HSBC العالميين قامت بتأسيس بنوك تابعة لها أو أقسام تعمل بمبدأ الشريعة الإسلامية، ونظراً للنجاح الكبير الذي حققته المصارف الإسلامية ولا سيما في أوقات الأزمات الاقتصادية، فقد ازداد عددها في الآونة الأخيرة ليس فقط في الدول النامية وإنما في دول العالم كافة.

تختلف هذه البنوك عن البنوك التجارية بأنها لا تقبل ودائع ولا تقوم بعمليات تقديم القروض أو خصم الأوراق التجارية، ويقتصر عملها على تأمين وتسهيل عمليات الاستثمار من خلال إصدار وبيع الأوراق المالية كالأسهم والسندات، وتقديم كل ما يتعلق بتلك العمليات، كذلك تقدم خدمات أخرى مثل الاستشارات ودراسات الاندماج والتوسع. ومن أشهر الأمثلة على هذا النوع من البنوك بنك غولدمان ساكس الأمريكي، وكذلك مؤسسة سندات نومورا اليابانية.

المصارف المركزية

• نشأتها :

تعد ظاهرة البنوك المركزية حديثة بالمقارنة مع نشأة البنوك التجارية، فبالرغم من أنها عُرِفَت منذ ثلاثة قرون إلا أنها لم تنتشر وتتلور وظائفها على الشكل الحالي إلا في القرن العشرين. وأصبحت المصارف المركزية بعد الحرب العالمية الأولى جزءاً لا يتجزأ من مظاهر استقلال البلاد السياسي، وعلامة مهمة من علامات استقلالها الاقتصادي .

ويمثلّ المصرف المركزي أهم مؤسسة مالية تشرف على شؤون النقد والائتمان، فهي المؤسسة التي تتولّى إصدار الأوراق النقدية، وتراقب الائتمان، وتضمن بالوسائل والإجراءات التي تتخذها سلامة النظام المصرفي . والبنك المركزي شخصية اعتبارية مستقلة يستمد وجوده كمؤسسة عامة، ويقوم بأعماله وفقاً لأحكام قانون خاص به.

• أهداف المصارف المركزية :

تتشابه الأهداف العامة للمصارف المركزية في دول العالم كلّها، إلا أنّ الإطار العام الذي تؤدي فيه هذه المصارف مسؤولياتها يختلف من دولة إلى أخرى، لأنّه يتأثر بعوامل متنوعة منها :

- ١- مستوى النمو الاقتصادي للدولة.
- ٢- نشاط السوق المالية للدولة.
- ٣- حجم الموارد المالية المتاحة.
- ٤- العلاقات المالية الدولية.
- ٥- هيكل الجهاز المصرفي.

ومن أهم أهداف المصارف المركزية:

- ١- الحفاظ على الاستقرار النقدي .
- ٢- ضمان قابلية تحويل عملة الدولة .
- ٣- تشجيع النمو الاقتصادي .
- ٤- تحقيق مستوى عالٍ من الاستخدام .

خصائص المصارف المركزية :

من أهم الخصائص التي تتميز بها المصارف المركزية عن المصارف التجارية أو المتخصصة أو غيرها من المؤسسات المالية ما يأتي:

- ١- يرتبط نشاط المصارف المركزية بالنشاط الاقتصادي للدولة .
- ٢- تعود ملكية المصارف المركزية للدولة، ولا يشارك في ملكيتها الأفراد أو الشركات .
- ٣- لا تسعى المصارف المركزية من خلال ممارسة نشاطاتها إلى تحقيق الأرباح .
- ٤- لا تقوم المصارف المركزية بالأعمال العادية التي تقوم بها المصارف التجارية .
- ٥- للمصارف المركزية الحق في إصدار العملة الوطنية بموجب القانون .

وظائف المصارف المركزية :

١- إصدار العملة الوطنية :

يُعدّ البنك المركزي الجهة الوحيدة المخولة بحق إصدار العملة الوطنية ، وهذه الوظيفة من أولى الوظائف التي ارتبطت بمبررات إنشائه ، ويعود السبب في حصر عملية إصدار النقود الورقية في المصارف المركزية بدلاً من احتفاظ الدولة لنفسها بحق الإصدار إلى خشية الدولة من الإفراط في عقلية إصدار النقود الورقية لتأمين الموارد المالية لتغطية نشاط الدولة ، دون الأخذ بالاعتبار النشاط الاقتصادي عموماً، الأمر الذي يؤدي إلى تدهور قيمة النقد الورقي، وانعدام الثقة بالعملة الوطنية المصدرة .

- مصرف المصارف :

يقوم المصرف المركزي بهذه الوظيفة من خلال ما يأتي :

- الاحتفاظ بالاحتياطيات النقدية للمصارف التجارية :

تنص التشريعات عادةً على ضرورة قيام المصارف التجارية بالوفاء بالحد الأدنى لمتطلبات الاحتياطي القانوني كشرط لاستمرارها في العمل، وتتمثل قيمة هذا الاحتياطي في نسبة من ودائع المصارف التجارية تحتفظ بها لدى المصرف المركزي. وعادة ما يضع المصرف المركزي قواعد لإدارة الاحتياطي القانوني، يترتب على مخالفتها غرامات قانونية. وبالطبع يستطيع المصرف المركزي إدخال تعديلات على تلك القواعد بالشكل الذي يخدم السياسة النقدية التي يشرف على تنفيذها.

والواقع أن قيام المصرف المركزي بمسؤولية إدارة الاحتياطي القانوني تخدم أهداف كل من المصارف التجارية والمصرف المركزي. فبالنسبة للبنك التجاري يُعد الاحتياطي القانوني بمثابة حماية لأموال المودعين، فكلما التزم البنك بقواعد الاحتياطي القانوني سيؤدي ذلك إلى زيادة ثقة المودعين بالمصارف التجارية التي يتعاملون معها.

أما بالنسبة للمصرف المركزي فإنّ دقة الالتزام بمتطلبات الاحتياطي القانوني تعني عدم حدوث زيادة غير محسوبة في عرض النقود يكون من شأنها الإخلال بالسياسة النقدية التي يشرف على تنفيذها.

ب- المقرض الأخير :

عندما تقع المصارف التجارية في أزمة سيولة لمقابلة طلبات المودعين وخاصة أصحاب الودائع الجارية، فإنها تلجأ إلى المصرف المركزي للحصول على قروض متنوعة تأخذ أشكالاً عدة منها :

١- قروض في صورة خصم لأوراق تجارية كالكمبيالات :

وفي هذه الحالة يتقدم البنك التجاري إلى البنك المركزي بالأوراق التجارية لتحصيل قيمتها قبل ميعاد استحقاقها، وذلك مقابل خصم نسبة من قيمة الورقة تتمثل في معدل الخصم، وهو معدل يتوقف على جودة الورقة كما يتوقف على تاريخ استحقاقها.

٢- القروض المباشرة:

ويحصل عليها البنك التجاري مقابل رهونات قد تتمثل في سندات حكومية أو عقارات . ويتوقف سعر الفائدة على نوعية الشيء المرهون ، والمركز المالي للبنك المقرض .

٣- شراء أوراق حكومية :

يتمثل هذا النوع من القروض باستعداد البنك المركزي لشراء أوراق حكومية من البنوك التجارية بما ييسر لها تحويل تلك الأوراق إلى نقدية في أقصر وقتٍ ممكنٍ دون أن تتعرض لخسائر رأسمالية. وإذا كان المصرف المركزي ملزماً بالتدخل لمساعدة المصارف التجارية ، إذا واجهتها أزمة سيولة نقدية، فإنه يحدّد الشروط التي يتدخل على أساسها، لإقراض المصارف التجارية، سواء بأنواع الأصول التي يقبلها ضماناً لهذه القروض، وهو بذلك يضع قيداً على المصارف التجارية في اختيار أنواع الأصول المالية التي تحتفظ بها ، بما يحقق درجة عالية من السيولة . أو بسعر الفائدة الذي يحصل عليه المصرف المركزي، مقابل تقديم النقود السائلة إلى المصارف التجارية. وهذه الفائدة التي يحصل عليها المصرف المركزي ، كثيراً ما تؤدي إلى حركة عكسية وتحتفّز الأفراد على إيداع أموالهم لدى المصارف التجارية .

ج- تنظيم عمليات المقاصة والتسوية المالية بين البنوك التجارية

قد يعاني أحد البنوك التجارية من عجز في الاحتياطي القانوني، بينما يتوافر لدى بنك آخر احتياطي يفوق المتطلبات القانونية، وكلا الأمرين غير مرغوب فيه. إذ يتعرض البنك الأول إلى غرامات مالية، بينما يضيع على الآخر فرصة لتحقيق عائد من وراء الاحتياطي الفائض.

ولمساعدة كلا البنكين، عادة ما يتدخل البنك المركزي لتوجيه البنك الأول لاقتراض ما يحتاجه من البنك الثاني، وإذا ماتم الاتصال بين البنكين وأبرمت الصفقة، حينئذٍ يقوم البنك المركزي بإضافة المبلغ المقترض إلى رصيد حساب البنك الأول، مخصوماً من رصيد حساب البنك الثاني. أما سعر الفائدة على هذا النوع من الإقراض، فيخضع لقانون العرض والطلب، وقد يشترط البنك المقرض أن لا تزيد قيمة القرض عن نسبة مئوية من رأسمال البنك المقترض.

ويتدخل البنك المركزي لتيسير إجراءات تحصيل الشيكات بين البنوك، والمزايا الناجمة عن هذا التدخل كثيرة، إذ تتم تسوية المستحقات دفترياً دون الحاجة إلى نقل النقود بما قد ينطوي عليه من مخاطر، والأهم من ذلك هو سرعة تحويل مستحقات البنك إلى نقدية يمكن استثمارها، وتحقيق عائد من ورائها، وهو ما يعني بالنسبة للبنك المركزي سرعة دوران النقود في قطاعات الاقتصاد المختلفة، الأمر الذي يساهم في تحقيق مزيد من التنمية الاقتصادية.

٣- بنك الحكومة :

تتمثل وظيفة البنك المركزي كبنك للحكومة بما يأتي :

أ- يحتفظ بحسابات الحكومة الجارية، ويقوم بعملية الدفع عنها.
ب- يقدم قروضاً قصيرة الأجل في حالة حدوث عجز نقدي مؤقت في الموازنة العامة للدولة، ويقدم النصائح والمشورة للحكومة عند قيامها بعقد اتفاقيات خارجية أو داخلية فيما يتعلق بالقروض.

ت- إدارة احتياطات الدولة من العملات الأجنبية .

ث- إحداث التنمية المتوازنة بين القطاعات الاقتصادية المختلفة للدولة .

ج- الرقابة على نشاط المؤسسات المالية للدولة .

ح- إعداد وتنفيذ السياسة النقدية:

السياسة النقدية هي إحدى السياسات الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق أهداف الاقتصاد النقدي، التي تتمثل في كبح جماح التضخم، وخفض البطالة، والحفاظ على معدل نمو اقتصادي

مستمر. والسياسة النقدية تكون إما سياسة توسعية، حيث يقوم البنك المركزي في حالة الركود بزيادة كمية النقود المتداولة لإنعاش الطلب الكلي، الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الإنتاج وخفض معدلات البطالة. أو سياسة نقدية انكماشية وتتخذ في حالة التضخم أو فائض الطلب الكلي، وذلك بخفض كمية النقود المتداولة عبر وسائل نقدية تؤدي إلى ارتفاع الأسعار وانخفاض الطلب الكلي.

ويقوم البنك المركزي بهذه الوظيفة من خلال التحكم في عرض النقود وسعر الفائدة، ولا يمكن زيادة عرض النقود الفعلي إلا عبر طباعة المزيد من النقود الورقية والمعدنية. ففي حالة عدم توفر أرصدة نقدية حكومية لدى البنك المركزي مثلاً، يتجه البنك المركزي إما إلى الاقتراض الخارجي أو الداخلي المباشر، أو لإصدار السندات الحكومية، أو اللجوء إلى حل آخر وهو القيام بطباعة المزيد من النقود لتغطية الديون والنفقات الحكومية كالرواتب والنفقات العامة. والمعروض النقدي هو مجموع النقود الورقية والمعدنية المتوفرة في اقتصاد ما خلال فترة زمنية معينة، وهو ما يطلق عليه بالقاعدة النقدية. وقياس كمية النقود المتداولة عبر القاعدة النقدية السائدة يتم بأحد المقاييس الآتية:

١- المقياس الضيق للكتلة النقدية M0 :

ويشمل هذا المقياس العملات الورقية والمعدنية المتداولة في الاقتصاد بالإضافة إلى احتياطيات البنوك التجارية في البنك المركزي.

٢- المقياس الواسع M1 :

وهو عبارة عن M0 + الحسابات الجارية + الودائع تحت الطلب .

٣- المقياس الأوسع M2 :

وهو عبارة عن M1 + حسابات الانخار + شهادات الإيداع التي تحدد بسقف معين مثلاً في الولايات المتحدة حُدِّد السقف ب ١٠٠٠٠٠٠ دولار .

٤- M3 ويسمى بمقياس السيولة العامة :

وهو عبارة عن M2 + شهادات الإيداع التي تتعدى الحد الأدنى في المقياس السابق، وكذلك الإيداعات الخارجية + الأوراق المالية العالية السيولة كالأذونات الحكومية.

أما نظام إصدار النقود الورقية السائد حالياً في دول العالم، فهو نظام الإصدار الحر، حيث يعطي المشرع بموجب هذا النظام، الحرية للمصرف المركزي لإصدار كمية النقود الورقية، حسب تقديرات المصرف المركزي لاحتياجات المعاملات الاقتصادية، ومتطلبات النشاط الاقتصادي.

وتخضع كمية النقود المصدرة لقرارات مصرف الإصدار دون النظر إلى الرصيد الذهبي، أو إلى أي اعتبارات أخرى لا ترتبط بمستوى النشاط الاقتصادي والمرحلة التي يمر بها الاقتصاد القومي.

أدوات تنفيذ السياسة النقدية :

يستخدم البنك المركزي مجموعة من الأدوات لتنفيذ السياسة النقدية، كما تستخدم هذه الأدوات في تحقيق سيطرته ورقابته على الائتمان المصرفي كإحدى وظائفه الأساسية دون غيره من المؤسسات المالية. وتتكون هذه الأدوات من:

- ١- أدوات الرقابة الكمية غير المباشرة على الائتمان وتشمل :
- أ- تعديل نسبة الاحتياطي القانوني :

تتأثر قدرة المصارف التجارية في منحها للائتمان بنسبة الاحتياطي القانوني التي يقرها البنك المركزي والتي تختلف باختلاف الظروف الاقتصادية السائدة. وبذلك فإن المصرف المركزي يستطيع أن يؤثر في حجم الائتمان، الذي تمنحه المصارف التجارية لعملائها، من خلال تدخله لتغيير نسبة الاحتياطي القانوني، التي تلتزم المصارف التجارية بالمحافظة عليها.

فإذا ما أراد المصرف المركزي إتباع سياسة توسعية، فإنه يعمد إلى تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني، مثلاً من ١٠% إلى ٥%. وهذا ما يزيد إمكانيات المصارف التجارية، على خلق الودائع، والتوسع في منح الائتمان. وينتقل الاقتصاد من حالة الركود إلى حالة الانتعاش. وعلى العكس من ذلك في حالة التضخم. ونظراً لأن الجزء الأكبر من أرباح البنوك التجارية هو فرق أسعار الفائدة الذي تجنيه بين الودائع والقروض، فإنه من صالح هذه البنوك أن تقوم باستقطاب أكبر حجم من الودائع وإقراض أكبر جزء منها أيضاً، وقد تحمل هذه

العملية مخاطرة كبيرة وهي احتمال ألا يستطيع بعض المقترضين إرجاع ما اقترضوه لأي سبب مما يؤدي إلى ضياع جزء من مبالغ الإيداعات، وبالتالي حقوق المودعين وما قد ينتج عنه من انهيار الثقة في النظام الاقتصادي. لتنظيم هذه العملية بما يحفظ حقوق المودعين ويضمن ثبات الاقتصاد وزيادة الثقة في قوة الجهاز المصرفي، فإن البنك المركزي يفرض ما يسمى بنسبة الاحتياطي القانوني .

ويؤثر تعديل نسبة الاحتياطي القانوني على الطاقة الاستثمارية للبنوك من ناحيتين: التأثير على الطاقة الاستثمارية للودائع، والتأثير على حجم الودائع المشتقة التي كان يمكن استخدام حصيلتها لتمويل استثمارات جديدة (تقديم قروض أو شراء أوراق مالية). لذا يصبح من المتوقع أن يرفع البنك المركزي نسبة الاحتياطي القانوني في فترات التضخم مما يؤدي إلى استثمارات كبيع أوراق مالية أو الإحجام عن تجديد بعض القروض ، رغبة في توفير أموال سائلة تكفي لمواجهة الزيادة المطلوبة في الاحتياطي القانوني. وهي إجراءات من شأنها أن تؤدي إلى إحداث انكماش في النقود المتداولة. وبالطبع يتوقع أن يحدث العكس في فترات الركود الاقتصادي .وقد كان الهدف من استحداث نسبة الاحتياطي القانوني، في العشرينيات من القرن الماضي، هو ضمان سيولة المصارف التجارية، وحماية حقوق المودعين. أما اليوم فقد اتخذت المصارف المركزية نسبة الاحتياطي القانوني أداة للرقابة على الائتمان، وعلى قدرة المصارف التجارية على منح الائتمان. ورغم فاعلية تعديل نسبة الاحتياطي كاستراتيجية أساسية للتحكم في عرض النقود، إلا أن البنوك المركزية عادة ما تتردد في استخدامها، لما قد تسببه من آثار جانبية ضارة. ففشل منشآت الأعمال في تجديد القروض بسبب انخفاض الطاقة الاقتراضية للبنوك التجارية، الناجم عن رفع نسبة الاحتياطي القانوني، قد يعرض تلك المنشآت إلى مخاطر قد تؤدي بها إلى الإفلاس.

ب- تعديل سعر الخصم وإعادة الخصم (سياسة الخصم) :

يُقصد بسياسة الخصم، هو أن يحدد المصرف المركزي سعر الفائدة، الذي يتقاضاه من المصارف التجارية، نظير خصم أو إعادة خصم، مالهها من أوراق مالية، كمبيالات وأذونات خزينة وتلجأ المصارف التجارية عادة من أجل زيادة احتياطاتها النقدية المتوفرة لديها

للإقراض إلى إعادة خصم ما لديها من الأوراق التجارية من خلال المصرف المركزي مقابل فائدة تسمى سعر إعادة الخصم. وهذه الفائدة تكون أقل من سعر الخصم الذي تتقاضاه المصارف. ولذلك فإنَّ إعادة الخصم هو إحدى الطرق أمام المصرف المركزي للتحكم في حجم الاحتياطيات النقدية للمصارف. فرفع سعر إعادة الخصم مثلاً قد يؤدي إلى إحجام البنوك التجارية عن الاقتراض من البنك المركزي، ومع بقاء العوامل الأخرى على حالها، يتوقع أن يسفر ذلك عن انخفاض في طاقتها الاستثمارية، وبالتالي انخفاض كمية النقود المعروضة. وسعر الخصم هو عبارة عن الفرق في سعر شراء الأوراق التجارية والسندات. بينما سعر الفائدة هو السعر الذي يتم دفعه مقابل الاحتفاظ بالأموال في البنوك، ومنه يتم اشتقاق سعر الفائدة على القروض.

ويقوم البنك المركزي بتغيير هذين السعريين من وقتٍ لآخر بصورة مباشرة للتأثير على مستوى عرض النقود، وصولاً إلى مستوى مناسب من السيولة النقدية في الاقتصاد تضمن له نمواً ومعدلاً منخفضاً من التضخم. فمثلاً في حالة ارتفاع سعري الخصم والفائدة ينخفض مستوى العرض النقدي، والعكس صحيح، فعندما ترتفع أسعار الفائدة على ودائع البنوك تنخفض جاذبية الاستثمارات الأخرى ويتخلى المستثمرون عن المشاريع التي يقل معدل العائد عليها عن سعر الفائدة السائد، مما يقلل من طلب الشركات على القروض ويجعل البنوك تعتمد على الإيداع الخارجي وعمليات المضاربة مرتفعة المخاطر لتشغيل أموال مودعيه، فتزداد بذلك التكلفة التي تتحملها المصارف التجارية للحصول على العوائد، كما أنَّ شركات التمويل والاستيراد ترفع أسعار منتجاتها المالية والسلعية نظراً لارتفاع تكلفة التمويل التي تحصل عليها من جهات الإقراض. وفي الوقت نفسه يلجأ معظم من لديه فوائض مالية إلى إيداع الفائض النقدي في البنوك للحصول على سعر فائدة مرتفع، مما يؤدي إلى خفض الإنفاق والإقراض معاً.

لذلك فإن التحكم بسعر الفائدة يُعدّ من أهم الأدوات التي تؤثر بشكل مباشر على الوضع الاقتصادي .

وكمثال على جدوى استخدام هذه الأداة نذكر المثالين الآتيين: (شلهوب، مرجع سابق، ص ١٣٠)

١- قيام البنك المركزي الياباني بتخفيض سعر الفائدة التي يمنحها على الودائع إلى الصفر تقريباً منذ بداية القرن الحالي ، وما زالت هذه النسبة قائمة حتى الآن مع بعض التغييرات الطفيفة، وهدفه من ذلك هو إغراق السوق اليابانية بالسيولة لتشجيع عمليات الإنتاج والاستثمار، وبالتالي فإنَّ المستثمرين اليابانيين يستطيعون الحصول على قروض بنسب متدنية، بينما يتجه المودعون اليابانيون للبحث عن قنوات إنتاجية لاستثمار ودائعهم بدلاً من تجميدها في حسابات الودائع بفوائد متدنية جداً.

٢- قيام البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي بعد ١١ سبتمبر مباشرة بخفض أسعار الفائدة بشكل كبير لزيادة العرض النقدي، بهدف زيادة عمليات الاستثمار والتممية عبر قنوات بعيدة عن ودائع البنوك ومواجهة احتمال حدوث تباطؤ لنمو الاقتصاد الأمريكي، ويؤثر قرار سعر الفائدة في الوضع الاقتصادي بإحداث أثرين:

- تشجيع المستثمرين على استخدام أموالهم المجمدة في حسابات الودائع، والتي أصبحت لا تدر عليهم عوائد مجزية بسبب انخفاض سعر الفائدة المدفوع عليها.
- تشجيع المستثمرين على التوسع في عمليات الاستثمارات الإنتاجية، وذلك بإغرائهم بالاقتراض بأسعار فائدة أقل من السابق.

ما سبق يؤدي إلى سرعة دوران الأموال واستخدامها عبر العمليات الإنتاجية والخدمية التي تنعكس على ازدهار الاقتصاد واستمرار نموه من جديد عبر توفير فرص عمل وزيادة الإنتاج.

وطبعاً لا ينعكس هذا على مستوى الأفراد والأعمال فحسب، بل حتى على الوضع الاقتصادي الحكومي، عبر زيادة دخلها من الرخص الممنوحة وعمليات تجديدها، ورسوم الجمارك، وكذلك الضرائب التي تفرض على العمال والمستثمرين.

ت - عمليات السوق المفتوحة open market operation

ويُقصد بها تتدخل البنك المركزي في السوق المالي بائعاً أو مشترياً للأوراق المالية الحكومية مثل أذونات الخزنة والسندات الحكومية المتداولة في السوق.

وعادةً يكون الطرف الثاني البنوك التجارية أو المؤسسات المالية الأخرى. وبالطبع يقوم البنك المركزي ببيع الأوراق المالية في حالة الرغبة في تخفيض المعروض من النقود، كما يقوم بالشراء في حالة الرغبة في زيادة عرض النقود.

وسواء تعلق الأمر بشراء أو بيع الأوراق المالية فإن درجة تأثير الطاقة الاستثمارية للبنك تتوقف على ما إذا كانت العملية تتم لحساب البنك أو لحساب أحد العملاء. ففي حالة بيع أوراق مالية يملكها البنك سوف تزداد قوته الاستثمارية بقيمة ما يحصل عليه من عملية البيع .

أما إذا قام العميل ببيع جزء من أوراقه المالية التي يملكها وأودع حصيلتها لدى أحد البنوك، فإن الطاقة الاستثمارية للبنك المختص سوف تزيد بقيمة الوديعة مطروحاً منها قيمة الاحتياطي القانوني على هذه الوديعة.

ومن أهم الأهداف التي تسعى البنوك المركزية لتحقيقها من خلال تنفيذ عمليات السوق المفتوحة هو الإبقاء على نمو العرض النقدي متوافقاً مع نمو إجمالي الناتج المحلي، كما أن البنوك المركزية تقوم بهذه الإجراءات للضغط على سعر الفائدة الممنوح على جميع أنواع الأموال لجعله في نطاق محدّد يساعد على نمو الاقتصاد. وتتحدّد الأهداف التي يمكن تحقيقها بناءً على نوعية الأدوات المستخدمة ومدى فعاليتها، ومقدرة البنك المركزي على التحكم بها. ويتوقف نجاح هذه السياسة على مدى الوعي المصرفي ومدى إقبال الأفراد والمؤسسات والمصارف على التعامل بالأوراق الحكومية المذكورة. (علي وآخرون ، ٢٠٠٤م، ص ٤١٤)

٢- أدوات الرقابة الكمية المباشرة على الائتمان :

تهدف الرقابة الكمية المباشرة إلى التأثير المباشر على الائتمان من خلال تطبيق إجراءات مباشرة على المصارف التجارية ومختلف المؤسسات المالية والنقدية ، عندما تعجز أساليب الرقابة المباشرة. وقد تكون الأوامر بالحد الأقصى لما يمكن إقراضه أو استثماره في المجال النقدي. (الموسوي ، ١٩٩٣م، ص ١٣٩)

ويهدف هذا النوع من الرقابة إلى تحقيق الأهداف نفسها المتوخاة من الرقابة الكمية غير المباشرة، ولكن بأسلوب مختلف، فبينما نرى المصرف المركزي في النوع السابق من الرقابة يسلك الأساليب غير المباشرة، نجده هنا يسلك طريقاً آخر هو إصدار التعليمات المباشرة إلى

المصارف بوجه عام، أو بشكل منفرد بحيث يحدد بموجبها أحجام الائتمان المسموح به في فترات مقبلة أو يحدد نسبة معينة بين أموال المصرف الخاصة وبين جملة أصوله.

٣- الرقابة النوعية على الائتمان :

يؤثر هذا النوع من الرقابة على اتجاهات المصارف في الاستثمار، بحيث توجه إلى المجالات التي يرغب فيها المصرف المركزي دون المجالات الأخرى.

ودعت الحاجة إلى اللجوء إلى هذا النوع من الرقابة نظراً لأن الرقابة الكمية لا تؤدي إلى الأثر المرغوب فيه بسبب العيوب التي تحيط بها. كما أن الرقابة النوعية قد تستعمل جنباً إلى جنب مع الرقابة الكمية، فإذا فرض المصرف المركزي قيوداً على الائتمان الاستهلاكي فإن هذا يؤدي إلى التأثير أيضاً على الحجم الكلي للائتمان لأنّ هذا الحجم الكلي إنما يتألف من مجموع الائتمان في مختلف الأنشطة الاقتصادية.

ومن أهم أساليب ووسائل الرقابة النوعية ما يأتي: (رمضان، وجودة ، ٢٠٠٦ ، ص ١٨٥)

- التحكم بالحد الأعلى لقيمة السلف الممنوحة بمختلف الضمانات، بحيث تكون نسبة السلف للضمانات عالية في النواحي المرغوبة، ومنخفضة في النواحي غير المرغوبة .
- تعيين حدود للفائدة التي تتقاضاها البنوك على مختلف أنواع الاستثمارات بحيث تكون متماشية مع رغبة المصرف المركزي في تشجيع بعض الأنواع وعدم تشجيع البعض الآخر.
- اشتراط الحصول على تصديق البنك المركزي على القروض التي تتجاوز حداً معيناً بحيث يتمكن المصرف المركزي من منح مصادقته على القروض التي يرغب في تنفيذها، وحجب هذا التصديق عن القروض غير المرغوب فيها.
- منع المصارف من استثمار أموالها في بعض النواحي غير المرغوب فيها وإصدار تشريعات صريحة تنص على عدم السماح للبنوك بمزاولة بعض النشاطات أو تعيين حد أقصى لمقتنياتها من بعض الأصول.

٤- أدوات أخرى للرقابة على الائتمان :

- الإيداعات الخاصة: يقصد بالإيداعات الخاصة نسبة إلزامية إضافية يفرضها البنك المركزي على الودائع لدى البنوك التجارية. وعادةً ما يدفع البنك المركزي فوائد على تلك الإيداعات الإلزامية، لذلك يطلق عليها القروض الإجبارية، ويشبه تأثير هذه الإيداعات تماماً تأثير الزيادة في نسبة الاحتياطي القانوني.
- أسلوب الإقناع الأدبي: يقصد بأسلوب الإقناع الأدبي حث البنوك التجارية على التعاون مع البنك المركزي لتنفيذ السياسة النقدية، التي قد تقتضي زيادة عرض النقود أو إحداث انكماش* فيها.

ففي حالة الرغبة في زيادة كمية النقود المتداولة قد يحاول البنك المركزي إقناع البنوك التجارية بإقراض كل مالهيا من احتياطي إضافي ، مقابل مساعدتها في المستقبل إذا ما تعرضت لصائقة مالية .

ويرجع استخدام البنك المركزي لأسلوب الإقناع إلى ثقته بالبنوك التجارية ورغبتها بالتعاون معه، وإن كان هذا لا يمنع من استخدام أسلوب الإلزام إذا اقتضى الأمر.

وتبدو فاعلية أسلوب الإقناع في ظل الاتجاهات الحديثة، التي تتمثل في إمكانية حصول البنوك على موارد مالية يصعب على البنك المركزي التحكم فيها بالوسائل السالفة الذكر.

الدور التنموي للمصارف المركزية:

تؤدي المصارف المركزية دوراً أساسياً في عملية التنمية الاقتصادية وتكوين رؤوس الأموال، ففي الولايات المتحدة الأمريكية ساهم الائتمان المصرفي في تمويل ما بين ٧٠% إلى ٨٠% من مجموع احتياجات المؤسسات الصناعية.

وتحولت المصارف المركزية في الدول النامية من مجرد مؤسسات تنظيمية إلى مؤسسات تهتم بأمور التنمية للأسباب الآتية:

- ازدياد دور الدولة في النشاط الاقتصادي وتحولها من دولة حارسة إلى دولة متدخلة في النشاط الاقتصادي، من خلال مشاركتها ومساهمتها في مختلف المشاريع الصناعية والزراعية والخدمية .
- ظهور مشكلات جديدة خلفتها عملية التنمية الاقتصادية كالتلوث وبعض المشكلات الاجتماعية والتي يستدعي حلها ضرورة تدخل الدولة عبر سياستها النقدية.
- تغير النظرة في الدول النامية إلى المصرف المركزي من مؤسسة تهتم بالسوق النقدية فحسب إلى وكيل لحشد الموارد المتاحة في البلاد واستغلالها استغلالاً أمثل، وكان رواد هذه النظرة اقتصاديين من دول أمريكا اللاتينية ، حيث دعوا إلى قيام المصرف المركزي بتمويل التنمية بشكل مباشر .

الفصل الثاني

البنوك التجارية

ماهية البنوك التجارية

تعريف البنوك التجارية:

تعرف البنوك التجارية وفقاً للمفهوم الكلاسيكي بأنها مؤسسات مالية تقبل الودائع المختلفة من المتحريين وتقوم بإقراضها إلى الأفراد والشركات، فالأفراد يقترضون في معظم الأحيان لتمويل حاجاتهم الضرورية وشبه الضرورية، بينما تقترض الشركات من أجل تمويل عمليات إعادة الإنتاج الموسع، أو تمويل عملياتها التشغيلية، أو لسداد الالتزامات النقدية المستحقة عليها. (Fredric ، ١٩٩٨ م ، ص ٩)

إلا أنَّ التعريف الحديث للبنوك لم يعد يقتصر على قيامها بعمليات الائتمان قصيرة الأجل ، كتلقي الودائع الجارية من الأفراد والمشروعات وخصم الأوراق التجارية وتقديم قروض قصيرة الأجل إلى قطاعات مختلفة ، ولكن تطورت أعمالها لتشمل تقديم الائتمان طويل الأجل من أجل تمويل المشاريع الصناعية بما تحتاجه لتكوين رأس المال الثابت ، وشراء السندات الحكومية وسندات منشآت الأعمال بأنواعها كافة، والمشاركة في ملكية الكثير من المشاريع.

وتعرف البنوك التجارية على أنها "نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان". (الهندي ، ٢٠٠٢ م ، ص ٥)

وعرفها آخرون على أنها : " مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها " .(إبراهيم ، وحافظ ، ٢٠٠٣ م ، ص ٧٥)

وفي سورية عرفت المادة ١٠٤ من نظام النقد الأساسي المصارف التجارية، بأنها المؤسسات التي تتولى بصورة اعتيادية قبول الودائع تحت الطلب، أو لأجل لا تتجاوز السنتين، لاستثمارها في عمليات مصرفية لحسابها الخاص.

يُعد البنك التجاري نوعاً من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان. والبنك التجاري بهذا المفهوم يعد وسيطاً بين أولئك الذين لديهم أموالاً فائضة، وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال.

وربط البعض الآخر تعريف البنك التجاري بوظيفته المحاسبية، بصفتها أداة لتحقيق مجموعة من الأهداف محصلتها النهائية توفير البيانات والمعلومات المحاسبية الخاصة بالنشاط المصرفي لكافة الأطراف التي تحتاجها لأغراض التخطيط أو الاستثمار أو الرقابة أو تقييم الأداء.

ويحتل البنك التجاري مكانة هامة إلى جانب البنك المركزي ضمن الجهاز المصرفي للدولة، حيث يقوم بدور كبير في تنشيط الحركة الاقتصادية، وتوفير الأموال اللازمة للاستثمار، كذلك فإن الأنشطة التي تقوم بها البنوك التجارية تتيح إقامة العديد من المشروعات، وتسهم في توفير مختلف أنواع العملات اللازمة للمنشآت القائمة والتي ترغب في التوسع.

تعد البنوك التجارية أكثر الوسطاء كفاءة لخدمة كل من المقرضين والمقرضين خاصة إذا ما أخذنا في الحسبان استعداد البنوك التجارية لقبول الودائع من صغار المدخرين بالإضافة إلى جانب كبار المدخرين، وأن شهادات الإيداع والسندات التي تصدرها يمكن أن تحمل قيمة اسمية صغيرة تناسب الجميع. وإذا ما أخذنا في الحسبان كذلك استعداد البنوك التجارية لتقديم قروض إلى مختلف فئات المقرضين بصرف النظر عن طبيعة النشاط الاقتصادي الذي تم من أجله طلب القرض.

خصائص البنوك التجارية :

من أهم الخصائص التي تتميز بها المصارف التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى ما يأتي:

- 1- إن أهم ما تختص به البنوك التجارية هو قيامها بعملية خلق النقود والتي تحصل بنتيجة قيام البنك بمنح الائتمان ، حيث يقوم المصرف بعملية خلق النقود في كل مرة يقوم فيها بمنح قروض جديدة .

- ٢- تتعدد البنوك التجارية وتتوسع باتساع النشاط الاقتصادي في الدولة ، وتعد البنوك التجارية أكثر أنواع البنوك انتشاراً وتشكل الجزء الأكبر من مؤسسات الجهاز المصرفي.
- ٣- تأخذ البنوك التجارية في معظم دول العالم شكل الشركات العامة المساهمة التي تهدف إلى تعظيم أرباح ملاكها.
- ٤- تقبل أنواع الودائع كافة وتتعامل مع شرائح المجتمع كافة، وهذا يمكنها من مواجهة طلبات السحوبات العادية والمفاجئة أيضاً لفئات المجتمع كافة.
- ٥- تتمتع المصارف التجارية بضمانات قانونية تساعد على حماية المدخرين من مخاطر عدم الدفع التي يتعرضون لها بتعاملهم المباشر مع المقترضين.
- ٦- تستطيع المصارف التجارية أن تكون المستشار المالي الناجح للكثير من المستثمرين، وذلك نتيجة علاقاتها واتصالاتها الواسعة مع أنشطة معظم قطاعات الأعمال في الاقتصاد.
- ٧- تتعدد المصارف التجارية تبعاً لحاجة السوق النقدية ، مما يؤدي إلى خلق وحدات مصرفية ضخمة قادرة على تمويل الإنتاج الواسع والسيطرة على أسواق النقد والمال.
- ٨- تشكل الموارد الخارجية أي الموارد غير الذاتية للبنوك التجارية نسبة عالية من المجموع الكلي لموارد تلك البنوك ، وتمثل الودائع عادة نسبة ضخمة من الموارد غير الذاتية ، وهناك نوع يمثل الجزء الأكبر من تلك الودائع وهي الودائع تحت الطلب ، وهذا من شأنه أن يجعل لمسألة السيولة أهمية خاصة لدى البنوك التجارية.

وظائف البنوك التجارية:

تتعدد الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية، وتصنف عادة إلى وظائف كلاسيكية ووظائف حديثة، وفيما يأتي أهم تلك الوظائف.

أولاً- الوظائف الكلاسيكية:

١- قبول الودائع :

تعدّ عملية قبول الودائع بمثابة الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية حيث يقبل البنك من عملائه - سواء كانوا أفراداً أو شركات - عدة أنواع من الودائع (ودائع جارية أو تحت الطلب، ودائع توفير، ودائع لأجل، ودائع بإشعار)، ويدفع البنك عن تلك الودائع فوائد قد تكون

ثابتة أو متغيرة وتتفاوت معدلات الفوائد المدفوعة المتفق عليها حسب نوع الوديعة وبصرف النظر عن النتائج المالية السنوية للمصرف. ومن المهم الإشارة هنا إلى أن إيداعات الحسابات الجارية لا يدفع البنك عنها أية فوائد في معظم دول العالم إلا إذا بلغت حداً أو سقفاً معيناً يُحدّد من قبل البنك. والفوائد التي يدفعها البنك تكون مقابل حسابات الودائع لأجل وودائع التوفير وودائع بإشعار وتسمى عادةً بالإيداعات المكلفة. أما إيداعات الاستثمار، فهي تختلف عن الودائع المذكورة أعلاه، من ناحية مشاركة مودعها البنك في النتائج المالية التي يحققها، سواءً أكانت ربح أو خسارة، حيث يقوم البنك بإدارة أموال المودعين ويدخل نيابة عنهم في مضاربات بغية تحقيق مكاسب للطرفين.

٢- تقديم القروض:

تقوم البنوك التجارية بتقديم القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل إلى عملائها، يعد هذا الأمر اتجاهاً حديثاً في سياسة الإقراض التي تتبعها البنوك التجارية، حيث كانت تعتمد في سياستها الإقراضية الكلاسيكية على تقديم القروض قصيرة الأجل فقط التي تستحق خلال عام، وقد بنيت تلك السياسة على أساس أن ودائع البنوك في معظمها من النوع قصير الأجل، وبالتالي تقضي السياسة العقلانية بتوجيه تلك الودائع إلى قروض أو استثمارات قصيرة الأجل، بالإضافة إلى اشتراطها استخدام تلك القروض لإنتاج سلع حقيقية.

وتقدم البنوك التجارية قروضها عادة بإحدى الطرق الآتية :

✓ القروض المباشرة: وفي هذه الحالة يتفق البنك مع العميل على حجم القرض والفائدة ويضاف القرض مباشرة إلى الحساب الجاري للعميل.

✓ السحب على المكشوف: ويسمح البنك للعميل في هذه الحالة بالسحب من حسابه الجاري مبلغاً أكبر من المبلغ المودع لديه من قبل العميل مقابل فائدة على المبلغ المسحوب يتم الاتفاق عليها.

✓ خصم الأوراق التجارية :

حيث يتقدم العميل للبنك بأوراقه التجارية (كمبيالات ، سندات أذنيه) ، ليخصمها قبل حلول أجل استحقاقها مقابل مبلغ يخصمه البنك ، ويتوقف معدل الخصم على عوامل متعددة مثل معدل إعادة الخصم لدى البنك المركزي ، نوع وجودة الورقة المالية ، الفترة المتبقية من أجل الورقة المالية .

ثانياً- الوظائف الحديثة للبنوك التجارية :

من أهم الوظائف الحديثة في البنوك التجارية :

١- بيع الأوراق المالية للعملاء :

وتعني هذه الخدمة مساعدة البنك التجاري للشركات ومنظمات الأعمال على بيع أوراقهم المالية نيابة عنهم مقابل عمولة متفق عليها مقدماً.

وتصبح البنوك التجارية بموجب هذه الخدمة من مؤسسات سوق رأس المال الأولية التي يطلق عليها اسم سوق الإصدارات.وهي بذلك تقدم خدمة كبيرة للمستثمر والشركة، حيث تسهل عملية الاكتتاب دون أن يتكلف المستثمر لقاء هذه الخدمة أية مبالغ لأن المصارف تأخذ عمولتها من الشركة.

٢- إدارة الأموال نيابة عن الغير :

يقوم البنك التجاري بهذه الوظيفة بناءً على طلب العميل، فكثيراً ما يوصي الأثرياء بإدارة أموالهم بعد وفاتهم لصالح أشخاص يتم تحديدهم في الوصية، وقد يتم ذلك أثناء حياة المالك لقلّة خبرته في شؤون الإدارة.

٣- حفظ المقتنيات الثمينة :

يستطيع العملاء أن يحتفظوا بأشياءهم الثمينة كالمعادن النفيسة والمستندات المهمة والأسهم والسندات في خزائهم، ويتقاضى البنك أجراً سنوياً مقابل تقديمه لهذه الخدمات.

٤- تقديم الاستشارات المالية والاقتصادية:

تقدم البنوك في الكثير من الأحيان الدراسات الضرورية اللازمة لإنجاح مشاريع عملائها، مثل تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب وكذلك تبين طريقة السداد المناسبة والتي تتفق مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل. كذلك تقدم الخدمات المتعلقة بالدورة النقدية وعلاقتها بالمركز المالي للمشروع .

وتعني هذه الخدمة تشجيع العملاء على الادخار من أجل تأمين الموارد المالية اللازمة لمواجهة مناسبات مستقبلية كالزواج والسفر والاصطياف..إلخ.

٦- خلق بعض أدوات السوق المالي :

تقوم المصارف من خلال تقديم هذه الخدمة بدورٍ مهمٍّ في الأسواق المالية بصفتها من مؤسسات الوساطة المالية. وتتعدّد الوسائل التي تتبعها هذه المصارف، ويؤدي بعض هذه الوسائل إلى خلق أدوات استثمارية جديدة ومن أمثلة ذلك شهادات الإيداع .

٧- إصدار بطاقات الائتمان:

يُعدّ إصدار بطاقات الائتمان من الوظائف المهمة التي يقوم بها البنك التجاري، وطاقة الائتمان عبارة عن بطاقة بلاستيكية ممغنطة عليها اسم ورقم حساب حاملها وتاريخ انتهائها، ويمكن استخدامها لشراء السلع والخدمات أو لسحب النقود من الصراف الآلي .

٨- تقديم القروض الخاصة بمشاريع الإسكان الفردي أو الجماعي.

٩- تحصيل فواتير الكهرباء والتليفون والماء من خلال حسابات تفتحها المؤسسات المعنية، حيث يقوم المشتركون بإيداع قيمة فواتيرهم فيها.

١٠- سداد المدفوعات نيابة عن الغير.

١١- المساهمة في إنشاء المشاريع الاقتصادية أو المساهمة فيها من أجل دعم الاقتصاد الوطني .

١٢- إصدار خطابات الضمان (الكفالات المصرفية) ، وكذلك فتح الاعتمادات المستندية، لتسهيل عملية الاستيراد والتصدير .

١٣- القيام بعمليات التأجير التمويلي والتشغيلي .

١٤- دعم الأنشطة الحكومية عن طريق تقديم القروض المشتركة أو المجمعة.

١٥- التعامل بالعملات الأجنبية والشيكات السياحية والحوالات بأنواعها المختلفة .

١٦- بيع الخطط التقاعدية .

١٧- تشكيل المحافظ والصناديق الاستثمارية وإدارتها نيابة عن الغير.

أهداف البنوك التجارية:

من أهم الأهداف التي تميّز البنوك التجارية عن غيرها من منشآت الأعمال والتي تؤثر على تشكيل السياسات الخاصة بأنشطتها الرئيسة المتعلقة بقبول الودائع، وتقديم القروض، والاستثمار في الأوراق المالية ما يأتي:

أولاً - الربحية: Profitability

يهدف النشاط المالي للبنك التجاري إلى تعظيم ثروة الملاك، وذلك بتعظيم قيمة السهم في سوق الأوراق المالية، وتحقيق أقصى ما يمكن من إيرادات، وتخفيض التكاليف إلى الحدود الدنيا. (Brigham ، ١٩٩٨ م ، ص ١٤)

ويتكوّن الجانب الأكبر من التكاليف في البنوك التجارية من التكاليف الثابتة التي تتمثل في الفوائد على الودائع.

تعدّ البنوك التجارية من أكثر منشآت الأعمال تعرضاً للمخاطر، نظراً لاعتمادها في تمويل استثماراتها على فكرة الرفع المالي. فإذا ارتفعت إيرادات البنك بنسبة معينة ارتفعت الأرباح بنسبة أكبر. كذلك إذا انخفضت الإيرادات في البنك انخفضت الأرباح تبعاً لذلك بنسبة أكبر. ونتيجة لاعتماد البنك التجاري على الودائع كمصدر رئيس لتمويل الاستثمارات يحقق صافي الفوائد التي تتمثل في الأرباح المتولدة عن استثمار تلك الودائع وبين الفوائد المدفوعة عليها. أما الفرق فيذهب إلى ملاك البنك، مما يجعل العائد الذي يحصلون عليه أكبر بكثير من العائد على الاستثمار. ويطلق على حافة صافي الفوائد بعائد الرفع المالي أو عائد المتاجرة بالملكية أي العائد الناتج عن الاعتماد على الموارد الخارجية في تمويل استثمارات البنك.

وتتألف أرباح البنوك التجارية عموماً من العناصر الآتية :

- الفوائد الدائنة على القروض المتنوعة التي تقدّمها لعملائها .
- عمولات تتقاضاها المصارف نظير الخدمات التي تقدمها .
- فروقات العملة الناتجة عن القيام بعمليات الصرافة ، أو تحويل العملة للخارج .

• الإيرادات الأخرى، وتنتج غالباً عن قيام المصرف بأعمال عرضية ليست من طبيعة عمله المصرفي ، أو أرباح رأسمالية حققها من بيع أحد أصوله ، بالإضافة إلى الأرباح التي يحققها المصرف من الاستثمار في الأوراق المالية .

أما أهم المصروفات التي تتكبدها البنوك التجارية فهي:

- الفوائد المدينة التي يدفعها البنك التجاري على الودائع المختلفة الموجودة لديه .
- العمولات المدينة التي يدفعها المصرف لمصارف أخرى نظير الخدمات التي تقدمها له .
- المصاريف الإدارية والعمومية: وتتكون من مجموعتين:
- المصاريف الإدارية وتشمل المصاريف المباشرة لإدارة المصرف وقيامه بعمله مثل الرواتب والأجور والحوافز .
- المصاريف العمومية، وتشتمل مصاريف الدعاية والإعلان والقرطاسية .
- الاهتلاك والمصاريف الأخرى: تختلف مصاريف الاهتلاك باختلاف الموجودات الثابتة للمصرف مثل المباني والآلات والأثاث. أما المصاريف الأخرى فتتضمن مصاريف الصيانة وأقساط التأمين.

ومن المفيد هنا أن نذكر أهم العوامل التي قد تؤثر في حجم الأرباح التي تحققها البنوك التجارية ومنها :

أ- العوامل الخارجية:

- ♦ القوانين والتشريعات التي تتعلق بأعمال البنك التجاري مثل قانون البنك المركزي وقانون البنوك وقانون الشركات وقانون الصرافة .
- ♦ الظروف الاقتصادية المحيطة .
- ♦ درجة التقدم التكنولوجي .
- ♦ درجة المنافسة المصرفية .

ب- العوامل الداخلية:

- ♦ التنوع في الخدمات المصرفية ورضا العملاء عنها .
- ♦ كفاءة إدارة الموجودات والمطلوبات .

◆ كفاءة إدارة مخاطر أسعار الفوائد .

وتتبع البنوك التجارية عادة استراتيجيات معينة لتحسين ربحيتها ومن أهم تلك الاستراتيجيات ما يأتي :

- ١- تنويع الخدمات والمنتجات المصرفية وزيادة دخلها من العمولات على تلك الخدمات التي تقدمها .
- ٢- الاعتماد أكثر على الأرباح الاستثمارية الناجمة عن عمليات الاستثمار في المحافظ الاستثمارية.
- ٣- تنشيط عمليات الإقراض إلى قطاع الأعمال الصغيرة.
- ٤- تخفيض التكاليف التشغيلية وذلك من خلال الاعتماد الكبير على التكنولوجيا المصرفية .
- ٥- إنشاء إدارة مستقلة لإدارة القروض المتعثرة وتحسين نوعية القروض المقدمة، وتنويع مكونات المحفظة الاستثمارية .
- ٦- الاهتمام أكثر ببناء ثقافة بيعية لدى العاملين في البنك .
- ٧- التكيف التنظيمي مع التغيرات السريعة في السوق .

ثانياً- السيولة: Liquidity

يُعد هدف السيولة من أهم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها البنوك التجارية، وهو ما يميزها عن غيرها من منشآت الأعمال، والسبب يكمن في أنَّ الجانب الأكبر من موارد البنك التجاري يتمثل في ودائع تستحق الطلب، وبالتالي ينبغي على البنك التجاري أن يكون على جاهزية تامة لأية سحبيات سواء كانت عادية أم طارئة ، فهو لا يستطيع على الإطلاق تأجيل سداد ما عليه من مستحقات ولو لبعض الوقت ، فإنَّ مجرد شائعة عن عدم توافر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس .

ويتوقف مقدار سيولة أي أصل على سهولة تحويله إلى نقود وبدون خسارة أي إن سيولة الأصل أصبحت تتوقف على:

- وجود سوق يباع فيه الأصل .
- قابلية البيع للأصل بدون خسارة .
- مدى استخدام الأصل كضمان للحصول على ائتمان البنك المركزي أو إعادة حسمه لديه

ويفرض هذا الهدف على البنك التجاري أن يتجنب التعرض لنقصٍ شديدٍ في السيولة لما لذلك من تأثيرٍ كبيرٍ على ثقة المودعين، إلا أن هذا في الوقت نفسه لا يفرض على البنك التجاري الاحتفاظ بالقسم الأكبر من موارده المالية في صورة نقدية ، لأن ذلك سيترك أثراً سلبياً على الربحية حيث لا يتولد عن النقدية أي عائد.

ثالثاً- الأمان Safety:

تشكّل الودائع النسبة الأكبر من موارد البنك التجاري عموماً، وتشكل الودائع تحت الطلب النسبة الأكبر من تلك الودائع، وهذا يعني صغر رأسمال البنك، وبالتالي صغر هامش الأمان بالنسبة للمودعين. لذلك ينبغي على المصارف التجارية أن تلتزم بالنسب المحددة لرأس المال والمفروضة بموجب قانون البنك المركزي، كذلك عليها الالتزام بمقررات بازل المتعلقة بكفاية رأس المال، وذلك حماية للمودعين من المخاطر التي قد يتعرضون لها بسبب انخفاض محتمل في قيمة بعض الاستثمارات.

إنّ السياسة السليمة تقتضي وجود إدارة كفوة تستطيع أن تحقق التلاؤم والانسجام والتوافق بين الأهداف الثلاثة المذكورة ، مع التركيز على تحقيق هدف الملاك في تحقيق أقصى عائد ممكن. أما أهداف المودعين والمتمثلة في السيولة والأمان فيمكن أن يتحقق من خلال القوانين التي تصدر بهذا الصدد ومن خلال توجيهات البنك المركزي.

رابعاً- تنمية الموارد:

تعتمد المصارف التجارية في تحقيق أهدافها على رأسمالها وعلى الودائع التي تقبلها، ويُقاس حجم المصرف في كثيرٍ من الأحيان بحجم الودائع التي يستقطبها.

خامساً- الحصة السوقية :

لا يكفي المصرف التجاري عادةً بزيادة حجم ودائعه، بل يسعى لزيادة حصته السوقية، لأن تلك الزيادة في حصته السوقية تضيق له سمعةً وتميزاً في السوق المصرفية.

سادساً- الانتشار الجغرافي:

عندما تضع المصارف التجارية هدف الانتشار في خططها المستقبلية، فهذا يعني أنها ستواجد في كل منطقة لتجمع الشركات أو التجمعات السكانية، باعتبار هذا الانتشار مسألة استراتيجية، وضرورة مستقبلية، وهدف يتكامل مع باقي أهداف المصرف السالفة الذكر.

سابعاً- كفاءة وفعالية الجهاز الإداري :

تضع بعض المصارف التجارية أهدافاً مرتبطة بكفاءة المديرين والموظفين وإمكانية استيعابهم للظروف المتغيرة في المستقبل.

ثامناً- أهداف الاستثمار:

تسعى جميع المصارف إلى زيادة توظيف قروضها في الاستثمارات الأكثر ربحية، وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية للبلد دون أن يؤدي هذا إلى حدوث التضخم النقدي.

المبحث الثاني

مصادر الأموال في البنوك التجارية

يمثل جانب الخصوم وحقوق الملكية في البنوك التجارية مصادر تمويل تلك البنوك، ويمكن عموماً تقسيم مصادر التمويل في البنوك التجارية إلى الأنواع الآتية:

أولاً- المصادر الداخلية Internal Sources :

تمثل مصادر التمويل الداخلية نسبةً صغيرةً من المجموع الكلي لموارد البنوك التجارية وأهم تلك المصادر ما يأتي:

١- رأس المال المدفوع Paid Capital:

ويمثل إجمالي المبالغ المدفوعة من قبل المؤسسين والمساهمين في البنك، وقد يتعرض رأسمال البنك للزيادة أو النقصان خلال فترة مزاولة البنك التجاري لنشاطه، وقد حدد قانون البنك المركزي أن تحتفظ المصارف التجارية بحدٍّ أدنى لرؤوس أموالها. فمثلاً حدّد قانون مجلس النقد والتسليف في سورية أن لا تقل رؤوس أموال البنوك التجارية عن ١٥٠٠ مليار ليرة .

ويبين حجم رأس المال في البنوك التجارية مدى متانة مركزها المالي، فكلما كبر حجم رأس مال البنك كلما أدى هذا إلى زيادة الثقة بالبنك من كافة الأطراف التي تتعامل مع البنك ولا سيما المودعين. وقد حددت لجنة بازل للرقابة المصرفية بأن لا تقل كفاية رأس المال في المصارف التجارية عن ٨%، وذلك لمواجهة الخسائر المحتملة أو المتوقعة في الأنشطة المصرفية. ولرأس المال في البنوك التجارية العديد من الوظائف أهمها:

- شراء الموجودات الثابتة في بداية النشاط ودفع الرواتب والأجور وتقديم القروض لحين استقطاب الودائع .
- تدعيم ثقة العملاء بقدرة المصرف على تسديد التزاماته .
- تقوية المركز المالي للمصرف في مواجهة خسائره التشغيلية .

وتلجأ المصارف التجارية إلى زيادة رؤوس أموالها من خلال اتباعها لسياسات مختلفة لتحقيق
غايات كثيرة ، فمن هذه السياسات نذكر:

أ- سياسة التمويل الخارجي:

وذلك عن طريق إصدار أسهم عادية جديدة يتم الاكتتاب عليها من قبل المساهمين القدماء،
وفي حال عدم تغطية الاكتتاب من قبل المساهمين القدامى ، يمكن بيع بقية الأسهم لمكتبتين
جدد، إلا أن هذه السياسة قد تعرضت للعديد من الانتقادات:

- تؤدي زيادة عدد الأسهم إلى انخفاض في ربحية السهم الواحد ولاسيما إذا كان عائد
الاستثمارات الجديدة أقل من العوائد الحالية .
- كما يترتب على هذه الزيادة تحمل تكاليف إصدار الأسهم الجديدة، وكذلك تحمل تكاليف
تسويقية وبعض المصاريف الإدارية.
- يؤدي دخول مساهمين جدد إلى الشركة إلى فقدان المساهمين القدامى لحق الرقابة الإدارية
على الشركة ولاسيما إذا كانت القدرة التصويتية للمساهمين الجدد أقوى .

ب- سياسة التمويل الداخلية (احتجاز الأرباح) Retained Gains:

يُعَدّ هدف الربحية من أهداف المصارف التجارية ويعكس حجم الأرباح المحققة في تلك
المصارف ومعدلات النمو فيها مدى كفاءة إداراتها في استخدام مواردها المالية. لذلك تسعى
معظم المنشآت المالية ولاسيما المصرفية منها إلى زيادة أرباحها باستمرار، كي تستطيع تعظيم
القيمة السوقية لأسهمها. ومن الطبيعي أن تلجأ الإدارات المصرفية من أجل تحقيق تلك
الأهداف إلى عمليات التطوير والتنوع في خدماتها المصرفية وإيجاد منتجات مصرفية جديدة
ومبتكرة، ولذلك تلجأ تلك الإدارات إلى احتجاز نسبة من الأرباح المتحققة وإضافتها إلى
حساب مستقل يطلق عليه الاحتياطات، وعندما يزداد حجمها تلجأ المصارف عندها إلى عملية
الرسلة أي إضافة جزء أو كل هذه الاحتياطات إلى رأس المال .

وقد ألزمت لجنة بازل للرقابة المصرفية المصارف التجارية برفع رؤوس أموالها وذلك
لتغطية مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، المخاطر التشغيلية.

تتطلب عملية الوقوف على مقدرة المصارف التجارية على استيعاب الخسائر من الأصول التي قامت باستثمار الأموال فيها بقياس مدى ملائمة رأس المال.

وتكمن أهمية نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع بأنها تعطي مؤشر عن مدى كفاية رأس المال، إذ إنّ البنك المركزي قد يتغاضى عن زيادة طفيفة في الموجودات الخطرة إذا كانت نسبة حقوق الملكية إلى الودائع مرتفعة نسبياً، إذ يعني ارتفاع هذه النسبة حماية أفضل للمودعين والتي قد تعوضهم عن المخاطر الإضافية الناجمة عن الزيادة في الموجودات الخطرة، كما أن قياس ملائمة رأس المال لا تركز على تحليل جانب الأصول بل يتعداه إلى جانب الخصوم بما فيها الودائع وأيضاً تحليل العلاقة بين الجانبين. لذلك لا بد لإدارة المصرف التجاري أن تحدد حجم الأموال التي يتم توظيفها في المجالات الاقتصادية المختلفة، وتحديد حجم المخاطر لكل نشاط مع وضع المخصصات اللازمة وحسب مقررات بازل للرقابة المصرفية بما يتلاءم مع الوضع الاقتصادي للدولة ذات العلاقة.

وتقتضي دراسة وتحليل كفاءة أي مصرف استخدام مجموعة كبيرة من المؤشرات المالية حيث يتم إجراء مقارنات يكون أساسها زمنياً أو قطاعياً، أو المقارنة مع مصرف يتلاءم من حيث النشاط والحجم.

ومن الملاحظ أنه ازدادت مؤخراً أهمية متانة رأس المال المصرفي بعد أزمة المديونية العالمية التي تعرضت لها المصارف في مختلف أنحاء العالم، لذلك فإن لجنة بازل للرقابة المصرفية والتي شكلها بنك التسويات الدولية منذ عام ١٩٨٧م قد ألزمت المصارف ومنذ منتصف عام ١٩٨٨م بوجود حدود دنيا للعلاقة بين رأس المال وأنواع الموجودات، وسمّيت تلك العلاقة أو النسبة بالنسبة المستهدفة، وصادقت عليها المجموعة الأوروبية حيث كان تنفيذ هذه المقررات متدرجاً بمراحل حين وضعت إطاراً جديداً للتقييم الائتماني ووصفت الإطار الجديد لكفاية رأس المال حيث ألزمت المصارف بتطبيقه بداية عام ٢٠٠٧م وهو يركز على دعائم متطلبات رأس المال الدنيا.

ومن أهم المؤشرات التي يمكن من خلالها قياس وتحليل كفاية رأس المال في المصرف هي:

١- نسبة الموجودات الخطرة = حقوق الملكية / الموجودات الخطرة

ويقصد بالموجودات الخطرة القروض والسلف بأنواعها كافة، وكذلك الأوراق المالية التي تصدرها منشآت الأعمال سواء أكانت قصيرة الأجل أو طويلة الأجل أو سواء أكانت أسهم أو سندات.

وتقاس النسبة السابقة مدى الحماية التي تقدمها حقوق الملكية لمواجهة الخسائر الرأس مالية التي قد يتعرض لها المصرف إذا ما انخفضت القيمة السوقية للأوراق المالية، أو إذا ما فشل في تحصيل أحد القروض التي سبق وأن منحها لأحد زبائنه.

وأوصت لجنة بازل بأن لا تقل نسبة حقوق الملكية إلى الموجودات الخطرة عن ٨%.

٢- هامش الأمان لمواجهة مخاطر الفشل في استرداد جزء من القروض وتحسب كما يأتي: حقوق الملكية / القروض .

٣- نسبة حقوق الملكية إلى الودائع : حقوق الملكية / إلى الودائع .

وتشير هذه النسبة إلى مقدرة المصرف على رد الودائع من رصيد حقوق الملكية وأن النسبة الملائمة هي ١٠%.

٤- نسبة تغطية رأس المال للخسائر المحتملة في الاستثمار في الأوراق المالية والاستثمارات الأخرى وتحسب كما يأتي :

حقوق الملكية / الأوراق المالية + الاستثمارات الأخرى .

٥- الاحتياطيات :

تعد الاحتياطيات أموالاً يجري احتجازها من الأرباح المتحققة ويعاد صرفها لأغراض تظهر المسببات في حينها، وهي من الحقوق العائدة للمساهمين، وتستخدم ضماناً للمودعين وتعزيز لرأس مال البنك ولواجهة الطوارئ. (الراوي ، ٢٠٠٣ م ، ص ١٨٧)

تقسم الاحتياطات إلى أنواع متعددة، وذلك حسب الغاية من استخدامها، ويمكن تصنيفها عموماً إلى الأنواع الآتية:

أ- الاحتياطات القانونية :

تفرض الاحتياطات القانونية بموجب القانون، وتحدد بنسبة معينة من الأرباح الصافية قبل توزيعها ولا يحق للبنك التصرف بها.

ب- الاحتياطات الخاصة :

وهي الاحتياطات التي لا تفرض بموجب القانون، وتستخدمها البنوك لتدعيم مراكزها المالية، ولمواجهة الخسائر المحتملة في قيمة موجودات البنك، وتقرر من قبل مجلس إدارة البنك التجاري.

ت- الاحتياطات الخفية :

وتشمل الارتفاعات المستمرة في قيمة الأبنية والأراضي التي يملكها البنك، وتمثل في الفرق بين القيمة الشرائية التي تذكر في الميزانية والقيمة الحقيقية أو الفعلية.

ث- الأرباح غير الموزعة:

وتسمى أيضاً الأرباح المحتجزة ، وتمثل جزءاً من حقوق المساهمين، ويمكن للبنك أن يؤجل دفعها بناءً على قرار مجلس إدارته، وغالباً يخصصها لأغراض استثمارية.

ثانياً - المصادر الخارجية External Sources:

يمكن تصنيف مصادر الأموال الخارجية للبنوك التجارية كما يأتي :

١- الودائع:

تمثل الودائع الجزء الأكبر من الأموال الموجودة بحوزة البنك التجاري، وهي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة البنك، ويمكن تصنيف الودائع من حيث الأجل إلى الأنواع الآتية:

أ- الودائع الجارية Demand Deposits:

وهي عبارة عن المبالغ التي يودعها أصحابها في البنوك التجارية وتتوفر لهم إمكانية سحبها في أي وقت بموجب أوامر يصدرها المودع إلى المصرف ليتم الدفع بموجبها له أو لشخص آخر ينوب عنه، وتشكل الودائع الجارية مصدراً أساسياً لسيولة البنك، وتشكل أكبر نسبة من المجموع الكلي للودائع. وسميت كذلك، لأنَّ لأصحابها الحق في سحبها حينما يشاؤون ودونما حاجة لإشعار البنك بذلك.

تعد من أهم التسهيلات التي يقدمها البنك لعملائه، وهي في الوقت ذاته من أهم مصادر الاستخدامات في البنك التجاري. ولا تدفع المصارف فوائد على هذه الودائع إلا في بعض الحالات الخاصة، كأن يبلغ حجم الوديعة على سبيل المثال حداً معيناً.

ومن المهم جداً لإدارة البنوك التجارية عندما تضع أمامها أهداف السيولة والربحية والأمان أن تأخذ بعين الاعتبار سلوك هذا النوع من الودائع كي ترسم سياسات استثمارية صحيحة تؤمن لها تحقيق الأهداف المذكورة.

ب- وودائع لأجل Time Deposits:

وهي المبالغ التي يودعها الأفراد والشركات لفترات محددة مقابل فوائد، ولا يمكن للعميل أن يقوم بسحب أمواله إلا بحلول أجل الاستحقاق. وفي حالة رغب العميل باسترداد أمواله فإنه يضطر إلى دفع غرامة للبنك خصوصاً إذا لم يمض على ربط الوديعة إلا فترة قصيرة.

ت- وودائع بإخطار Notice Deposits:

وهي المبالغ التي تودع من قبل العملاء في البنوك التجارية، ولا يتم السحب منها إلا بإخطار البنك قبل فترة محددة من سحبها يتم الاتفاق عليها.

وتدفع المصارف فوائد على هذا النوع من الودائع، إلا أن معدلات الفوائد عليها عادة ما تكون أقل من معدلات الفوائد على الودائع لأجل.

وغالباً ما تتجمع هذه الودائع من العملاء الذين تتوفر لديهم مبالغ نقدية لفترات قصيرة، وبشكل دوري ويتربحوا فرصاً استثمارية ولا يريدون ربط تلك المبالغ لفترات طويلة قد تضيق عليهم تلك الفرص، لكن في الوقت نفسه يريدون تحقيق عائد من وراء احتفاظهم بتلك الأموال ريثما تتحقق تلك الفرص الربحية.

ث- ودائع التوفير Saving Deposits:

يُعد القطاع العائلي أهم مصدر لودائع التوفير، لأن هذا النوع من الودائع يشتمل ذلك الجزء من دخلهم الذي يبقى بعد سداد نفقات المعيشة، وعند إيداع المبالغ يسلم المودع دفترأ يدوياً عليه البنك جميع عمليات السحب والإيداع، ويناسب هذا النوع من الودائع العملاء الذين يسعون إلى تحقيق هدف الربح والسيولة في الوقت نفسه .

وقد منعت بعض البلدان فتح حسابات التوفير للمنشآت حيث إنه في حالة السماح بفتح مثل هذه الحسابات لديها فقد تقدم على سحب جزء كبير من إيداعاتها وتحولها إلى الحساب الجاري متى شاعت مما يُشكّل عبئاً كبيراً على المصرف من ناحية تكلفة الفائدة، ومن ناحية تأمين السيولة الكافية أمام متطلبات السحب الكبيرة مقارنة بسحوبات الأفراد.

وتقوم المصارف بتشجيع الأفراد والعائلات على فتح مثل هذه الحسابات مما يخلق حالة من الاستقرار في إدارة المطلوبات وحسابات التوفير، كما تقوم المصارف بتسويق خدماتها المصرفية للجمهور عن طريق تقديم فوائد مجزية وبطاقات يانصيب وجوائز أخرى مجزية.

ويمكن تصنيف الودائع من حيث طبيعتها الاستثمارية إلى الأنواع الآتية: (شلهوب، ٢٠٠٧م، ص ٣٠٢)

• الودائع الاحتياطية القابلة للتحويل :

وبالنسبة للودائع الاحتياطية القابلة للتحويل فإنها ترتبط بالاستثمار في سوق الأوراق المالية لذلك يسهل تسيلها مقارنة بالودائع الأخرى التي تفقد العائد عليها عند التسييل قبل تاريخ الاستحقاق .

وغالباً ما تتخذ البنوك إجراءات لمصلحة عملائها عبر تسهيل الأسهم عند وصولها لسعر معين، وذلك من أجل تحقيق أقصى عائد ممكن.

- الودائع المراكمة للعائدات :

أما الودائع المراكمة للعائدات فيكون مستوى المخاطرة فيها مرتفع لكونها ترتبط بنشاطات استثمارية معينة كالمضاربة بالعملة ، لذلك تكون العوائد عليها أعلى من العوائد على الودائع العادية.

- الودائع المرتبطة بالسلع :

وفيما يخص الودائع المرتبطة بالسلع، فهي الودائع التي يتم استثمارها في عمليات التبادل التجاري بالسلع، ويمكن أن تقدم البنوك عليها ضماناً يتراوح بين ٧٠-١٠٠% من أصل رأس المال وذلك حسب نوعية السلع التي يتم الإتجار بها.

- الودائع محمية الأصل :

وغالباً ما يفضل العملاء الودائع محمية الأصل، وهي ودائع يقدم البنك تعهداً بحماية أصلها حتى لو تعرض البنك لخسارة من جراء الاستثمار بأموالها، ولا تشمل الحماية العائد عادة، إلا أن بعض البنوك تحدد عائداً منخفضاً كحد أدنى مضمون ، وذلك لتشجيع العملاء على الإقبال على هذا النوع من الودائع .

- شهادات الإيداع :

قامت المصارف باستحداث أدوات أو خدمات تقدمها للمودعين الحاليين والمحتملين حيث يتم استحداث هذا النوع وذلك في حدود تشريعات كل بلد تعمل فيه ومنها:

- ١- شهادات إيداع يمكن تداولها وتكون على شكل شهادات غير شخصية يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع والشراء، وعادةً ما تكون القيمة الاسمية لها كبيرة ومعدل الفائدة عليها أكبر من معدل الفائدة على شهادات الإيداع التي لا يمكن تداولها .

إنَّ أهم ميزة لهذه الشهادات التي يمكن تداولها أن سعر الفائدة عليها يتم تحديده دون تدخل البنك المركزي، إذ لا تخضع في قسم من التشريعات إلى الحدِّ الأقصى للفوائد، وهذا يعني إمكانية رفع أسعار الفائدة عليها كوسيلة لزيادة الطلب عليها واستقطاب المودعين من خلال آلية رفع سعر الفائدة وبالتالي تعظيم موارده المالية.

٢- شهادات الإيداع غير القابلة للتداول:

تصدر هذه الشهادات وفق اتفاق بين المصرف والعميل، ويتحدّد معه معدل الفائدة وتاريخ الاستحقاق. وهي شهادة شخصية لا يجوز التصرف فيها بالبيع إلا أن باستطاعته استرداد قيمتها قبل التاريخ المحدد، وعادةً ما تكون قيمتها الاسمية أقل من القيمة الاسمية للشهادات القابلة للتداول. كما أنها شهادات تتمتع بالمرونة العالية في تحديد تاريخ الاستحقاق بما يتناسب وأوضاع كل عميل على حدة.

أما بالنسبة لطرق الإيداع فيمكن أن تتم على النحو الآتي:

- ❖ الإيداع النقدي : حيث يقوم العميل بتسليم البنك المبالغ ليتم قيدها في حسابه ، وفي هذه الحالة فإن المبلغ يظهر في حسابه بصورة فورية ، أو أن يتم الإيداع عن طريق أجهزة الإيداع ، التي يمكن أن تكون فورية أو بعد فترة قصيرة من الزمن .
- ❖ إيداع الشيكات: تقوم البنوك بتحصيل مبالغ لصالح عملائها، وتنقسم هذه الشيكات إلى نوعين، الأول: هي الشيكات المسحوبة على البنك نفسه حيث يتم إضافتها للحساب بشكل فوري، والنوع الثاني: هو الشيكات المسحوبة على بنوك أخرى ، حيث تتراوح فترة الإيداع من يومين إلى أيام عديدة.
- ❖ التحويل بين الحسابات : يمكن أن يتم الإيداع في الحسابات عبر إجراء تحويلات من حسابات أخرى ، أو التحويل الآلي للمستحقات كالرواتب .

أما تصنيف الودائع من حيث حركتها فيشمل الأنواع الآتية:

- ❖ الودائع النشطة: وهي الودائع التي تتصف بمعدل دوران كبير من حيث السحب والإيداع، وغالباً ما يكون قطاع الأعمال هو المصدر الرئيس لهذه الودائع.

❖ الودائع الخاملة: وهي الودائع التي تستخدم لأغراض معينة كالتأمينات النقدية التي تحصل عليها البنوك التجارية مقابل إصدار خطابات الضمان، أو مقابل تمويل بعض الاعتمادات المستندية الخاصة باستيراد السلع من الخارج .

ومن الجدير بالذكر أن أغلب التأمينات تكون لفترات قصيرة الأجل وحتى إن كانت لفترات أطول، أي أكثر من سنة فإن مبالغها قليلة. كذلك فإن حجم التأمينات يعتمد إلى حد كبير على حجم التسهيلات المصرفية الممنوحة للعملاء، ومثل هذه المبالغ تختلف من مصرف إلى آخر. وفي المصارف السورية لا تشكل هذه الودائع إلا نسبة ضئيلة جداً .

ومن حيث المنشأ يمكن تصنيف الودائع إلى الأنواع الآتية:

❖ الودائع الحقيقية : وهي الودائع التي تنشأ من إيداع المبالغ النقدية من قبل مختلف العملاء وتسمى أحياناً بالودائع الأولية .

❖ الودائع المشتقة : وهي ودائع تقوم البنوك التجارية بخلقها من خلال عملية خلق النقود المصرفية، وهذا النوع من الودائع تستطيع البنوك التجارية من خلاله أن تؤثر على حجم الكتلة النقدية المتداولة .

وتصنف الودائع من حيث مصدرها إلى الأنواع الآتية:

❖ الودائع الخارجية: وتشمل ودائع البنوك التي تقع خارج الحدود الجغرافية للدولة، وسبب وجود هذا النوع من الودائع هو الخدمات التي تقوم بها البنوك تجاه بعضها بعضاً، والتي يلزمها التمويل المستمر .

❖ ودائع محلية: تشمل هذه الودائع ودائع الأفراد والقطاع الخاص والهيئات والقطاع الحكومي.

أما تصنيف الودائع حسب النشاط الاقتصادي فيشمل ما يأتي :

❖ الودائع التجارية Commircial Deposits .

❖ الودائع الزراعية Agricultural Deposits .

❖ الودائع الخدمية Service Deposits .

❖ الودائع الصناعية Industrial Deposits .

ونظراً لأهمية الدور الذي تلعبه الودائع في ربحية البنك تتنافس البنوك فيما بينها لجذب المزيد من الودائع من خلال البحث عن الوسائل التي تمكنها من ذلك. ونذكر فيما يأتي أهم العوامل المساعدة للبنوك في جذبها لتلك الودائع :

- الاستقرار السياسي والاقتصادي: حيث يؤدي الاستقرار السياسي والاقتصادي إلى زيادة الثقة في الجهاز المصرفي وبالتالي زيادة حجم إيداعاتهم وتعاملاتهم مع البنوك التجارية .
- انتشار العادات المصرفية : إن انتشار العادات المصرفية تؤدي إلى زيادة حجم الودائع في البنوك التجارية، ففي أوروبا والولايات المتحدة يتم استخدام الشيكات المصرفية في سداد أكثر من ٨٥% من المعاملات .
- موقع البنك: أكدت التجارب أن البنوك ذات المواقع الجيدة تكون قادرة أكثر على جذب المودعين، يعد هذا السبب الرئيس في تفضيل نظام البنوك ذات الفروع.
- مستوى النشاط الاقتصادي: تزداد مبيعات الأفراد و منشآت الأعمال خلال فترات النشاط الاقتصادي، وبالتالي تزداد إيداعاتها عموماً في البنوك التجارية والعكس في حالات الركود الاقتصادي.
- التنوع في الخدمات البنكية : إن لتعدد وتنوع الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية أكبر الأثر في زيادة حجم الودائع البنكية ، فالبنوك التي توفر مثلاً أماكن انتظار السيارات في الأماكن المزدحمة تحفز العملاء على التعامل معها، كذلك إن توفير البنوك لإمكانية السحب والإيداع في أوقات العطل أو بعد انتهاء الدوام الرسمي يؤدي دوراً كبيراً في جذب وزيادة الودائع للبنك.
- السياسات الرئيسة وقوة المركز المالي للبنك: إن وجود إدارة جيدة في البنك يعني سياسة إقراض ناجحة وتشكيل جيد لمحفظة الاستثمارات والقروض ، كذلك التنظيم الجيد والمستقر يُعد مؤشراً على أن المعاملات تتم بطريقة مرضية وهو ما يعني ثقة المودعين في إدارة البنك .
- السمات المادية والشخصية للبنك: يفضل الأفراد عادة التعامل مع البنوك التي تقع في الأحياء ذات السمعة الحسنة، والتي تستقطب موظفين قادرين على التعامل بسرعة وكفاءة بالإضافة إلى اللباقة واللفظ مع العملاء.

٢- البنك المركزي كمصدر للتمويل :

يعد البنك المركزي أحد مصادر تمويل البنوك التجارية، حيث يساهم البنك المركزي من خلال تمويله لتلك البنوك في زيادة وتيرة توظيفها لأموالها، والتي تعتمد على مقدار السيولة النقدية الموجودة لديها، وعلى الوضع الاقتصادي، ومدى استغلال البنك لمساهمة كهذه. ومن الطبيعي أن تعتمد هذه المساهمة على الخطة والاتجاه العام الذي ترسمه الدولة. ويتم ذلك من خلال ما يأتي :

أ- إعادة الخصم:

تحرص البنوك المركزية عادةً على إصدار نشرة أسبوعية تبين فيها سعر إعادة الخصم لديها، ويجري توزيعها على جميع البنوك التجارية والمتخصصة.

وتمثل الأوراق المالية المعاد خصمها لدى البنك المركزي أوراقاً لصفقات تجارية، ويمنع خصم الأوراق المالية المصدرة لغايات غير تجارية.

وتلجأ عادة البنوك التجارية إلى عملية إعادة الخصم عندما تعاني من نقص في السيولة ، أو عندما تتوافر أمامها فرص استثمارية يتوقع منها عوائد مالية مستقبلية مجزية .

وتقوم البنوك التجارية حالياً في أغلب الدول التي توجد فيها أسواق مالية نشطة بدلاً من إعادة خصم الأوراق المالية لدى البنك المركزي ببيعها في سوق الأوراق المالية نظراً لعدم وجود الإجراءات المعقدة التي تتطلبها عملية إعادة خصم تلك الأوراق في البنك المركزي ولتطور الأسواق المالية في تلك الدول.

ومن العوامل الأخرى التي أضعفت عملية لجوء البنوك التجارية إلى إعادة خصم أوراقها المالية لدى البنك المركزي ظهور ما يسمى بالقبولات المصرفية المستخدمة في تمويل التجارة الخارجية وخاصة الصادرات، حيث يسحب المصدر قبولاً بقيمة البضاعة المصدرة من قبله، ويطلب المستورد المحلي من مصرفه قبول هذا السحب . ومن المعروف أن هذا القبول قابل لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

يُعد البنك المركزي بنك البنوك، ويقوم مقام المقرض أو الملجأ الأخير لمساعدة البنوك التجارية لأنه يحتفظ باحتياطيات هذه البنوك، ويشرف على عمليات المقاصة فيما بينها ويمد لها يد العون في أوقات الأزمات.

ولا يقتصر إقراض البنك المركزي للبنوك التجارية فقط، فهو يقوم أيضاً بعملية إقراض البنوك المتخصصة عندما تحتاج ، حيث تحتفظ تلك البنوك أيضاً بأموالها لدى البنك المركزي على شكل ودائع مختلفة ويجري تحويلات خاصة بها ، ويقوم البنك المركزي بتقديم خدمات متعددة للبنوك المتخصصة أيضاً منها خدمات الحفظ الأمين وبيع وشراء أدوات الخزينة العامة وسندات التنمية، كما يشرف على تنفيذ القروض المحلية المعقودة بينها وبين الحكومة أوبينها وبين البنوك التجارية، ويزودها بالتسهيلات الائتمانية.

٣- التسهيلات الائتمانية الخارجية:

يشكل هذا المصدر نسبة صغيرة في تمويل البنوك التجارية عموماً، وتتمثل في الاعتمادات أو القروض التي تحصل عليها البنوك التجارية من مراسليها في الخارج وعادة ما تكون بالعملة الأجنبية وذلك من أجل تمويل بعض العمليات المصرفية وخاصة مع الخارج لترسيخ قاعدة المصرف وعلاقاته مع المصارف الأجنبية.

٤ - القروض المتبادلة بين المصارف :

تلجأ البنوك التجارية أحياناً إلى الاقتراض فيما بينها، نتيجة لظروف اقتصادية سيئة أو لأسباب أخرى خاصة بالبنك نفسه. إلا أن نسبة هذا المصدر كمورد تمويلي للبنوك التجارية إلى إجمالي مواردها المالية لا تشكل سوى نسبة ضئيلة جداً ، ذلك أن اقتراض البنك التجاري من البنوك الأخرى ينظر إليه غالباً بعدم الارتياح والشك في قوة ومثانة مركزه المالي.

وتتميز الأموال المقرضة من مصادرها الثلاثة المذكورة أعلاه ، بأنها لا تخضع لمتطلبات الاحتياطي القانوني، وهذا يعني احتفاظ القروض بكامل طاقتها الاستثمارية ، أما الودائع فتتمثل طاقتها الاستثمارية في مقدار الوديعة مطروحاً منها قيمة الاحتياطي القانوني. (هندي ، مرجع

سابق ، ص ١٣٣)

المبحث الثالث

استخدامات الأموال في البنوك التجارية

تمثل أصول البنك التجاري أوجه استخدامه لموارده المالية، وتمثل تلك الاستخدامات العمليات التي يمارسها البنك كدائن. وتأخذ استخدامات البنك التجاري لموارده المالية الأشكال الآتية:

١- الأرصدة النقدية الجاهزة :

وتتألف من النقود القانونية التي يحتفظ بها البنك في خزائنه كالبנקوت وأوراق النقد (الشيكات تحت التحصيل لصالح البنك)، والأرصدة النقدية الدائنة التي يحتفظ بها البنك لدى البنك المركزي والتي تتحدد نسبتها بموجب القانون.

ومن المعروف أن الأرصدة النقدية الجاهزة لا تولّد أي دخل أو ربح للبنك، ولكنها تُعد من أكثر الأصول سيولة لتغطية المسحوبات من الودائع ومقابلة المصروفات الطارئة وطلبات القروض للعملاء.

وتعد الموارد المالية الموجهة إلى تلك الأصول نوعاً من الاستثمار، إذ قد يترتب على عدم كفايتها ضياع فرص استثمارية مربحة أو تعرض البنك لإجراءات من أطراف أخرى - مثل البنك المركزي والعملاء - قد يكون لها أثر عكسي على الربحية . وتأتي في مقدمتها النقدية، الأرصدة لدى البنك المركزي ، والاحتياطي الثانوي .

ووفقاً لقانون المتوسطات يتوقع أن تكون المسحوبات والإيداعات اليومية متقاربة. ومن ثم ينبغي ألا يزيد رصيد النقدية في خزائن البنك عما يكفي لمواجهة زيادة متوقعة في المسحوبات اليومية عن الإيداعات اليومية، ويقدر آخر لمواجهة الطوارئ وهو ما يمكن أن نطلق عليه حافة الأمان.

ويتوقف حجم الرصيد النقدي المطلوب الاحتفاظ به لمواجهة المسحوبات المتوقعة وغير المتوقعة على عنصرين مهمين هما: هيكل الودائع في البنك والمرونة التي يتسم بها عمل البنك

المركزي (المسافة التي تفصل بين البنك المركزي والبنك التجاري) ، فإذا كان لدى البنك عدد قليل من المودعين الكبار يمتلكون نسبة كبيرة من ودائعهم، فسوف يزداد احتمال تعرضه لمسحوبات كبيرة متوقعة وغير متوقعة قد تزيد في يوم معين عما حصل عليه من إيداعات. وإذا كان البنك المركزي يقع في منطقة بعيدة، فإن وقتاً طويلاً نسبياً قد يمر قبل أن يتمكن البنك من سحب جزء من الاحتياطي الزائد في حسابه لديه.

وبالنسبة للأرصدة النقدية لدى البنك المركزي فيتوقع أن تكون في مستوى يسمح بالوفاء بمتطلبات الاحتياطي القانوني، ومتطلبات سداد قيمة الشيكات التي تستحق لبنوك أخرى نتيجة لعمليات غرفة المقاصة.

أما بالنسبة للاحتياطي الثانوي فيتوقف حجمه على عوامل عديدة من أهمها مدى تذبذب الودائع، ومدى سهولة الحصول على موارد مالية إضافية من مصادر أخرى وفي الوقت المناسب ، وسياسة البنك المركزي بشأن مستوى السيولة الملائم والاحتياجات الموسمية التي قد تأخذ صورة مسحوبات إضافية أو قروض إضافية ، وأخيراً الدورات التجارية .

وعادة ما يتكون الاحتياطي الثانوي من أصول شبه نقدية تتمثل في أوراق حكومية قصيرة الأجل (كأذونات الخزنة الحكومية) التي يسهل بيعها في أية لحظة. كما يتمثل في القروض التي تمنحها البنوك للمسامرة والمتعاملين في بيع وشراء الأوراق المالية . كما قد تتمثل في القروض التي تقدم لبنوك تجارية أخرى. والتي يطلق عليها الوديعة بإخطار أي الوديعة التي تستحق عند الطلب.

وبالإضافة إلى الأصول النقدية المشار إليها هناك أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك الأخرى والتي تودع بغرض تسهيل عمليات المقاصة الخاصة بالشيكات المقدمة للحصول.

٢- الأوراق التجارية المخصومة:

تحتل الأوراق التجارية المخصومة المرتبة الثانية من حيث السيولة، لذلك يطلق عليها مصطلح الاحتياطي الثانوي ، ومن أهم الأوراق التجارية المخصومة : الكمبيالة وأذونات الخزنة الحكومية. وتحقق الأوراق التجارية المخصومة هدف السيولة السريعة والعائد المتحقق

في الوقت نفسه ، كما أن المشرع يدعمها بضمانات قوية وحماية قانونية فيما يتعلق بالسداد، كما أنه من الجائز إعادة خصمها لدى البنك المركزي.

وغالبا ما تكون الأوراق التجارية القابلة للخصم مستحقة الدفع داخل الدولة لكن قد تكون مستحقة الدفع في الخارج في بعض الأحيان.

٣- القروض:

تعد القروض من أهم استخدامات البنوك التجارية لمواردها المالية، وتمثل نسبة كبيرة من إجمالي الاستخدامات في تلك البنوك ، حيث يقوم البنك باستثمار ودائع عملائه في منح مختلف أنواع القروض التي تولد عوائد مرتفعة، إلا أنها تعد من أقل أصول البنك سيولة.

وتتوقف درجة سيولة القروض على أجلها ، وتختلف تشكيلة القروض بحسب حجم البنك، فمثلاً نجد أن معظم تعاملات البنوك الصغيرة تكون مع الأفراد أما البنوك الكبيرة فتكون معظم قروضها لمنظمات الأعمال.

السياسات الرئيسية للإقراض :

تؤثر في السياسات الرئيسية للإقراض عوامل متعددة كحجم الأموال المتاحة للإقراض، وأنواع القروض التي تتشكل منها محفظة القروض، ومستويات اتخاذ قرار الإقراض، وشروط التعاقد ، ومتابعة ومراقبة القروض ، وجميع مستندات وبيانات كل قرض. (هندي ، ٢٠٠٦ م، ص ١٠٣)

١- حجم الأموال المتاحة للإقراض:

عموماً يجب أن لا تزيد القيمة الكلية للقروض في أية لحظة عن نسبة معينة من الموارد المالية المتاحة، التي تتمثل في الودائع والقروض وحقوق الملكية. وبالتالي فحجمها يتوقف على الارتفاع أو الانخفاض في حجم تلك الموارد.

٢- محفظة القروض:

يتم التنوع في محفظة القروض على أساس العديد من العوامل فمنها القطاعي ومنها الجغرافي ومنها الهدف الأساسي الذي من أجله يتم طلب القروض، كذلك تتنوع محفظة القروض بحسب درجة التطور الاقتصادي والنشاط الاجتماعي.

٣- مستويات اتخاذ القرار:

من المهم جداً أن تحدّد سياسات الإقراض المستويات الإدارية التي يجب عليها دراسة طلبات الاقتراض، بشكل يقلّل من الهدر في الوقت اللازم لاتخاذ قرار تقديم القرض ويعود بنتيجة ايجابية للعميل والمصرف في الوقت نفسه. وللوصول إلى تلك النتيجة الإيجابية يجب أن توضح سياسة الإقراض الحدود القصوى للقروض المخول بتقديمها كل مستوى إداري، فعلى سبيل المثال يمكن لرئيس قسم الائتمان أن يبحث في القروض التي لا تتجاوز قيمتها مبلغ معين.

وعموماً يفترض إرسال تقارير دورية عن كافة القروض التي تمت دراستها من قبل كافة المستويات إلى مدير إدارة الإقراض ولجنة الإقراض المختصة من أجل تدقيقها ومتابعتها، هذا وقد تنص سياسات الإقراض على معاملة القروض التي يتقدم بها كبار المساهمين وكبار المودعين معاملة خاصة، وذلك بأن تحول تلك الطلبات إلى مدير إدارة الإقراض أو إلى لجنة عليا مختصة، بصرف النظر عن قيمة القرض المطلوب.

٤- شروط الإقراض:

من أهم الشروط التي يجب أن تنص عليها سياسات الإقراض ما يأتي :

- الحدود القصوى لجميع أنواع القروض التي يمكن أن يقدمها البنك.
- شرح كيفية المشاركة في القروض الكبيرة التي تفوق قيمتها قيمة الحد الأقصى للقروض المنصوص عليه، والذي يتمثل بنسبة مئوية معينة من رأس المال أو حقوق الملكية أو الودائع.
- الحدود القصوى لتاريخ استحقاق القروض التي يمكن أن يقدمها البنك.

- بيان كيفية حساب معدل الفائدة خلال فترة القرض.

- أنواع الضمانات أو الرهونات التي يقبلها البنك.

٥- متابعة القروض:

يجب أن تتضمن سياسات الإقراض على ضرورة متابعة القروض التي تم تقديمها، وذلك لتذليل أية صعوبات مستقبلية مفاجئة في عملية السداد بما يسمح باتخاذ الإجراءات المناسبة في الوقت المناسب.

٦- ملفات القرض:

من المفيد جداً أن تنص سياسات الإقراض على وجود تصنيف للقروض المقدمة من قبل البنك بأن يتضمن ذلك التصنيف ملفاً خاصاً بكل قرض يقدمه، وأن يحتوي ذلك الملف على بيانات ومعلومات محدّدة كالسمعة الائتمانية للعميل ومركزه المالي قبل وبعد حصوله على القرض، وينبغي أن يتضمن الملف كذلك سجلاً تاريخياً عن مدى التزام العميل بالاتفاق مع البنك، والأرباح التي حققها البنك من القروض التي سبق للعميل الحصول عليها، وملخصاً دورياً عن موقف العميل في علاقته مع البنك.

٧- تحليل البيانات المتاحة:

من أهم الجوانب التي يجب أن يتضمنها التحليل ما يأتي :

- قانونية القرض :

من المهم جداً دراسة التشريعات القانونية بدقة الخاصة بعمليات تقديم القروض على كافة مستويات اتخاذ القرار الخاص بتقديم تلك القروض في البنوك التجارية، حيث تقضي بعض التشريعات في بعض الدول عدم تقديم قروض لمفتشي البنك المركزي المختصون بفحص سجلات البنك التجاري صاحب الشأن ، كما قد تضع حداً أقصى للقروض التي يمكن أن تقدم للعاملين في البنك ، والقروض التي توجه إلى شراء العقارات المبنية حيث يتمثل الحد الأقصى لقيمة القرض بنسبة مئوية من قيمة العقار .

- تحديد نوع وطبيعة المخاطر :

تواجه البنوك العديد من المخاطر التي ينبغي قياسها لتحديد حجمها وطبيعتها من قبل إدارة مستقلة خاصة بإدارة المخاطر المصرفية.

وترجع أهمية هذه الخطوة أيضاً إلى أنها الأساس في تقدير أسعار الفائدة على القروض. إذ من المتوقع أن تتفاوت أسعار الفائدة على القروض بتفاوت حجم المخاطر التي يتعرض لها البنك من جراء قرار الإقراض. فمع ثبات العوامل الأخرى على حالها، يزداد معدل الفائدة المطلوبة على القرض كلما ازداد حجم المخاطر التي ينطوي عليها.

- التحكم في المخاطر:

بعد قيام البنك بتقدير نوع وطبيعة المخاطر التي قد تترتب على إقراض عميل ما، تأتي المرحلة التالية التي تتمثل في اقتراح بعض الإجراءات الوقائية لحماية البنك من تلك المخاطر. ويمكن التفريق هنا بين نوعين من المخاطر التي تتخذ بصدهما إجراءات الوقاية والحماية :

- المخاطر الخاصة، حيث يمكن التحكم فيها بتحرير اتفاق شرطي يعطي البنك الحق في وضع قيود على التصرفات المستقبلية لإدارة المنشأة إذا لزم الأمر. كاشتراط ضرورة الحصول على موافقة البنك إذا ما قررت المنشأة الحصول على قروض إضافية مستقبلاً، أو إذا ما قررت تنفيذ خطة استثمارية جديدة، كما قد يشترط البنك عدم هبوط ودائع العميل عن حدٍّ معين، وقد يضيف شرطاً آخر ينص على أن مخالفة العميل لأي شرط من شروط الاتفاق يعني حق البنك في إلزامه بسداد القرض وفوائده فور وقوع المخالفة .

- المخاطر العامة، من أبرز الأمثلة على المخاطر العامة، مخاطر ارتفاع أسعار الفائدة التي تتجسد بشكل كبير بالنسبة للقروض ذات الآجال الطويلة، ويمكن التغلب على هذه المخاطر بالاتفاق مع العميل على استبدال القرض طويل الأجل الذي يطلبه بقرض قصير الأجل يتجدد لمرات عديدة، ويحمل سعر فائدة يتماشى مع المستويات السائدة عند إجراء التجديد. كما يمكن للبنك أيضاً الاتفاق مع العميل على سعر فائدة متحرك، حيث يتم ربط سعر الفائدة على القرض بمعدل آخر مثل الحد الأقصى لمعدل الفائدة الذي يحدده البنك المركزي على نوع معين من

الودائع. فإذا ما ارتفع الحد الأقصى المقرر على تلك الودائع يتم رفع معدل الفائدة على القرض بالنسبة نفسها. ومن المتوقع بالطبع أن ينص الاتفاق على تخفيض سعر الفائدة على القرض إذا ما انخفضت أسعار الفائدة المتفق عليها.

وعلى عكس مخاطر ارتفاع أسعار الفائدة، ترتبط مخاطر انخفاض أسعار الفائدة بالقروض قصيرة الأجل. إذ قد يضطر البنك إلى إعادة استثمار متحصلات تلك القروض في قروض أخرى قصيرة الأجل تحمل سعر فائدة منخفض عن سابقاتها. ويمكن التغلب على هذه المخاطر بالاتجاه نحو استثمار الجانب الأكبر من الموارد المتاحة في قروض طويلة الأجل .

وبالنسبة لمخاطر التضخم فقد يمكن تجنبها جزئياً بالاتفاق مع العميل على سداد الفائدة مقدماً، أو سداد قيمة القرض على دفعات. كما يمكن تجنب جزء من تلك المخاطر إذا وافق العميل على تعويم سعر الفائدة. فإذا ما تعرضت البلاد لموجة من التضخم فسوف ترتفع معدلات الفائدة في السوق بصفة عامة ويرتفع معها معدل الفائدة على القرض، الأمر الذي يحمي البنك من انخفاض القوة الشرائية لتلك الفوائد. أما بالنسبة لمخاطر الدورات التجارية ومخاطر السوق فقد يمكن التغلب عليها باستخدام بعض وسائل الوقاية المقترحة بشأن المخاطر الخاصة كأن يطلب البنك من العميل تقديم بعض الرهونات، أو أن يطلب توقيع طرف ثالث على الاتفاق كضامن لسداد مستحقات البنك .

٤- محفظة الأوراق المالية :

يقصد بالأوراق المالية كافة أنواع الأسهم والسندات الخاصة التي تصدرها منظمات الأعمال، والعامّة التي تصدرها الدولة، وهذه الأوراق تولّد أرباحاً وفوائد، إلا أنّها تعد منخفضة السيولة إذا ما قارناها بالأوراق التجارية المخصصة لأنها تحتاج إلى فترة زمنية طويلة نسبياً لتحويلها إلى نقد، وترتفع نسبة ما تستثمره البنوك من مواردها في الأوراق المالية المحلية في الدول المتقدمة حيث تتوفر السوق المالية النشطة، بينما تتخفض هذه النسبة في الدول النامية.

تقوم البنوك التجارية بعد تكوين الاحتياطي القانوني والاحتياطيات الاختيارية، وتقديم القروض والسلف بتوظيف الفائض من أموالها في الأوراق المالية، ووفقاً لمقتضيات الأمان فإن البنوك التجارية تبعد عن الاستثمار في الأوراق المالية التي ترتفع فيها درجة المخاطرة سواء أكانت هذه المخاطرة في تعرض عائدها الدوري إلى تقلبات شديدة، أو تعرض قيمتها السوقية إلى انخفاض كبير يؤدي إلى عدم قدرة البنك على استرداد أمواله المستثمرة ، وبناءً على ذلك تعد السندات الحكومية وأذونات الخزنة في مقدمة الأوراق المالية ذات الجاذبية للبنوك نظراً لانخفاض درجة المخاطرة فيها، كما أن عائدها قد يكون في كثير من الأحيان معفى من الضريبة، إلا أن معدل الفائدة عليها منخفض نسبياً، كذلك تعد سندات منشآت الأعمال مرتفعة الجودة ضمن الأوراق المالية التي تتجه البنوك للاستثمار فيها. وتأتي الأسهم في آخر الأوراق المالية التي ترغب البنوك الاستثمار فيها نتيجة ارتفاع درجة مخاطرتها على الرغم من ارتفاع العائد المتولد عنها.

وتأتي الأوراق المالية في المرتبة الثانية بعد القروض من حيث أهميتها كمجال لاستثمار موارد البنك المالية. ومن المتوقع أن يحكم الاستثمار في الأوراق المالية سياسات تختلف عن تلك التي تحكم الاستثمار في القروض، نظراً لتباين الهدف من الاستثمار في كل منها.

وتختلف الأوراق المالية عن القروض في جوانب عديدة من أهمها مايلي: (هندي ، مرجع سابق ، ص ١٣١)

١- كيفية التعاقد:

تقوم عملية الإقراض في المصارف التجارية وفقاً لإرادة متفق عليها بين المقرض والمقرض يتحدد وفقاً لذلك الاتفاق قيمة القرض ومعدل الفائدة، والضمانات اللازمة للحد من المخاطر التي قد يتعرض لها البنك. أما في حالة الاستثمار في الأوراق المالية فلا يوجد اتفاق مباشر بين البنك وبين المنظمات المصدرة لتلك الأوراق.

فالقيمة الاسمية للورقة وكذلك معدل الفوائد (في حالة السندات) ، أو معدل العائد (في حالة الأسهم الممتازة) تتحدد من قبل المنظمة المصدرة للورقة دون تدخل من المشتري. على أن

يلاحظ أن وجود القيمة الاسمية المدونة على الورقة لا يعني أنها تباع وتشتري بتلك القيمة. ذلك أن القيمة السوقية للورقة قد تزيد أو تقل عن القيمة الاسمية، وذلك وفقاً لعوامل عديدة منها المستوى العام لسعر الفائدة والمركز المالي للمنظمة المصدرة لها.

٢- هيكل العائد:

تحمل الأوراق المالية بالإضافة إلى قيمتها الاسمية قيمةً سوقيةً، وهذا يجعل العائد المتولد عنها لا يتضمن فقط قيمة الفوائد (في حالة السندات) أو الأرباح المحددة (في حالة الأسهم الممتازة) أو الموزعة (في حالة الأسهم العادية) بل يتضمن أيضاً الأرباح أو الخسائر الرأسمالية التي تنشأ من جراء ارتفاع أو انخفاض القيمة السوقية للورقة عن القيمة التي سبق أن اشترت بها. أما القروض فليس لها قيمة سوقية، ومن ثم يقتصر العائد المتولد عنها على الفوائد المتفق عليها في عقد الاقتراض.

٣- مخاطر التسويق:

طالما يوجد سوق مالية تباع وتشتري من خلالها الأوراق المالية فإنه توجد إمكانية أمام حاملها للتخلص منها بتحويلها إلى نقدية في أي وقت يشاء. أما القروض فليس لها مثل هذه السوق، ومن ثم لا يستطيع المقرض استرداد قيمة القرض قبل حلول تاريخ الاستحقاق. لذا يمكن القول بأن الأوراق المالية أقل تعرضاً لمخاطر التسويق. هذا وتقاس مخاطر التسويق بالوقت الذي يستغرقه تحويل الاستثمار إلى نقدية عندما يقتضي الأمر والخسائر الرأسمالية التي قد تتجم عن ذلك. ولعل هذا يفسر التفاوت بين معدلات الفائدة على القرض ومعدلات الفائدة على السندات للمقترض نفسه. فمخاطر التسويق كبيرة في حالة القروض ومن ثم يطلب المستثمر معدل عائد أعلى مما يطلبه على السندات التي يصدرها المقترض، وذلك تطبيقاً لفكرة العلاقة التعويضية بين المخاطر والعائد.

الأسهم العادية والسندات :

تعد الأسهم والسندات المكونات الأساسية لمحفظة الأوراق المالية للبنوك التجارية إلا أنها تختلف عن بعضها البعض في العديد من الجوانب أهمها:

• مدى استقرار العائد: يحصل حملة السندات على فوائد محددة بتواريخ محددة، بصرف النظر عن أرباح أو خسائر المنشأة التي أصدرتها. أما حملة الأسهم فيحصلون على أرباح يتوقف حجمها إلى حد كبير على حجم الأرباح المتولدة، وإذا ما أسفر نشاط المنشأة عن خسائر فقد لا يحصلوا على شيء.

• مخاطر انخفاض القيمة السوقية: تتقلب القيمة السوقية للأسهم العادية بدرجة أكبر من تقلب القيمة السوقية للسندات، وذلك بسبب تقلب العائد الدوري المتولد عنها بدرجة أكبر. وقد يحمل التقلب في طياته أرباحاً رأسمالية إذا ما ارتفعت القيمة السوقية للأسهم، إلا أنه قد يحمل في طياته خسائر رأسمالية في حالة انخفاض القيمة السوقية لها.

• مخاطر الإفلاس: يُعد السند صك مديونية، بينما يُعد السهم صك ملكية. وهذا يعني أنه في حالة إفلاس المنشأة يكون لحملة السندات الأولوية في الحصول على مستحقاتهم من أموال التصفية، أما حملة الأسهم فيحصلون على ما تبقى من تلك الأموال والذي قد يكفي أولاً يكفي لاسترداد أموالهم التي سبق أن استثمروها في تلك المنشأة.

تشير المقارنة سالفة الذكر إلى تمتع الاستثمار في السندات بثلاث سمات رئيسية هي:

استقرار العائد الدوري، والتعرض بدرجة أقل لمخاطر انخفاض القيمة السوقية، وأيضاً التعرض بدرجة أقل لمخاطر الإفلاس. وإذا ما تذكرنا بأن عائد الاستثمارات يستخدم أساساً في سداد الفوائد المستحقة على الودائع وإجراء توزيعات للملاك، وإذا ما تذكرنا كذلك أن الأموال التي يتعامل فيها البنك هي أموال مودعين، لذا يصبح من المتوقع أن تميل سياسات البنوك التجارية إلى زيادة استثماراتها في السندات على حساب الاستثمار في الأسهم العادية.

وبالتالي ووفقاً لمقتضيات الأمان ينبغي على البنوك التجارية الابتعاد عن الاستثمارات التي يتعرض عائدها الدوري لتقلبات شديدة، وتلك التي قد تتعرض قيمتها السوقية لانخفاض كبير قد يترتب عليه فشل البنك في استرداد ما سبق أن استثمره فيها. ويحمل هذا الاتجاه في طياته دعوة إلى البنوك لكي تزيد استثماراتها في الأوراق المالية التي تمثل صكوك مديونية وأن تخفض استثماراتها في الأوراق التي تمثل صكوك ملكية. وإذا كان الهدف من ذلك هو حماية البنك والمودعين من التعرض للمخاطر، فانه ينبغي ملاحظة أن صكوك المديونية ليست على

قدم المساواة في هذا الشأن. إذ تأتي الصكوك التي تصدرها الحكومة (السندات الحكومية وأذونات الخزنة) في مقدمة صكوك المديونية التي تحقق هذه الحماية .

فمن غير المتوقع أن تتعرض تلك الصكوك لمخاطر عدم القدرة على استرداد قيمتها على أساس أن قدرة الحكومة على السداد هي قدرة لا نهائية طالما تستطيع أن تصدر مزيداً من أوراق البنكنوت عندما ترغب في ذلك.

يضاف إلى ذلك أن الصكوك التي تصدرها الحكومة تتفاوت من حيث تاريخ الاستحقاق، بحيث يمكن للبنك أن يختار منها ما يناسب ظروفه كما أنه يسهل فيها التصرف بالبيع قبل تاريخ الاستحقاق دون أن تتعرض لخسائر رأسمالية كبيرة. ونتيجة لانخفاض المخاطر التي تتعرض لها تلك الأوراق، فإنه يصبح من المتوقع أن تحمل معدل فائدة منخفض نسبياً. وأخيراً تتسم الأوراق المالية التي تصدرها الحكومة بأن العائد المتولد عنها معفى من الضريبة.

كذلك يعد الاستثمار في رأس مال البنك المركزي على المستوى نفسه من الجاذبية مع صكوك المديونية التي تصدرها الحكومة. فعادة ما تنص التشريعات على إلزام البنوك التجارية بشراء أسهم في رأسمال البنك المركزي، تعادل قيمتها نسبة معينة من رأسمال البنك التجاري واحتياطياته دون أن يكون للبنك الحق في شراء المزيد من تلك الأسهم. هذا ويحصل البنك المستثمر على عائد ثابت يتمثل في نسبة مئوية محددة من قيمة السهم، كما هو الحال بالنسبة للسندات .

يأتي بعد ذلك الاستثمار في شهادات الإيداع القابلة للتداول، والتي تصدرها البنوك التجارية الأخرى. فبالإضافة إلى الأمان النسبي الذي تحققه تلك الأوراق للبنك المستثمر ومودعيه، نجدها تتفاوت من حيث تواريخ الاستحقاق مما يتيح للبنك أن يختار منها ما يناسبه ، كما أنها لاتخضع لشرط الحد الأقصى لمعدل الفائدة الذي يفرضه البنك المركزي، ومن ثم قد يحقق البنك من ورائها عائداً مرتفعاً.

وأخيراً يأتي في نهاية قائمة الأوراق المالية ذات الجاذبية للبنوك التجارية ما تصدره منشآت الأعمال الأخرى (غير البنوك) من أوراق.

السياسات الرئيسية للاستثمار في الأوراق المالية

تركز السياسات في هذا الصدد على نواحٍ رئيسية تتعلق باستلام الأوراق المالية كضمانات، وبحجم المخاطر الذي يقبله البنك ، والعائد المطلوب على الاستثمار، والمفاضلة بين الأوراق المالية المعفاة من الضريبة وغير المعفاة منها، التوفيق بين متطلبات السيولة ومتطلبات الربحية، وهيكّل اتخاذ القرارات، وتواريخ الاستحقاق، والتحكم في المخاطر. (هندي ، المرجع السابق ، ص ١٣٥)

١- الضمانات: تشترط الوحدات الحكومية على البنك الذي تحتفظ لديه بودائع، بأن يشتري جزءاً من الأوراق المالية التي تصدرها الحكومة، وذلك كضمان لتلك الودائع. لذا يتوقع أن تحدد سياسات الاستثمار نوعية الأوراق الحكومية التي تصلح كرهن، وحجم الاستثمار في تلك الأوراق والذي ينبغي أن لا يقل عن الحجم المتوقع للودائع الحكومية .

وعند المفاضلة بين الأنواع البديلة لتلك الأوراق ينبغي الأخذ في الحسبان المزايا الضريبية ودرجة المخاطر التي ينطوي عليها كل نوع. هذا بالإضافة إلى أن تكون الأوراق من النوع طويل الأجل. فالرهونات التي تتمثل في أوراق مالية قصيرة الأجل تقتضي ضرورة الإحلال من وقت لآخر، مما يعني مزيداً من التكاليف خاصة تكاليف إعادة الشراء المتمثلة أساساً في عمولة السمسرة .

٢- تحديد المستوى المقبول من المخاطر:

تتعرّض الأوراق المالية إلى نوعين من المخاطر هما المخاطر العامة والمخاطر الخاصة. ونظراً لأن النوع الأول يصيب كافة الأوراق المالية بصرف النظر عن المنشأة المصدرة لها، فإن اهتمام البنك ينبغي أن يتركز على المخاطر الخاصة التي قد تتعرض لها الأوراق المالية بدرجات متفاوتة. ومن الأمثلة على تلك المخاطر تلك التي تتمثل في عدم قدرة المنظمة المصدرة لتلك الورقة على الوفاء بالفوائد أو قيمة الورقة في تاريخ الاستحقاق. أو عدم قدرتها على الوفاء بهما على الإطلاق.

فإذا كان الطلب على القروض قوياً فينبغي أن تستثمر مخصصات المحفظة المالية في أوراق مالية ذات مخاطر محدودة حتى يسهل التصرف فيها بالبيع، دون التعرض لخسائر رأسمالية كبيرة. أما عندما تكون نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة مرتفعة فإنّ هذا يعني وجود حافة أمان ملائمة، الأمر الذي يشجع البنك على توجيه موارده إلى أوراق مالية تتطوي على قدرٍ من المخاطر على أمل تحقيق عائد مرتفع. وأخيراً فإنّ البنك يميل عادةً إلى توجيه مخصصات محفظة الأوراق المالية إلى استثمارات ذات جودة عالية أي ذات مخاطر منخفضة، عندما لا يتوافر لديه خبرات ومهارات ملائمة في مجال الاستثمار.

٣- آفاق التنويع:

قد تنص سياسة البنك على أن تقتصر استثمارات البنك على الأوراق المالية التي تصدرها الحكومة، وتلك التي تصدرها منشآت أعمال تعمل في أنشطة معينة. كما قد تنص على أنواع الأوراق المالية التي يمكن شراؤها (سندات، أسهم ممتازة، أسهم عادية)، ونسبة الاستثمار في كل منها.

٤- العائد المطلوب على الاستثمار :

يتمثل العائد في جزأين: جزء يكفي لتعويض البنك عن حرمانه من تلك الأموال التي ستوجه لشراء أوراق مالية، وهو ما يطلق عليه بالعائد مقابل الزمن. أما الجزء الثاني فيتمثل في عائد يكفي لتعويض البنك عن المخاطر التي قد تتعرض له الأموال المستثمرة.

٥- الضرائب على الأوراق المالية :

من المتوقع أن توضح سياسة الاستثمار أسس المفاضلة بين الأوراق المالية المعفاة من الضريبة وبين الأوراق المالية غير المعفاة من الضريبة. وعادة ما تتم المفاضلة على أساس معدل الضريبة الذي تخضع له أرباح البنك. فعندما يكون معدل الضريبة على الأرباح مرتفعاً، حينئذٍ قد يحجم البنك عن الاستثمار في أوراق مالية ذات عائد مرتفع مفضلاً عليها أوراق مالية ذات عائد منخفض ولكنها لا تخضع للضريبة.

ينبغى أن ائءص سياساء الاسئءمار على المسئواء الإءارئة المسموح لها بشراء وبيع الأوراق المالية، والءء الأقصى لقيمة المشئرءاء والمبيعات الئى يمكن أن يقوم بها كل مسئوى.

- ائءوفىق بين مئطلباء الربحية والسبولة :

قء ائءص سياساء الاسئءمار فى الأوراق المالية على ضرورة ربط الاسئءمار فى تلك الأوراق باءئءاءاء السبولة، وهو ما قء يعنى ضرورة ءوبه الموارء المئاءة للائءءمار فى أوراق مالية على ءرءة عالية من البوءة وبهل ءارىء اسئءقاقها فى وقءٍ غير بعيد. وئظهر أهمية ذلك بالنسبة للبنوك الئى ئءعرض وءائءها لئقلباء عنىفة، وكذلك البنوك الئى ئعانى من ئقلبٍ شءبء فى طلباء الاقئراض.

١- ءارىء الاسئءقاق:

عاءةً ما ائءص سياساء الاسئءمار على ءءٍ أقصى لئارىء اسئءقاق الأوراق المالية الئى ءوبه إليها موارء البنك. أما ءأئر الاءءاء العام لأسعار الفائدة على الءءٍ الأقصى لئارىء اسئءقاق الاسئءماراء فىقئضى ئءعرض لئلاء نظراء فى هءا الشآن هى:

١- نظرية ئفضيل السبولة: ئقضى هءه النظرية بأن المسئءمرى عاءةً ما فىضلون الأوراق المالية الئى يسهل ئحولها إلى ئقءبة، والئى ئئمئل أساساً فى أوراق مالية قصيرة الأءل. وءبئ إن هءه الأوراق ئءعرض لقءرٍ مءءوءٍ من المءاطر، فإن العائء المئوءع من الاسئءمار فىها عاءةً ما يكون صغىراً . وبحمل هءا ئءلل فى طباءه افئراض وبوء علاقة طرءبة بين العائء وئارىء الاسئءقاق . ومن ئم إذا كان الءف من الاسئءمار هو ئءقق عائء مرئفع ءبئئز فىصبء من المئوءع أن ءوبه الموارء المئاءة إلى اسئءماراء طوبلة الأءل ، والعكس صءبء .

٢- نظرية السوق المقسمة : ءؤكد هءه النظرية على عءم وبوء علاقة بين الأوراق المالية قصيرة الأءل والأوراق المالية طوبلة الأءل ، فلكل نوع سوق ءاصة به بئءءء فىها العائء وفقاً لقانون العرض والطلب. باءئصار لا ءوبء علاقة بين العائء وبين ءارىء الاسئءقاق.

٣- نظرية التوقعات: تؤكد هذه النظرية على أن العلاقة بين تاريخ الاستحقاق ومعدل الفائدة تتحدد على ضوء توقعات المتعاملين في السوق. فإذا كانت التوقعات تشير إلى ميل أسعار الفائدة إلى الثبات، فإنَّ العائد المتولّد عن الاستثمارات طويلة الأجل لن يختلف عن مثيله للاستثمارات قصيرة الأجل. أما إذا كانت التوقعات تشير إلى ارتفاع مضطرد في أسعار الفائدة، فإنَّ العلاقة بين العائد وتاريخ الاستحقاق ستكون علاقة طردية. والعكس إذا كانت التوقعات تشير إلى انخفاض مضطرد في أسعار الفائدة .

وتمنع قوانين بعض الدول البنوك من استثمار أموالها في هذه الأسهم ففي الولايات المتحدة على سبيل المثال تسمح القوانين للبنوك باستثمار جزء من أموالها في السندات التي تصدرها منشآت الأعمال بينما تحرم عليها الاستثمار فيما تصدره من أسهم، وفي بريطانيا فعلى الرغم من عدم وجود قوانين تمنع هذا الاستثمار فإن المصارف البريطانية لا تستثمر في الأسهم العادية، أما في اليابان فيمكن للبنك الاستثمار في الأسهم العادية على ألا تتجاوز استثماراته ٥% من أسهم الشركة الواحدة.

وفي سورية فقد حدد القرار ١٠٠/م ن /ب ٤ /بتاريخ ٢٠٠٥/١/٢ / في المادة ٧ منه ما يأتي :

أ- يتعين على إدارة المصرف أن تضع السياسات الخاصة بكيفية التوظيف في الاستثمارات المالية وأن تحدد سلفاً سقف لهذه التوظيفات وأن توضح طبيعة محافظ هذه الاستثمارات، فيما إذا كانت الغاية من شرائها هي المتاجرة أو البيع أو الاحتفاظ بها لتاريخ الاستحقاق أو مقابل شراء قروض وضم مدينة غير مدرجة في سوق الأوراق المالية.

ب- وفي جميع الأحوال يجب ألا تتجاوز قيم محافظ هذه الاستثمارات نسبة ١٠% من الأموال الخاصة بالصافية للمصرف وأن تكون هذه الاستثمارات متداولة في أسواق مالية للدول التي يوافق عليها مجلس النقد والتسليف.

ت- لا تدخل السندات وأذونات الخزينة الصادرة عن وزارة المالية في الجمهورية العربية السورية في احتساب النسبة المشار إليها.

ث- ثم جاء القرار رقم ٢٤٨ / م ن / ب ٤ / تاريخ ٢٦/١٢/ ٢٠٠٦ م الذي عدل المادة السابقة كما يأتي:

في جميع الأحوال يجب أن لا تتجاوز قيم محافظ الاستثمارات في الأدوات المالية نسبة ٢٠% من الأموال الخاصة الصافية للمصرف شريطة أن يكون الحد الأقصى للاستثمار الأسهم ضمن هذه المحفظة ١٠% من الأموال الخاصة الصافية للمصرف، وعلى أن تكون هذه الاستثمارات متداولة في أسواق مالية للدول التي يوافق عليها مجلس النقد والتسليف.

٥- أصول متنوعة :

وتتمثل بالدرجة الأولى في الأصول الثابتة والمتداولة مثل المباني والأثاث والآلات والتجهيزات، وما انتقل إلى ملكية البنك وفاءً لديون الغير ، والنفقات التي قام البنك بدفعها ولم يحن موعد استحقاقها كأقساط التأمين مثلاً.

ومن المهم التنويه هنا إلى أن المصارف التجارية أو كما تسمى أحياناً مصارف الودائع هي الحجر الأساسي للنظام المصرفي ويعود هذا إلى الأثر المهم الذي تحدثه في العرض الكلي للنقد، فهي لا تقبل ودائع العملاء فقط ولكن تقوم بخلق ودائع جديدة أو كما تسمى ودائع مشتقة من خلال قيامها بوظيفة منح الائتمان.

المبحث الرابع

خلق الودائع

سنقوم فيما يأتي بشرح كيفية قيام المصارف التجارية بخلق النقود من خلال مناقشة الحالات الآتية :

١- المصارف مجتمعة- الاحتياطي كامل:

لنفترض أن المصارف التجارية قد اندمجت جميعها في مصرف واحد، وأن ذلك المصرف الوحيد في الدولة يحتفظ باحتياطي نقدي كامل ١٠٠% ، أي يحتفظ بجميع الودائع التي يقبلها من عملائه دون أن يقوم بتقديم أية قروض منها. في هذه الحالة لن تتوافر لذلك المصرف أية مقدرة على خلق ودائع جديدة. وسيكون حصوله على الودائع الأولية النقدية هو مجرد نقل للمبالغ من التداول إلى خزينة المصرف. واعتماداً على ذلك لن يطرأ أي تغيير على العرض الكلي للنقود. وتوضيحاً لذلك لنفترض أن أحد الأفراد قد قام بإيداع مبلغ مالي قدره \$١٠٠٠٠٠ في حسابه الجاري في المصرف الوحيد في الدولة، ولنفترض أن ذلك المصرف يحتفظ باحتياطي نقدي كامل ١٠٠%.

إنَّ التغير الذي طرأ على ميزانية المصرف الوحيد نتيجة حصوله على تلك الوديعة يمكن تصويره على الشكل الآتي:

الجدول رقم (١)

التغير الذي طرأ على ميزانية المصرف الوحيد في الدولة

(احتياطي نقدي ١٠٠%)

أصول	خصوم
١٠٠٠٠٠ نقدية بالخزينة	١٠٠٠٠٠٠ ودائع أولية

١ - المصارف مجتمعة - الاحتياطي جزئي

لنفترض بأن جميع المصارف اجتمعت في الدولة في مصرف واحد، أو أنه يوجد مصرف وحيد وله العديد من الفروع في المحافظات، وبأن ذلك المصرف لن يحتفظ بالاحتياطيات النقدية التي تتجمع لديه بشكل كامل، بل سيحتفظ فقط باحتياطي نقدي يعادل مثلاً ٢٠% من قيمة الودائع التي يلتزم بها اتجاه المودعين بالإضافة إلى تعامل الجميع بالشيكات المصرفية وبأن المصرف لديه الإمكانية دائماً لإقراض كل مبلغ يفيض لديه.

وبفرض أن المصرف قد حصل على وديعة نقدية أولية مقدارها ١٠٠٠٠٠٠ \$ ، أي أصبح لديه فائض في الأرصدة النقدية بهذا المبلغ، وبعد حصوله على الوديعة النقدية سوف يقوم باستثمارها من أجل تحقيق مكاسب مادية من خلال تقديمها كقروض وبعد أن يتم احتجاز نسبة ٢٠% منها كحد أدنى لما يجب أن يحتفظ به كاحتياطي نقدي.

وفي ظل هذه الفروض يمكن القول: إن هذا المصرف الوحيد في الدولة يستطيع أن يضيف إلى أصوله أصولاً جديدة قيمتها ٤٠٠٠٠٠ \$ أي إنه استطاع أن يخلق ودائع جديدة قيمتها ٤٠٠٠٠٠ \$، ويمكن أن نطلق عليها اسم ودائع مشتقة تمييزاً لها عن الوديعة الأولية التي زادت من أرصده النقدية السائلة بمقدار ١٠٠٠٠٠ \$.

أما التغيير الذي طرأ على ميزانية هذا المصرف الوحيد فيمكن تصويره كما يأتي :

الجدول رقم (٢)

التغيير الذي طرأ على ميزانية المصرف الوحيد

(وديعة أولية = ١٠٠٠٠٠ \$ نسبة الاحتياطي النقدي = ٢٠%)

الأصول	الخصوم
١٠٠٠٠٠ نقد سائل بالخرينة	١٠٠٠٠٠ الوديعة الأولية
٤٠٠٠٠٠ قروض وسلف	٤٠٠٠٠٠ ودائع مشتقة
٥٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠

ولتوضيح النتيجة التي تم التوصل إليها وهي مقدرة المصرف على خلق ودائع جديدة تعادل أربعة أمثال الزيادة في أرصده النقدية وبنسبة احتياطي قانوني ٢٠%. يمكننا القول بأنه عندما زادت أرصدة المصرف بمبلغ ١٠٠٠٠٠ \$ تم احتجاز ٢٠% منها كاحتياطي نقدي لمقابلة السحوبات وأقرض ٨٠٠٠٠ \$، وباعتبار أن هذا المصرف هو المصرف الوحيد في البلد سوف يقوم المقرض بإيداع قرضه في المصرف نفسه وتزيد بذلك أرصده بمقدار ذلك المبلغ فيحتجز المصرف ٢٠% احتياطياً نقدياً لمقابلة السحب المترتب على الوديعة الجديدة ويقرض الباقي ، وهكذا حتى تصبح الزيادة في ودائع المصرف ٥٠٠٠٠٠ \$ (٤٠٠٠٠٠ \$ ودائع جديدة مشتقة + ١٠٠٠٠٠ \$ وديعة أولية) . ومن الملاحظ أن الودائع الجديدة المشتقة قد خلقت نتيجة زيادة أصول المصرف بمقدار ٤٠٠٠٠٠ \$ على شكل قروض .

ويمكن الوصول إلى النتيجة السابقة من خلال فكرة المضاعف النقدي والذي هو عبارة عن المعامل العددي الذي يبين مقدار الزيادة في حجم الائتمان الناجمة عن الزيادة في الاحتياطيات النقدية .

وفي حالة احتفاظ المصرف التجاري باحتياطي نقدي قانوني فقط فإن المضاعف النقدي يساوي مقلوب نسبة الاحتياطي القانوني.

فإذا رمزنا لنسبة الاحتياطي القانوني بالرمز ن والمضاعف النقدي بالرمز ض فإن صيغة المضاعف النقدي تصبح على الشكل الآتي:

ض = ١ ÷ ن أما مضاعف الودائع المشتقة فيصبح ض ش = ١ ÷ ن - ١ ، أو ض ش = ض - ١ وبناءً على ذلك يكون لدينا المعادلات الآتية :

ع = م × ض حيث ع : حجم الودائع الكلية. م : حجم الوديعة الأولية .

ق = م × ض ش أو ق = ع - م حيث ق : حجم الودائع المشتقة .

ج = ع × ن حيث ج: مبلغ النقدية الجاهزة، فإذا طبقنا هذه المعادلات على الحالة الأولى وهي حالة المصارف مجتمعة - الاحتياطي كامل، وبفرض أن الوديعة الأولية ١٠٠٠٠٠ \$ نجد:

$$\text{ض} = 1 \div 1 = 1 \quad \text{أي إنَّ ض} = 1$$

$$\text{ض ش} = \text{ض} - 1 = 1 - 1 = 0$$

$$\text{ع} = \text{م} \times \text{ض} \quad \text{ع} = 1 \times 1.000000 = \$ 1.000000$$

$$\text{ق} = \text{م} \times \text{ض ش} = 0 \times 1.000000 = 0$$

$$\text{ج} = \text{ع} \times \text{ن} = 1 \times 1.000000 = \$ 1.000000$$

نستنتج مما سبق أن وظيفة المصرف في الحالة الأولى هي حراسة ودائع العملاء مقابل أتعاب يتقاضاها المصرف مما يعني انعدام قدرته على منح الائتمان، وبالتالي انعدام قدرته على خلق الودائع.

أما إذا طبقنا المعادلات السابقة على الحالة الثانية، وهي حالة المصارف مجتمعة-الاحتياطي جزئي نجد:

$$\text{ض} = 1 \div \text{ن} \quad \leftarrow \quad \text{ض} = 1 \div 20\% \quad \leftarrow \quad \text{ض} = 5 \quad \text{وهو حجم المضاعف النقدي.}$$

$$\text{ض ش} = \text{ض} - 1 = 5 - 1 = 4 \quad \text{وهو حجم مضاعف الودائع المشتقة}$$

$$\text{الحجم الكلي للودائع ع} = \text{حجم الوديعة الأولية} \times \text{المضاعف النقدي} = \text{م} \times \text{ض} = 1.000000 \times 5 = 5.000000$$

$$\text{حجم الودائع المشتقة} = \text{حجم الوديعة الأولية} \times \text{مضاعف الودائع المشتقة} = 1.000000 \times 4 = 4.000000$$

$$\text{مبلغ النقدية الجاهزة} = \text{الحجم الكلي للودائع} \times \text{نسبة الاحتياطي القانوني} = 5.000000 \times 20\% = 1.000000$$

ويجدر التنويه هنا إلى أنَّ النتائج التي توصلنا إليها من خلال المعادلات السابقة ترجع إلى افتراضات معينة ليس من الضروري أن تطبق في الحياة العملية تطبيقاً كاملاً ، أي إنه ليس

بالضرورة أن يقوم المقترضون بإيداع جميع الأموال التي اقترضوها في المصارف نفسها التي تم الاقتراض منها، كما أنه ليس بالضرورة أن تتمكن أو ترغب المصارف من إقراض كل الأرصدة النقدية الفائضة لديها.

نستنتج مما سبق بأن مقدرة المصارف مجتمعة على خلق ودائع جديدة تتحدد بمجموعة من العوامل الآتية:

- مقدار الزيادة في حجم الودائع الأولية .
- نسبة الاحتياطي النقدي القانوني المفروض من قبل البنك المركزي.
- مدى احتفاظ المصارف مجتمعة أو المصرف الوحيد بالزيادة في حجم الاحتياطي النقدي في خزائنها.
- مدى رغبة المصارف وتمكنها مجتمعة من زيادة أصولها .

إن فرضية عدم احتفاظ المصرف التجاري بأية أرصدة زائدة بعيدة عن الواقع ولا بد من إسقاط هذه الفرضية والتسليم بوجود أرصدة زائدة أو اختيارية يتم احتجازها من قبل المصارف التجارية لغايات معينة وهذا يعني أن الاحتياطيات النقدية الفعلية = الاحتياطي النقدي القانوني + الاحتياطي الاختياري .

وإذا رمزنا للاحتياطي الاختياري بالرمز س والاحتياطيات النقدية الفعلية بالرمز ن ف يصبح لدينا :

$$ن = ف + س ، وبالتالي يصبح لدينا المضاعف النقدي ض = 1 + ن ÷ ف$$

أما مضاعف الودائع المشتقة فهو ض ش = 1 + ن ÷ ف ← ض ش = ض - 1

مثال: لنفترض أن أحد الأفراد قام بإيداع مبلغ ١٠٠٠٠٠ \$ في حسابه الجاري في أحد المصارف التجارية، فإذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني ٢٠%، ونسبة الأرصدة الزائدة ٥%، نجد ما يأتي:

$$١ - أن الاحتياطيات النقدية الفعلية تساوي ٢٥% أي إن ن = ف + ن = ٢٥% + ٥% = ٣٠%$$

$$٢- \text{المضاعف النقدي ض} = ١ \div \text{ن ف} = ١ \div ٢٥\% = ٤$$

$$٣- \text{مضاعف الودائع المشتقة ض ش} = \text{ض} - ١ = ٤ - ١ = ٣$$

$$٤- \text{المجموع الكلي للودائع ع} = \text{م} \times \text{ض} = ٤ \times ١٠٠٠٠٠ = ٤٠٠٠٠٠$$

$$٥- \text{حجم الودائع المشتقة ق} = \text{م} \times \text{ض ش} = ٣ \times ١٠٠٠٠٠ = ٣٠٠٠٠٠$$

$$٦- \text{حجم النقدية ج} = \text{ع} \times \text{ن ف} = ٤٠٠٠٠٠ \times ٢٥\% = ١٠٠٠٠٠$$

وبذلك نبين التغير الذي طرأ على ميزانية المصرف الوحيد -الاحتياطي جزئي كما يأتي :

الجدول رقم (٣)

التغير الذي طرأ على ميزانية المصرف الوحيد :

(وديعة أولية \$١٠٠٠٠٠ ، نسبة احتياطي قانوني ٢٠%)

الأصول	الخصوم
١٠٠٠٠٠ نقدية جاهزة	١٠٠٠٠٠ وديعة أولية
٣٠٠٠٠٠ قروض وسلف	٣٠٠٠٠٠ ودائع مشتقة
٤٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠

مما سبق نلاحظ مايلي :

١- إن احتفاظ المصرف التجاري الوحيد بنسبة أرصدة زائدة مقدارها ٥% أدى إلى انخفاض

المضاعف النقدي من ٥ إلى ٤ ومضاعف الودائع المشتقة من ٤ إلى ٣ .

٢- تساوي حجم الودائع المشتقة مع حجم القروض والسلف لعدم وجود تسرب نقدي .

ولكن فرضية عدم وجود تسرب نقدي للأرصدة النقدية من الجهاز المصرفي إلى التداول

هي فرضية غير واقعية، لذلك لابد من إسقاط هذه الفرضية وبالتالي يصبح لدينا:

- المضاعف النقدي: $\text{ض} = ١ \div \text{ن ف} + \text{ت}$ حيث تشير (ت) إلى نسبة التسرب النقدي.

- مضاعف الودائع المشتقة : $\text{ض ش} = \text{ض} - ١$.

- الحجم الكلي للودائع : $\text{ع} = \text{م} \times \text{ض}$.

- حجم الودائع المشتقة : ق = م × ض ش .
- مبلغ النقدية الجاهزة : ج = ع × ن ف .
- حجم القروض والسلف: ك = ع - ج حيث تشير (ك) إلى حجم القروض والسلف، ويمكن الحصول على حجم القروض والسلف بطريقة أخرى وهي:

$$ك = م (١ - ن ف) / ن ف + ت$$

وبافتراض أنَّ :- حجم الوديعة الأولية (م) = ١٠٠٠٠٠٠ ل.س .

- نسبة الاحتياطي القانوني (ن) = ٢٠ %

- نسبة الأرصدة الزائدة (س) = ٥ %

- نسبة التسرب النقدي (ت) = ٨.٣٣ %

وبتطبيق البيانات المذكورة أعلاه على مثالنا السابق نجد :

$$١- المضاعف النقدي (ض) = ١ / ن ف + ت = ١ / ٢٥ + ٨.٣٣ % = ٣$$

$$٢- مضاعف الودائع المشتقة (ض ش) = ض - ١ = ٣ - ١ = ٢$$

$$٣- الحجم الكلي للودائع (ع) = م × ض = ٣ × ١٠٠٠٠٠٠ = ٣٠٠٠٠٠٠$$

$$٤- حجم الودائع المشتقة (ق) = م × ض ش = ٢ × ١٠٠٠٠٠٠ = ٢٠٠٠٠٠٠$$

$$٥- حجم النقدية الجاهزة (ج) = ع × ن ف = ٢٥ % × ٣٠٠٠٠٠٠ = ٧٥٠٠٠٠$$

$$٦- حجم القروض المقدمة (ك) = ع - ج = ٣٠٠٠٠٠٠ - ٧٥٠٠٠٠ = ٢٢٥٠٠٠٠$$

وبناءً على ذلك تصبح ميزانية المصرف التجاري الوحيد على الشكل الآتي :

الجدول رقم (٤)

(وديعة أولية \$١٠٠٠٠٠٠ ، نسب احتياطي قانوني ٢٠ %)

خصوم

أصول

١٠٠٠٠٠٠ وديعة أولية	٧٥٠٠٠٠ نقدية جاهزة
٢٠٠٠٠٠٠ وداائع مشتقة	٢٢٥٠٠٠٠ قروض وسلف
٣٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠

نستنتج مما سبق : أن حجم الودائع المشتقة وبالتالي حجم القروض والسلف :

يتناسب طردياً مع حجم الوديعة الأولية .

يتناسب عكساً مع نسبة الاحتياطي القانوني والاختياري .

يتناسب عكساً مع نسبة التسرب النقدي .

١- خلق الودائع - المصرف الفرد

عندما ناقشنا عملية خلق الودائع بالنسبة للمصارف مجتمعة أو بافتراض وجود مصرف وحيد في الدولة، وجدنا أن الركن الأساسي الذي تستند إليه مقدرة هذا المصرف الوحيد على خلق توسع مضاعف في الودائع قدره أربعة أمثال الوديعة الأولية هو احتفاظه بكل الزيادة التي طرأت على احتياطيه النقدي مع تمكنه من تقديم قروض بكل مبلغ يفيض لديه.

ولكن إذا افترضنا أن هذا المصرف لا يعمل لوحده وإنما ضمن مجموعة كبيرة من المصارف (جو تنافسي)، فهل يستطيع هذا المصرف الذي حصل على وديعة أولية أن يمنح قروضاً تعادل أربعة أمثال الوديعة الأولية؟

إن هذا المصرف الفرد عندما يقوم بتقديم قرض لأحد عملائه يجب أن يتوقع ما يأتي :

١- أن العميل الذي حصل على القرض سوف يقوم بسحب قيمة القرض بكامله .

٢- أنه ليس ضرورياً أن يعود كل ما سحبه العميل الذي حصل على القرض إلى المصرف بواسطة عميل آخر .

٣- أن جزءاً من القرض قد يعود إليه بواسطة زيادة حساب عميل آخر لديه.

ولكي نقف على تحليل دقيق لمقدرة المصرف الفرد على خلق الودائع سوف نتناول الحالتين الآتيتين:

الحالة الأولى:

نفترض هذه الحالة أن قيمة القروض التي يمنحها المصرف لعملائه لا تستنزف نهائياً ما يعادلها نقداً، ويمكن أن يعود إليه جزء منها بواسطة زيادة حساب عملاء آخرين.

الحالة الثانية :

أنَّ قيمة القروض والسلف التي يمنحها المصرف تستنزف نهائياً ما يعادلها نقداً.

ومن أجل تحليل مقدرة المصرف الفرد على منح الائتمان وخلق ودائع مشتقة وتحديد العوامل المحددة لهذه المقدرة نطبق الصيغة الرياضية الآتية التي تبين العلاقة بين حجم الائتمان الذي يقدمه المصرف وبين نسبة الاحتياطي النقدي ونسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة :

$$\text{حجم القروض المقدمة (ك)} = \text{م (١ - ن ف)} / ١ - ص + ص \times \text{ن ف} .$$

حيث ن ف : نسبة الاحتياطي النقدي الفعلي .

ص : نسبة الودائع المشتقة إلى القروض (أي نسبة الودائع التي ستعود إلى المصرف الذي قام بتقديم تلك القروض من خلال زيادة حسابات عملاء آخرين) .

$$\text{حجم الودائع المشتقة (ق)} = \text{حجم القروض المقدمة} \times \text{نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة} = \text{ك} \times \text{ص} .$$

$$\text{الحجم الكلي للودائع (ع)} = \text{حجم الوديعة الأولية} + \text{حجم الودائع المشتقة} = \text{م} + \text{ق} .$$

$$\text{مبلغ النقدية الجاهزة (ج)} = \text{الحجم الكلي للودائع} \times \text{نسبة الاحتياطي الفعلي} = \text{ع} \times \text{ن ف} .$$

والآن سنأخذ مثلاً يختص بالحالة الأولى، وهي أنَّ المصرف يتوقع أن يعود إليه بعض النقد نتيجة منحه قروضاً أي يستطيع أن يخلق وديعة مشتقة ولنفترض الآتي :

$$١ - \text{حصول المصرف الفرد على وديعة أولية مقدارها } \$ ١٠٠٠٠٠٠ .$$

$$٢ - \text{أن نسبة الاحتياطي القانوني كانت } ٢٠\% .$$

$$٣ - \text{ما يتوقع أن يعود إليه من نقد يعادل } ١٠\% \text{ من القروض الممنوحة أي إنَّ نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة تعادل } ١٠\% .$$

أي إن : م = ١٠٠٠٠٠ \$ ، ن = ٢٠ % ، ص = ١٠ % وللحصول على حجم القروض المقدمة نطبق ما يأتي :

$$ك = م (١ - ن / ف) / (١ - ص / ف) = ١٠٠٠٠٠ (١ - ٢٠ / ١٠٠) / (١ - ١٠ / ١٠٠) = ٨٧٠٠٠ \times ٢٠ \% = ١٧٠٠٠ \text{ تقريباً} .$$

أما حجم الودائع المشتقة وحجم النقدية الجاهزة فتحسب كما يأتي:

- حجم الودائع المشتقة (ق) = حجم القروض المقدمة $\times$ نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة = $٨٧٠٠٠ \times ١٠ \% = ٨٧٠٠$
- حجم النقدية الجاهزة = الحجم الكلي للودائع $\times$ نسبة الاحتياطي الفعلي = $١٠٨٧٠٠ \times ٢٠ \% = ٢١٧٠٠$ تقريباً .

ولذلك يمكن أن نتصور التغير الذي طرأ على ميزانية المصرف الفرد في إطار الفرضيات السابقة كما يأتي :

الجدول رقم (٥)

(الحالة الأولى)

التغير في ميزانية المصرف الفرد (م = ١٠٠٠٠٠ \$ ، ص = ١٠ % ، ن = ٢٠ %)

أصول	خصوم
٢١٧٠٠ نقدية جاهزة	١٠٠٠٠٠ ودیعة أولیة
٨٧٠٠٠ قروض	٨٧٠٠ ودائع مشتقة
١٠٨٧٠٠	١٠٨٧٠٠

من خلال المثال السابق نستنتج ما يأتي :

- ١- مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة تزداد مقدرة المصرف الفرد على منح القروض إذا ازداد حجم الاحتياطيات النقدية والعكس صحيح .

- ٢- مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة تزداد مقدرة المصرف الفرد على منح القروض إذا انخفضت نسبة الاحتياطي القانوني والعكس صحيح.
- ٣- مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة تزداد مقدرة المصرف الفرد على تقديم القروض إذا ارتفعت نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة والعكس صحيح .
- ٤- ترتبط مقدرة المصرف الفرد بخلق ودائع جديدة على مدى ما يفتقده من نقد نتيجة تقديم قروض جديدة.
- ٥- يعجز المصرف الفرد عن خلق ودائع مشتقة إذا كان الائتمان الذي يمنحه يستنزف ما يعادله نقداً.

الحالة الثانية :

وهي الحالة التي تفترض أن القروض التي يقدمها المصرف الفرد تستنزف نهائياً ما يعادلها نقداً، أي إن نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة تساوي الصفر. وبافتراض البيانات الآتية :

- حجم الوديعة الأولية (م) = ١٠٠٠٠٠ \$.
- الاحتياطي القانوني (ن) = ٢٠ % .
- نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة (ص) = ٠ .

نجد أن:

- حجم القروض المقدمة (ك) = $١٠٠٠٠٠ (١ - ٢٠\%) / ١٠ - ١٠\% + ٠ \times ١٠\%$ = ٨٠٠٠٠ \$
- حجم الودائع المشتقة (ق) = $ك \times ص = ٠ \times ٨٠٠٠٠ = ٠$.
- الحجم الكلي للودائع (ع) = $م + ق = ١٠٠٠٠٠ + ٠ = ١٠٠٠٠٠$ \$
- حجم النقدية الجاهزة (ج) = $م \times ن = ١٠٠٠٠٠ \times ٢٠\% = ٢٠٠٠٠$

وبالتالي تصبح ميزانية المصرف الفرد على الشكل الآتي :

الجدول رقم (٦)

(الحالة الثانية)

(م= ١٠٠٠٠ \$، ص = ١٠% ، ن = ٢٠%)

الأصول	الخصوم
٢٠٠٠٠ نقدية	١٠٠٠٠٠ وديعة أولية
٨٠٠٠٠ قروض	٠ ودائع مشتقة
١٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠

نستنتج مما سبق ما يأتي:

- ١- تتعدم مقدرة المصرف على خلق الودائع إذا كانت قيمة (ص) معادلة للصفر مهما كانت قيمة كل من (م) أو (ن) .
- ٢- مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة تزداد مقدرة المصرف على خلق الودائع كلما ازدادت (ص)، والعكس تضعف هذه المقدرة كلما نقصت (ص)، فالعلاقة بين حجم الودائع المشتقة ونسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة علاقة طردية .
- ٣- مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة ، تزداد مقدرة المصرف على خلق الودائع ، كلما ازداد حجم الودائع الأولية .
- ٤- تزداد مقدرة المصرف على خلق الودائع كلما انخفضت نسبة الاحتياطي القانوني.

وفيما يأتي بعض الأمثلة على جميع الحالات المذكورة.

أمثلة محلولة:

الحالة الأولى (المصارف مجتمعة -الاحتياطي كامل)

مثال : أودع أحد الأفراد لدى المصرف التجاري الوحيد في الدولة وديعةً جديدةً مقدارها ١٢٠٠٠ \$ المطلوب حساب:

- ١- المضاعف النقدي .
- ٢- مضاعف الودائع المشتقة .
- ٣- الحجم الكلي للودائع .
- ٤- حجم الودائع المشتقة .
- ٥- حجم النقدية الجاهزة .
- ٦- تصوير ميزانية المصرف .

الحل :

- ١- المضاعف النقدي: ض = $\frac{1}{1} = 1$
- ٢- مضاعف الودائع المشتقة : ض ش = $1 - 1 = 0$
- ٣- الحجم الكلي للودائع : ع = م $\times$ ض = $1 \times 12000 = 12000$
- ٤- حجم الودائع المشتقة : ق = م $\times$ ض ش = $0 \times 12000 = 0$
- ٥- حجم النقدية الجاهزة : ج = ع $\times$ ن = $1 \times 12000 = 12000$
- ٦- ميزانية المصرف :

جدول رقم (٧)

ميزانية المصرف الوحيد - الاحتياطي كامل

أصول	خصوم
١٢٠٠٠ نقدية جاهزة	١٢٠٠٠ وديعة أولية
٠ قروض وسلفيات	٠ ودائع مشتقة
١٢٠٠٠	١٢٠٠٠

الحالة الثانية :المصارف مجتمعة (الاحتياطي النقدي جزئي)

مثال: أودع أحد الأفراد ودیعة مقدارها \$ ١٢٠٠٠ وبفرض أن نسبة الاحتياطي القانوني ٢٠% المطلوب حساب :

- ١- الحجم الكلي للودائع .
- ٢- حجم الودائع المشتقة .
- ٣- حجم النقدية الجاهزة .
- ٤- تصوير ميزانية المصرف .

الحل:

- ١- الحجم الكلي للودائع : ع = $١٢٠٠٠ \times ٥ = ٦٠٠٠٠$
- ٢- حجم الودائع المشتقة : ق = $١٢٠٠٠ \times ٤ = ٤٨٠٠٠$
- ٣- حجم النقدية الجاهزة : ج = $٦٠٠٠٠ \times ٢٠\% = ١٢٠٠٠$

جدول رقم (٨)

ميزانية المصرف الوحيد - الاحتياطي جزئي

خصوم

أصول

١٢٠٠٠ ودیعة أولیة	١٢٠٠٠ نقدیة جاهزة
٤٨٠٠٠ ودائع مشتقة	٤٨٠٠٠ قروض وسلف
٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠

الحالة الثالثة: حالة المصرف الفرد - لا يوجد تسرب نقدي

مثال: أودع أحد الأفراد ودیعةً أولیةً مقدارها \$ ١٢٠٠٠ ، فإذا علمت أن نسبة الاحتياطي القانوني ٢٠% ، الأرصدة الزائدة ٥% ، نسبة التسرب (لا يوجد) ، المطلوب حساب :

- ١- الحجم الكلي للودائع .
- ٢- حجم الودائع المشتقة .
- ٣- حجم النقدية الجاهزة .
- ٤- تصوير الميزانية .

الحل:

- ١- الحجم الكلي للودائع : ع = $12000 \times 4 = 48000$
- ٢- حجم الودائع المشتقة : ق = $12000 \times 3 = 36000$
- ٣- حجم النقدية الجاهزة : ج = $48000 \times 25\% = 12000$

جدول رقم (٩)

ميزانية المصرف الوحيد - لا يوجد تسرب

أصول	خصوم
١٢٠٠٠ نقدية	١٢٠٠٠ ودیعة أولیة
٣٦٠٠٠ قروض وسلفیات	٣٦٠٠٠ ودائع مشتقة
٤٨٠٠٠	٤٨٠٠

الحالة الرابعة: حالة المصرف الوحيد - يوجد تسرب نقدي

مثال: أودع أحد الأفراد في حسابه الجاري في أحد المصارف التجارية وديعة مقدارها \$١٢٠٠٠، فإذا علمت أنَّ نسبة الاحتياطي النقدي ٢٠٪، نسبة الأرصدة الزائدة ٥٪، نسبة التسرب النقدي ١٥٪، المطلوب حساب:

- ١- الحجم الكلي للودائع .
- ٢- حجم الودائع المشتقة .
- ٣- حجم النقدية الجاهزة .
- ٤- حجم القروض المقدمة .

٥- تصوير الميزانية .

الحل:

١- الحجم الكلي للودائع :ع = $12000 \times 2.5 = 30000$ \$

٢- حجم الودائع المشتقة :ق = $12000 \times 1.5 = 18000$ \$

٣- حجم النقدية الجاهزة :ج = $30000 \times 25\% = 7500$ \$

٤- حجم القروض المقدمة :ك = $7500 - 30000 = 22500$ \$

٥- ميزانية المصرف :

جدول رقم (١٠)

ميزانية المصرف الوحيد - نسبة التسرب ١٥%

أصول	خصوم
٧٥٠٠ نقدية	١٢٠٠٠ ودیعة أولیة
٢٢٥٠٠ قروض وسلف	١٨٠٠٠ ودیعة مشتقة
٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠

الحالة الخامسة - المصرف الفرد - إعادة نسبة من قروضه

مثال: أودع أحد الأفراد في حسابه الجاري في أحد المصارف التجارية ودیعة مقدارها

١٢٠٠٠ \$ ، فإذا علمت أن نسبة الاحتياطات النقدية الفعلية ٢٥% ، نسبة الودائع المشتقة إلى

القروض المقدمة ٥٠% ، المطلوب حساب :

١- حجم القروض المقدمة .

٢- حجم الودائع المشتقة .

٣- الحجم الكلي للودائع .

٤- حجم النقدية الجاهزة .

٥- تصوير الميزانية .

الحل:

- ١- حجم القروض : ك = $12000 \times (1 - 20\%) / (1 - 20\% + 50\% \times 20\%) = 14400$
- ٢- حجم الودائع المشتقة : ق = $14400 \times 50\% = 7200$
- ٣- الحجم الكلي للودائع : ع = $12000 + 7200 = 19200$
- ٤- حجم النقدية الجاهزة : ج = $19200 \times 20\% = 4800$
- ٥- ميزانية المصرف :

جدول رقم (١١)

ميزانية المصرف الفرد - نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة ٥٠%

أصول	خصوم
٤٨٠٠ نقدية جاهزة	١٢٠٠٠ ودیعة أولیة
١٤٤٠٠ قروض وسلف	٧٢٠٠ ودائع مشتقة
١٩٢٠٠	١٩٢٠٠

الحالة الخامسة - المصرف الفرد - عدم إعادة قروضه

مثال: مع الاحتفاظ بكافة بيانات المثال السابق، وبافتراض أن نسبة الودائع المشتقة إلى القروض المقدمة تساوي الصفر. المطلوب حساب :

- ١- حجم القروض المقدمة .
- ٢- حجم الودائع المشتقة .
- ٣- الحجم الكلي للودائع .
- ٤- حجم النقدية الجاهزة .
- ٥- تصوير الميزانية .

الحل:

$$١- \text{ك} = ١٢٠٠٠ (١ - ٢٥\%) = ٩٠٠٠$$

$$٢- \text{ق} = ٠$$

$$٣- \text{ع} = ١٢٠٠٠$$

$$٤- \text{ج} = ١٢٠٠٠ \times ٢٥\% = ٣٠٠٠$$

٥- الميزانية:

جدول رقم (١٢)

ميزانية المصرف الفرد (ن ف = ٢٥% ، م = ١٢٠٠٠ ، ص = ٠)

خصوم

أصول

١٢٠٠٠ ودیعة أولیة	٣٠٠٠ نقدیة جاهزة
٠ ودیعة مشتقة	٩٠٠٠ قروض وسلف
١٢٠٠٠	١٢٠٠٠

المبحث الخامس

الرقابة على البنوك التجارية

تُعدّ الرقابة من الوظائف الأساسية للإدارة، ومن بين الوسائل الأساسية للرقابة في مجال نشاط البنوك هو التحليل المالي حيث يمكن من خلال تحليل القوائم المالية في المصارف التجارية أن تتحقق عملية الرقابة على أنشطتها المختلفة، ويمكن أيضاً الوقوف على تقييم عام لسياسات واستراتيجيات المصارف التجارية المختلفة.

يُعد تحليل القوائم المالية خطوة أساسية للتعرف على مصادر الأموال ومجالات استخدامها، والحكم على نتائج الأعمال. ويحتاج تحليل القوائم المالية للبنوك التجارية عناية خاصة، بغية تحقيق مجموعة من الأغراض منها ما يتعلّق بعملية الرقابة والبعض الآخر يتعلق بعملية التخطيط. ويتضمن التحليل المالي دراسة تفصيلية للبيانات الواردة في الكشوفات المالية ودراسة نتائج الأعمال أو الأداء المالي لتفسيره، وتحديد مكامن الضعف والقوة في السياسات المالية المتبعة من قبل المصرف. يعد التحليل بواسطة النسب من الوسائل المهمة والأساسية في دراسة المركز المالي للمصرف في ضوء ما جاء من بيانات في قوائمه المالية.

وتهتم الإدارة العليا بالتعرف على ربحية البنك في مختلف مجالات توظيف الأموال بهدف توجيه الأموال إلى المجالات الأكثر ربحية، وكذلك معرفة تكاليف الخدمات المصرفية. كما تهتم الجهات الرقابية كالبنك المركزي بتحليل القوائم المالية للبنوك التجارية للتعرف على مدى سلامة مراكزها المالية.

وتتمثل الأهداف الأساسية للتحليل المالي في :

- ١- تحديد المركز المالي للمصرف .
- ٢- تحديد المركز الائتماني للمصرف .
- ٣- الحكم على مركز المصرف في الصناعة التي ينتمي إليها .

ومن أهم القوائم المالية قائمة الميزانية العمومية وقائمة الدخل. ومن أهم الأساليب المتبعة في تحليل القوائم المالية للبنوك التجارية النسب المالية، وسوف نستعرض هذا الأسلوب في تحليل القوائم المالية في المصارف التجارية.

النسب المالية :

تعد النسب المالية من الوسائل الأساسية للرقابة وتقييم الأداء في منشآت الأعمال وتعد من أقدم أدوات التحليل المالي.

وتتضمن القوائم المالية معلومات تاريخية عن المركز المالي للمنشأة المعنية، ومن أجل اتخاذ القرارات المهمة فإنه لا بد من تحليل هذه القوائم سعياً وراء الحصول على معلومات أفضل وأدق. وبوجه عام فإن التحليل المالي يعني دراسة الأداء الماضي للمنشأة وتقييم ظروفها الحاضرة، ثم التنبؤ بإمكانية تحقيق أهدافها في المستقبل.

وتعنى النسب المالية بإيجاد العلاقة بين بندين في البيان المالي للمنشأة، لذلك فهي تزود الأطراف المعنية بفهم أفضل لظروف المنشأة، وبمعلومات عن السيولة، ومدى ملائمة رأس المال، والكفاءة في توظيف الموارد المالية المتاحة، وربحية البنك.

أهداف النسب المالية :

من أهم أهداف النسب المالية ما يأتي :

- ١- توفير مؤشرات عامة لقياس درجة نمو المنشأة وبيان مواطن الخلل فيها: تقيس النسب المالية العلاقات بين أرقام القوائم المالية وتغيرات هذه العلاقات من سنة إلى أخرى خلال فترة عمل المشروع، وهذا يساعد على تحديد مواقع الضعف والقوة في المنشأة.
- ٢- توفير البيانات اللازمة لاتخاذ القرارات ورسم السياسات : تعطي البيانات الختامية أرقاماً معينة لا يمكن الاعتماد عليها في تقدير قيمة المشروع بوجه عام، ولذلك فإن النسب المالية تستخدم لتوفير المعلومات اللازمة لرسم السياسات واتخاذ القرارات على أساس سليم.

٣- إتاحة الفرصة لإجراء المفاضلة بين المشروعات المتماثلة :

تعطي النسب المالية مفهوماً موحداً للقياس إذ إنها توفر المقارنة التاريخية بين النسب المالية لهذه البنود على مستوى المنشأة ومقارنة هذه المتغيرات من منشأة إلى أخرى على مستوى القطاع الواحد.

٤- توفر الكفاءة والفاعلية لأجهزة الرقابة الداخلية والخارجية من خلال تأمين معلومات تمكنها من

القيام بأعمالها، وذلك من خلال استخراج النسب المالية المختلفة من القوائم المالية ومقارنتها بالمعايير الثابتة.

أنواع النسب المالية :

يمكن تصنيف النسب المالية ضمن مجموعات متجانسة منها:

أولاً- نسب السيولة .

ثانياً- نسب كفاية رأس المال .

ثالثاً- نسب توظيف الموارد .

رابعاً: نسب الربحية .

خامساً : نسب هيكل الودائع .

وننوه هنا إلى أنه يمكن اشتقاق مجموعات أخرى من النسب المالية تخدم كافة الأطراف المتعاملة مع منظمات الأعمال أو المنشآت، إلا أننا نكتفي بشرح النسب المذكورة أعلاه لأهميتها في التقييم واتخاذ القرارات. وسوف نستخدم ميزانية بنك الأمل في ٢٠١٠/١٢/٣١م، وكذلك قائمة الدخل عن ذلك العام كأساس لحساب جميع النسب المالية.

جدول رقم (١٣)

قائمة المركز المالي لبنك الأمل في ٢٠١٠/١٢/٣١

(آلاف الليرات)

الأصول	الخصوم وحقوق الملكية
نقدية ٦٠٠٠	ودائع جارية ٦٢٠٠٠
أرصدة لدى البنك المركزي ٣٤٠٠٠	ودائع توفير ٤٩٠٠٠
سندات حكومية ٦٠٠٠	ودائع لأجل ٣٦٠٠٠
سندات غير حكومية ٥٤٠٠	خصوم أخرى ١٠٠٠
أسهم عادية ١٠٠٠	رأس المال ٩٠٠٠
قرض ٨٤٦٠٠	احتياطيات وأرباح ٥٠٠٠
أصول أخرى ١٠٠٠	
مجموع الأصول ١٦٢٠٠٠	مجموع الخصوم وحقوق الملكية ١٦٢٠٠٠

الجدول رقم (١٤)

قائمة دخل بنك الأمل عن عام ٢٠١٠م

فوائد القروض ١٢٠٠٠
فوائد السندات الحكومية ٤٠٠ فوائد السندات غير الحكومية ٤٠٠
فوائد مستحقة على بنوك أخرى ١٢٠٠
توزيعات على الأسهم العادية ٢٤٠
إيرادات أخرى ١٦٠
مجموع إيرادات العمليات ١٤٤٠٠
فوائد على الودائع ٣٦٠٠
مصروفات إدارية ١٦٠٠
مصروفات أخرى ١٤٠٠
مجموع مصروفات العمليات ٦٦٠
صافي ربح العمليات ٧٨٠٠
ضرائب (٥٠%) ٣٩٠٠
صافي الدخل بعد الضريبة ٣٩٠٠

أولاً - نسب السيولة :

تُعد المعلومات التي تقدمها نسب السيولة من الأمور الحيوية والمهمة للبنوك التجارية ، وتشكل الودائع على اختلاف أنواعها البند الأساسي في موارد المصارف التجارية لذلك تتركز معظم سياسات واستراتيجيات البنوك في الحصول على الودائع من الغير، والقيام باستثمارها وتحقيق الأرباح من وراء ذلك. وطالما أنَّ الأموال هي أموال مودعين يحق لهم سحبها في أي وقت ، فإنه يجب على إدارة البنك أن تتوخى الحذر في قراراتها الاستثمارية حتى لا يتعرض البنك لعسر مالي يفشل بسببه في تلبية سحبوبات العملاء مما قد يعرضه للإفلاس .

وتقيس نسب السيولة مدى مقدرة البنك التجاري على مواجهة التزاماته القصيرة الأجل مما يتوافر لديه من نقدية أو أصول أخرى شبه نقدية يمكن تحويلها إلى نقدية بسرعة . (هندي، ٢٠٠٦م ، ص ١٧٣)

تعد الودائع بوجه عام من أهم الالتزامات قصيرة الأجل، أما الأصول السريعة التحويل إلى نقدية فمن أبرزها الودائع لدى البنوك الأخرى، وفائض الاحتياطي الإلزامي لدى البنك المركزي، والاحتياطي الثانوي المتمثل في أوراق قصيرة الأجل يمكن تحويلها إلى نقدية فوراً ودون خسائر.

ومن أهم نسب السيولة :

١- نسبة الاحتياطي القانوني:

ينبغي على جميع البنوك التجارية العاملة في أية دولة أن تحتفظ لدى البنك المركزي برصيد دائن بدون فائدة يطلق عليه الاحتياطي القانوني، ويتمثل هذا الرصيد في نسبة معينة من الودائع، وتحسب هذه النسبة كما يأتي:

نسبة الاحتياطي القانوني = $\frac{\text{الأرصدة لدى البنك المركزي}}{\text{شيكات وحوالات مستحقة الدفع} + \text{المستحق للبنوك الأخرى} + \text{الودائع بكافة أنواعها}}$

وبتطبيق هذه النسبة على القوائم المالية لبنك الأمل نجد :

$$\text{نسبة الاحتياطي القانوني} = 34000 \div 147000$$

$$= 23.1\%$$

فإذا افترضنا أن نسبة الاحتياطي القانوني المفروضة على بنك الأمل ٢٥%، فهذا يعني أن بنك الأمل لا يحتفظ بالنسبة المطلوبة، وبالتالي عليه زيادة رصيده الدائن لدى البنك المركزي حتى تصل النسبة إلى ٢٥%، فحجم الاحتياطي القانوني يجب أن يكون في ذلك التاريخ ٣٦٧٥٠ ألف ليرة أي إنَّ هناك عجز في الاحتياطي القانوني قدره ٢٧٥٠ ألف ليرة .

٢- نسبة السيولة القانونية :

تقيس هذه النسبة أيضاً مدى قدرة البنك التجاري على الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل، وتحسب بقسمة الأصول النقدية والأصول شبه النقدية التي يمكن تحويلها إلى نقدية بدون خسائر على حجم ودائع البنك.

وتحسب هذه النسبة كما يأتي :

نسبة السيولة القانونية = أرصدة نقدية + أصول شبه نقدية / حجم الودائع في البنك + شيكات وحوالات مستحقة الدفع + المستحق للبنوك الأخرى.

ويتألف بسط المعادلة من الأرصدة النقدية أو الأصول شبه النقدية كأذونات الخزانة الحكومية التي يمكن تحويلها إلى نقدية بسرعة ودون خسارة ، وكذلك بعض الأوراق المالية الحكومية المضمونة من قبل الحكومة، بالإضافة إلى الأوراق التجارية المضمومة والمستحقة الدفع خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أشهر، وكذلك الذهب الموجود لدى البنك التجاري. (هندي ، المرجع السابق ، ص ١٧٧)

وبتطبيق هذه النسبة على القوائم المالية لبنك الأمل نجد:

$$\text{نسبة السيولة القانونية} = 6000 + 34000 + 24000 + 6000 / 147000 = 47.6\%$$

وكي تتم الاستفادة من هذه النسبة يجب أن تقارن بالنسبة التي يحددها البنك المركزي خلال فترة الدراسة ، فإذا كانت نسبة السيولة التي يحددها البنك المركزي هي ٤٠%، فإن هذا يعني أن البنك يحتفظ بأصول تزيد عما يتطلبه البنك المركزي.

ويمكن تحديد حجم السيولة المطلوبة كما يأتي :

حجم السيولة القانونية: حجم الودائع × معدل السيولة الذي يحدده البنك المركزي .

$$\text{حجم السيولة القانونية} = ٤٠\% \times ١٤٧٠٠٠$$

$$= ٥٨٨٠٠$$

ومن المفترض أن يقوم البنك باستخدام جزء من ذلك الفائض في سداد العجز في الاحتياطي القانوني، والذي يبلغ ٢٧٥٠ ألف ليرة، أما باقي الأموال الفائضة فيمكن للبنك أن يوجهها إلى أوجه استثمارية مختلفة العوائد والمخاطر.

نسبة النقدية:

تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته من النقدية المتوفرة لديه في الخزينة. ويتم حساب هذه النسبة كما يأتي :

نسبة النقدية = النقدية / شيكات و حوالات مستحقة الدفع + مستحقات للبنوك الأخرى + الودائع بأنواعها .

وبتطبيق هذه النسبة على بيانات بنك الأمل :

$$\text{نسبة النقدية} = ١٤٧٠٠٠ / ٦٠٠٠$$

$$= ٢٤.٥\%$$

ويعتقد الكثير من علماء المالية أنه يمكن إضافة بعض البنود إلى بسط المعادلة ، مثل الأرصدة لدى البنوك الأخرى ، بالإضافة إلى الجزء من الرصيد الدائن لدى البنك المركزي

والذي يزيد عن متطلبات نسبة الاحتياطي القانوني ، كما أنه يجوز خصم مقدار العجز في هذا الاحتياطي.

ووفقاً لذلك نجد أن نسبة النقدية = النقدية + أرصدة لدى البنوك الأخرى + الفائض (العجز) في الاحتياطي القانوني / شيكات و حوالات مستحقة الدفع + المستحق للبنوك الأخرى + الودائع بأنواعها كافة .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل :

$$\text{نسبة النقدية} = 6000 + 24000 - 27500 / 147000 = 18.0\%$$

ثانياً - نسب كفاية رأس المال :

تتبع أهمية هذه النسب من المعلومات التي تزودنا بها عن رأس المال، حيث يعد رأس المال عنصر حماية للمودعين. فإذا انخفضت القيمة السوقية لبعض الأوراق المالية أو تخلف بعض العملاء عن تسديد كل قروضهم أو جزء منها فقد ينتهي الأمر بضياح رأس المال. وإذا زادت الخسائر عن ذلك فإنها ستمتد لتطال أموال المودعين.

لذلك يؤدي رأس المال دوراً مهماً في تحقيق الأمان للمودعين. وأهمية هذا الدور الذي يلعبه رأس المال بسبب أن البنوك التجارية هي المنشآت المالية التي تعتمد اعتماداً كبيراً في مواردها المالية على أموال الغير، لذلك فهي الأكثر تعرضاً لمخاطر الرفع المالي.

ومن أهم النسب المالية التي تقيس مدى كفاية رأس المال:

١- نسبة حقوق الملكية إلى مجموع الأصول :

تبين هذه النسبة مدى اعتماد البنك التجاري على رأس المال والاحتياطيات والأرباح المحتجزة الموجودة لديه في تمويل أصوله، أي تشير إلى نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول، وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجدها:

حقوق الملكية إلى مجموع الأصول = $9000 + 5000 / 162000$

$$= 8.6\%$$

وتعني هذه النتيجة أن البنك قام بتمويل 8.6% من مجموع الأصول من أموال المساهمين، أما باقي الاستثمار في الأصول فقد تم تمويله من أموال الغير ومن أهمها أموال المودعين. وبالرغم من أن زيادة هذه النسبة تعني تحقيق ثقة وحماية أكبر للمودعين، إلا أن البعض قد وجه إليها العديد من الانتقادات منها:

- تعارض هذه النسبة مع مصالح المساهمين، لأنها تؤدي إلى إحداث انخفاض في معدل العائد على حقوق الملكية .
 - لا تكفي هذه النسبة للحكم على مدى كفاية رأس المال، إذ إن تساوي نسبة حقوق الملكية إلى مجموع الأصول في بنكين لا يعني أن مودعي هذين البنكين يتعرضون للدرجة نفسها من المخاطر.
- ٢- نسبة الأصول الخطرة :

تتمثل الأصول الخطرة في الأصول كافة مطروحاً منها الأرصدة النقدية وشبه النقدية، وكذلك الأوراق المالية الحكومية. أي إن الأصول الخطرة هي تلك الأصول التي قد يتعرض البنك من خلال بيعها إلى خسائر رأسمالية كالأسهم والسندات غير الحكومية.

وتقيس هذه النسبة مدى الحماية التي تقدمها حقوق الملكية لمواجهة الخسائر الرأسمالية التي قد يتعرض لها البنك من جراء انخفاض القيمة السوقية للأوراق المالية التي يتعامل فيها أو إذا ما تخلف بعض زبائنه أو عملائه عن تسديد بعض قروضه أو جزء منها.

ويختلف الحجم الملائم لرأس المال من مصرفٍ لآخر حسب محفظة الأصول التي يستثمر فيها البنك التجاري موارده المالية، فالبنك الذي تضم محفظته المالية على نسبة كبيرة من الأصول التي تتسم بانخفاض مخاطرها كالأوراق المالية الحكومية، يمكنه ممارسة أعماله

برأس مال أقل من بنك آخر مماثل إلا أن محفظته تحتوي على نسبة أقل من تلك الأصول.
(هندي ، مرجع سابق ، ص ١٨١)

وتحسب نسبة الأصول الخطرة كما يأتي :

نسبة الأصول الخطرة = حقوق الملكية / الأصول الخطرة

أما الأصول الخطرة في بنك الأمل فتتمثل في العناصر الآتية:

٥٤٠٠ سندات غير حكومية

١٠٠٠ أسهم عادية

٨٤٦٠٠ قروض

٩١٠٠٠ مجموع الأصول الخطرة

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجدها :

نسبة الأصول الخطرة = $9000 + 84600 / 91000 = 93.5\%$

= ١٥.٤%

تعني هذه النسبة أن ١٥.٤% من قيمة الأصول الخطرة ممولة عن طريق المساهمين، وهو ما يمثل الحد الأقصى لنسبة الخسائر الرأسمالية التي يمكن للبنك التجاري أن يستوعبها. أما إذا زادت النسبة عن ذلك فسوف تتعرض أموال المودعين للضياع.

ومن الملاحظ أن الأصول غير الخطرة لا تقتصر فقط على الأرصدة النقدية وشبه النقدية والأوراق المالية الحكومية، حيث توجد أصول أخرى غير خطرة كالقروض المضمونة من قبل الحكومة، بالإضافة إلى قرض فائض الاحتياطي القانوني الذي تقدمه البنوك التجارية لبعضها بعضاً من خلال البنك المركزي .

٣- حقوق الملكية إلى القروض :

تبين هذه النسبة هامش الأمان المتوفر لدى البنك التجاري في مواجهة مخاطر عدم القدرة على استرداد الأموال التي قدمت كقروض لعملاء البنك. ويتم حساب هذه النسبة من خلال قسمة حقوق الملكية إلى القروض، وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجدها :

$$\text{حقوق الملكية إلى القروض} = ٨٤٦٠٠ / ١٤٠٠٠ = ١٦.٥\%$$

تعني هذه النتيجة أنَّ بنك الأمل قادر على تحمل قروضٍ معدومة بنسبة ١٦.٥% من إجمالي القروض. أما إذا زادت نسبة هذه القروض عن ذلك فسوف تتعرض أموال المودعين للضياع. كذلك تعني هذه النتيجة أنَّ ١٦.٥% من القروض ممولة عن طريق مساهمي البنك، أما الباقي فقد تم تمويله من أموال الغير، ولاسيما المودعين.

٤- حقوق الملكية إلى محفظة الأوراق المالية :

تشير هذه النسبة إلى هامش الأمان لدى البنك التجاري في مواجهة الخسائر الرأسمالية التي قد يتعرض لها البنك من خلال الاستثمار في الأوراق المالية المختلفة نتيجة الانخفاض غير المتوقع في أسعارها السوقية ، ويمكن أن تحسب كما يأتي :

حقوق الملكية إلى محفظة الأوراق المالية = حقوق الملكية / محفظة الأوراق المالية وبتطبيق هذه النسبة على محفظة بنك الأمل نجد :

$$\text{حقوق الملكية إلى محفظة الأوراق المالية} = ١٢٤٠٠ / ١٤٠٠٠ = ١١٣\%$$

$$= ١١٣\%$$

تعني هذه النتيجة أنَّ بنك الأمل قادر على تحمل الخسائر الرأسمالية في محفظة الأوراق المالية لديه، لأن قيمة حقوق الملكية أكبر من قيمة الأوراق المالية. مما يعني أنَّ مودعي بنك الأمل بأمان .

حقوق الملكية إلى مجموع الودائع :

تزود هذه النسبة البنك التجاري بمعلومات عن مدى قدرته على تقديم الودائع من خلال حقوق الملكية المتوافرة لديه، وتحسب هذه النسبة كما يأتي:

حقوق الملكية إلى مجموع الودائع = حقوق الملكية / مجموع الودائع .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد = $147000 / 14000$

= 9.5 %

تعني هذه النتيجة أن كل ليرة سورية من الودائع يقابلها من حقوق الملكية لدى بنك الأمل 9.5 قرش سوري من حقوق الملكية .

ثالثاً - نسب توظيف الأموال :

تزودنا هذه النسب بمعلومات عن مدى كفاءة إدارات البنوك التجارية في استخدام مواردها المالية، وتُعدّ هذه النسب من الأدوات المهمة في ترشيد واتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك التجارية.

ويُعدّ قيام البنوك التجارية باستثمار أموالها الفائضة في أي نوع من أنواع الاستثمارات أفضل من أن تترك معطلة في خزانة البنك، ومن المعروف أن أفضل استثمارات البنوك التجارية لمواردها المالية أن تقدمها كقروض إذا أُتيحت لها الفرصة نظراً لعوائدها المرتفعة.

ومن أهم نسب توظيف الأموال :

١- معدل توظيف الودائع:

يشير هذا المعدل إلى مدى كفاءة الإدارات في البنك التجاري في توظيف ودائعها في استثمارات تدر عوائد مرتفعة. ويحسب هذا المعدل بقسمة مجموع الاستثمارات الأساسية في البنك التجاري والمقصود بها القروض والأوراق المالية إلى مجموع الودائع .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

معدل توظيف الودائع = القروض + الأوراق المالية / الودائع

$$\text{معدل توظيف الودائع} = ٨٤٦٠٠ + ١٢٤٠٠ / ١٤٧٠٠٠ = ٦٥.٩\%$$

تعني هذه النتيجة أن بنك الأمل قد استثمر ٦٥.٩% من ودائعه في القروض والأوراق المالية.

٢- معدل توظيف الموارد التقليدية :

تُعدّ الودائع وحقوق الملكية من أهم الموارد المالية في البنوك التجارية وأقدمها، لذلك يسميها البعض بالموارد التقليدية، ويحسب هذا المعدل بقسمة مجموع الاستثمارات الأساسية المتمثلة في القروض والأوراق المالية إلى مجموع الودائع وحقوق الملكية، وتُستثنى من الأوراق المالية هنا جميع الأوراق المالية التي تدرج في الاحتياطي الثانوي ، وتحسب كما يأتي:

معدل توظيف الموارد التقليدية = الاستثمارات الأساسية / الودائع + القروض

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد :

$$\text{معدل توظيف الموارد التقليدية} = ٨٤٦٠٠ + ١٢٤٠٠ / ١٤٧٠٠٠ + ١٤٠٠٠$$

$$= ٦٠.٢\%$$

تعني هذه النتيجة أن ٦٠.٢% من الموارد التقليدية المتمثلة في الودائع وحقوق الملكية يتم

توظيفها في قروض وأوراق مالية .

٣- معدل توظيف الموارد المتاحة:

تشير القوائم المالية للبنوك التجارية إلى أن أنها لم تعد تقتصر في تمويلها لاستثماراتها الأساسية (القروض+ الأوراق المالية)، على مواردها التقليدية (الودائع + حقوق الملكية)، بل أصبحت تعتمد أيضاً على مصادر أخرى لتمويل تلك الاستثمارات، مثل الاقتراض وإصدار

أنواع متعددة من شهادات الإيداع المصرفية . وبحسب معدل توظيف الموارد المتاحة كما يأتي:

معدل توظيف الموارد المتاحة = القروض + الأوراق المالية / الودائع + حقوق الملكية + القروض .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

$$\text{معدل توظيف الموارد المتاحة} = ٨٤٦٠٠ + ١٢٤٠٠ / ١٤٧٠٠٠ + ١٤٠٠٠ + ١٠٠٠$$

$$= ٥٩.٩\%$$

تعني هذه النتيجة أن ٥٩.٩% من الموارد المتاحة لبنك الأمل مستثمرة في الأوراق المالية والقروض المتنوعة.

٤- نسبة القروض إلى مجموع الودائع :

تقيس هذه النسبة معدل توظيف الودائع في القروض فقط أي أحد أهم أنواع الاستثمارات الأساسية في البنوك التجارية ، وتعد هذه النسبة من أهم نسب توظيف الأموال ، ذلك أن استثمار الأموال في القروض يتولد عنه عائد يفوق الاستثمار في الأوراق المالية ، وحتى داخل محفظة الأوراق المالية نفسها يختلف العائد المتولد عن كل إصدار تتضمنه المحفظة ، لذلك ومن أجل الدقة في اتخاذ القرار الاستثماري والعقلانية في استخدام الموارد المالية للبنوك التجارية ، ونظراً لتفاوت الاستثمارات من حيث العوائد المتولدة عنها ، كان لا بد من قياس معدل توظيف الموارد في كل نوع من أنواع الاستثمار ، وتُحسب هذه النسبة كما يأتي :

نسبة القروض إلى الودائع = القروض / الودائع .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل :

$$\text{نسبة القروض إلى الودائع} = ٨٤٦٠٠ / ١٤٧٠٠٠ = ٥٧.٦\%$$

تعني هذه النتيجة أن ٥٧.٦% من إجمالي الودائع تم استثمارها في القروض المتنوعة التي قدمها بنك الأمل.

٥- نسبة الاستثمار في الأوراق المالية إلى الودائع :

يقصد هنا بالأوراق المالية جميع الأصول المالية التي تتضمنها محفظة الأوراق المالية للبنك محل الدراسة، ولا تتضمن المحفظة هنا الأصول شبه النقدية التي يتشكل منها الاحتياطي الثانوي في البنك التجاري.

وتحسب هذه النسبة كما يأتي :

نسبة الأوراق المالية إلى الودائع = الأوراق المالية / الودائع .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد :

$$\text{نسبة الأوراق المالية إلى الودائع} = 12400 / 147000 = 8.4\%$$

تعني هذه النتيجة أن ٨.٤% من الودائع قد تم استثمارها في أوراق مالية متنوعة تضمنتها المحفظة الاستثمارية لبنك الأمل .

رابعاً - نسب الربحية :

تتيح نسب الربحية معلومات مهمة لجميع الأطراف ذات العلاقة عن أحوال البنوك التجارية، فالبنوك التجارية كغيرها من منشآت الأعمال تحقق في نهاية السنة المالية أرباحاً قد توزعها جميعها على المساهمين عندما يتخذ مجلس إدارتها قراراً بذلك ، أو تحتجز جزءاً منها يضاف إلى الاحتياطيات الموجودة لديها من أجل تنمية وتطوير أعمالها.

ومن المعروف أن الهدف الرئيس لأي بنك تجاري هو تعظيم ثروة ملاكه، وتحقيق هذا الهدف يتطلب من البنك التجاري القدرة على توجيه موارده المالية إلى استثمارات تحقق له أقصى ما يمكن من أرباح. ومن أهم نسب الربحية:

١- معدل العائد على حقوق الملكية :

تتمثل حقوق الملكية في رأس المال والاحتياطيات والأرباح المحتجزة، ويقاس العائد على حقوق الملكية ما يحصل عليه الملاك من وراء استثمارهم لأموالهم في البنك. وتحسب هذه النسبة كما يأتي:

معدل العائد على حقوق الملكية = صافي الربح بعد الضريبة / حقوق الملكية .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

$$\text{معدل العائد على حقوق الملكية} = 3900 / 14000 = 27.8\%$$

تعني هذه النتيجة، أن البنك قد تمكن من تحقيق عائد قدره ٢٧.٨ % على أموال المساهمين المستثمرة.

٢- معدل العائد على الودائع :

يشير هذا المعدل إلى مدى قدرة البنك على توليد الأرباح من الودائع التي حصل عليها، ويحسب هذا المعدل كما يأتي:

معدل العائد على الودائع = صافي الربح بعد الضريبة / كافة أنواع الودائع .

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

$$\text{معدل العائد على الودائع} = 147000 / 3900 = 2.6\%$$

معدل العائد على الأموال التقليدية :

يقيس هذا المعدل نسبة صافي الربح المتحقق نتيجة استثمار البنك لأمواله التقليدية (حقوق الملكية + الودائع). ويمكن حساب هذه النسبة كما يأتي :

معدل العائد على الموارد التقليدية = صافي الربح بعد الضريبة / حقوق الملكية + الودائع

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد :

$$\text{معدل العائد على الموارد التقليدية} = ٣٩٠٠ / ١٤٠٠٠ + ١٤٧٠٠٠$$

$$= ٢.٤\%$$

٣- معدل العائد على الموارد المتاحة :

تتمثل الموارد المتاحة بالموارد التقليدية المشار إليها أعلاه، بالإضافة إلى الأموال المقترضة الأخرى التي يحصل عليها البنك من أجل التوسع في استثماراته.

وتُقاس هذه النسبة بقسمة صافي الربح بعد الضريبة على حقوق الملكية وجميع خصوم الميزانية، وتُحسب كما يأتي:

$$\text{معدل العائد على الموارد المتاحة} = \text{صافي الربح بعد الضريبة} / \text{الخصوم} + \text{حقوق الملكية}$$

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

$$\text{معدل العائد على الموارد المتاحة} = ٣٩٠٠ / ١٦٢٠٠٠ = ٢.٤\%$$

٤- القوة الإيرادية للموارد المتاحة :

تُحسب القوة الإيرادية للموارد المتاحة وذلك بقسمة صافي الربح قبل الضريبة بالإضافة إلى الفوائد المستحقة على جميع الموارد المتاحة ، وذلك كما يأتي:

$$\text{القوة الإيرادية للموارد المتاحة} = \text{صافي الربح قبل الضريبة} + \text{الفوائد المستحقة} / \text{الخصوم} + \text{حقوق الملكية}$$

ونلاحظ أن البسط يعكس العائد الذي حققته جميع أوجه الاستثمار التي وجهت إليها تلك الموارد ، كما يعكس المقام جميع الموارد التي حصل عليها البنك من جميع الجهات.

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

القوة الإيرادية للموارد المتاحة = $7800 + 3600 / 162000$

$7\% =$

وتعني هذه النتيجة أنّ كل ليرة من الموارد المالية المتاحة لدى بنك الاتحاد في عام ٢٠١٠م قد تولّد عنها أرباح قدرها ٧ قروش سورية.

- نسبة العوائد المكتسبة إلى الفوائد المستحقة :

تقيس هذه النسبة مدى قدرة البنك على الوفاء بالفوائد المستحقة عليه من العوائد التي يحققها على استثماراته. وتحسب هذه النسبة بقسمة العوائد المكتسبة إلى الفوائد المستحقة وذلك على النحو الآتي:

نسبة العوائد المكتسبة إلى الفوائد المدفوعة = العوائد المكتسبة / الفوائد المستحقة

وبتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد :

نسبة العوائد المكتسبة إلى الفوائد المدفوعة = $14240 / 3600 = 3.95$ مرة .

وتعني هذه النتيجة أنّ الموارد المالية التي حصل عليها بنك الأمل من مصادر مختلفة قد نتج عنها فوائد تكفي لتغطية التكلفة التي دفعها البنك للحصول على موارده المالية ٣.٩٥ مرة.

خامساً - نسب هيكل الودائع :

تُعدّ الودائع المصدر الرئيس لموارد البنوك التجارية عموماً، وبالتالي فإنّ زيادة هذه الودائع كمورد أساسي للبنك يُعدّ مؤشراً قوياً على مدى فاعلية البنك في تنمية الودائع. ونورد فيما يأتي أهم النسب المالية التي تمثل هيكل الودائع:

- نسبة الودائع إلى الأصول :

تُعدّ الودائع أهم مصدر من مصادر التمويل في البنوك التجارية، وتشير نسبة الودائع إلى الأصول إلى مدى اعتماد البنوك التجارية على الودائع في تمويل أصولها، ويتم حسابها كما يأتي:

نسبة الودائع إلى الأصول = جميع أنواع الودائع / مجموع الأصول

ويتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد :

نسبة الودائع إلى مجموع الأصول =

$$90.7\% = 147000 / 36000 + 49000 + 62000$$

٢- نسبة الودائع الجارية إلى مجموع الودائع :

تمثل الودائع الجارية النسبة الأكبر ضمن ودائع أي بنك تجاري، وتقاس نسبة الودائع

الجارية إلى مجموع الودائع كما يأتي :

الودائع الجارية إلى مجموع الودائع = الودائع الجارية / مجمع الودائع

ويتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل نجد:

$$42.1\% = 147000 / 62000 = \text{نسبة الودائع الجارية إلى مجموع الودائع}$$

٣- نسبة ودائع التوفير إلى مجموع الودائع :

وتحسب بقسمة ودائع التوفير إلى مجموع الودائع في البنك كما يأتي :

ودائع التوفير إلى مجموع الودائع = ودائع التوفير / مجموع الودائع

$$33.3\% = 147000 / 49000 =$$

٤- نسبة الودائع لأجل إلى مجموع الودائع :

وتحسب بقسمة الودائع لأجل على مجموع الودائع كما يأتي:

الودائع لأجل إلى مجموع الودائع = الودائع لأجل / مجموع الودائع

ويتطبيق هذه النسبة على بنك الأمل :

$$24.5\% = 147000 / 36000 = \text{الودائع لأجل إلى مجموع الودائع}$$

المبحث السادس

تقييم أداء المصارف

تسعى المصارف التجارية لتقييم أدائها الخاص بشكل دوري للوصول إلى تحديد نتائج القرارات السابقة التي قامت الإدارة باتخاذها في مجالات مختلفة، وبما يسمح بإدخال التغييرات حيث يكون ذلك مناسباً. ومن أجل تقييم عمل المصارف التجارية يتم الاعتماد على عدد من العناصر المأخوذة من قائمة الدخل ومن أهمها: (الشعار ، ٢٠٠٥م ، ص ٢٧١)

أولاً- إجمالي دخل الفائدة Gross Interest Income:

يمكن تعريف إجمالي دخل الفائدة، بأنه ذلك الدخل الذي يحصل عليه المصرف من الموجودات المتنوعة المولدة للفوائد. ومن العوامل التي تؤثر على هذا الدخل :

- أسعار الفائدة السائدة في السوق، ذلك أن ارتفاع أسعار الفائدة تنعكس على ارتفاع هذا الدخل، والعكس صحيح .
- تركيبة الأصول التي يمتلكها المصرف .

ثانياً- إجمالي مصاريف الفوائد Gross Interest Expenses:

تمثل إجمالي مصاريف الفوائد، الفوائد التي يتكبدها المصرف على الإيداعات لديه وعلى الأموال التي يقرضها بمناسبات مختلفة. ويتأثر هذا العنصر بأسعار الفائدة السائدة في السوق وبتركيبة الخصوم في المصرف .

ثالثاً- صافي دخل الفوائد (هامش صافي الفائدة) Net Interest Income :

يمثل صافي دخل الفوائد أو هامش صافي الفائدة الفرق بين إجمالي دخل الفائدة وإجمالي مصاريف الفائدة، ويقاس كنسبة مئوية من الموجودات. وهذا الهامش يكون مرتفعاً في المصارف الصغيرة وينخفض في المصارف الكبيرة ومصارف مراكز المال، وذلك لأن مصاريف الفائدة في المصارف الكبيرة تكون أكبر.

وتصنف المصارف من حيث الحجم إلى الأنواع الآتية:

- ١- المصارف الصغيرة: وهي المصارف التي لا تتجاوز قيمة أصولها ٣٠٠ مليون دولار.
- ٢- المصارف المتوسطة والكبيرة.
- ٣- مصارف مراكز المال التي توجد في المدن الكبيرة.

رابعاً- الدخل غير التشغيلي Non Interest Income:

الدخل غير التشغيلي هو الدخل الذي تحصل عليه المصارف من خلال حزمة الخدمات المقدمة من قبلها مثل:

- خدمات الحفظ الأمين للمعادن النفيسة والوثائق والمستندات المهمة .
- خدمات الضمانات والقبولات المصرفية .
- خدمات الاعتمادات المستندية والكفالات .
- صفقات القسط الأجنبي .
- خدمات التأمين .
- خدمات السمسرة .

ومن المعروف أنَّ هذا النوع من الدخل يتزايد في الوقت الحالي، وذلك لسعي جميع المصارف إلى التنويع في الخدمات التي تقدمها ولا سيما المصارف الكبيرة ومصارف مراكز الأعمال.

خامساً- مؤونة القروض المعدومة Loan Loss Provision:

تشير مؤونة القروض المعدومة إلى الاحتياطات النقدية التي تشكّلها المصارف من أجل مواجهة أية خسائر في القروض المقدمة للعملاء. ويتوقف حجم هذه الاحتياطات على الحالة الاقتصادية، ففي فترات الركود يكون حجم هذه الاحتياطات أكبر نظر لتوقعات بحجم خسائر أكبر.

سادساً- المصاريف غير التشغيلية Non Interest Expenses:

تشكل المصاريف غير المرتبطة بمدفوعات الفوائد على الإيداعات ومجموع الرواتب، التجهيزات المكتبية إلى المصاريف غير التشغيلية، ومن المنطقي أن تزداد مع تطور العمل الصناعي يوماً بعد يوم.

وتعتمد المصاريف غير التشغيلية جزئياً على تكاليف طاقم العمل المرتبطة بعمليات التقييم الائتماني لطلبات التقدم للحصول على القروض والتي تتأثر بدورها بتركيبة الأصول في المصرف (نسبة الأموال المخصصة للإقراض). وتعتمد أيضاً المصاريف غير التشغيلية على تركيبة الخصوم ، وذلك لأن معالجة الإيداعات الصغيرة عملية تستغرق وقتاً أكبر من الوقت الذي تستغرقه معالجة الإيداعات الكبيرة. إنَّ المصارف التي تسعى إلى تقديم المزيد من الخدمات غير التقليدية ستتكدب المزيد من المصاريف غير التشغيلية .

سابعاً- الأرباح أو الخسائر الرأسمالية (Securities Gains(Losses) :

تشكّل الأرباح أو الخسائر الرأسمالية الفرق بين سعري البيع، والشراء للأصول الرأسمالية الثابتة، والمتداولة عموماً، والمتداولة خصوصاً، ولا سيما الأوراق المالية بأنواعها كافة من حيث الآجال أو من حيث الجهة التي تصدرها .

ثامناً- الدخل ما قبل الضريبة Income Before Tax:

يشكل الدخل ما قبل الضريبة الفرق بين صافي دخل الفوائد والدخل التشغيلي والأرباح الرأسمالية وبين المصاريف التشغيلية ومؤونة القروض المعدومة .

تاسعاً - الدخل الصافي Net Income:

ينتج الدخل الصافي بعد أن يتم طرح الضرائب من الدخل الناتج، ويقاس الدخل الصافي كنسبة مئوية من الأصول، وبالتالي نحصل على ما يسمى بالعائد على الأصول .

وتعتمد نسبة العائد على الأصول في المصرف على قراراته التي تحدّد سياساته الأساسية التي يعتمد عليها عمل المصرف، بالإضافة إلى عوامل لا يمكن السيطرة عليها وترتبط بالوضع الاقتصادي وبالضوابط الحكومية، ويمكن تفسير التقلبات في هذه النسبة عن طريق تقييم التغيرات في مكوناتها.

ومن المعروف أنّ إجمالي دخل الفوائد والمصاريف التشغيلية يتأثر بمصادر واستخدامات الأموال في المصرف وبالتغيرات في أسعار الفائدة. ويتأثر العائد على الأصول بجميع عناصر قائمة الدخل وبجميع السياسات والعوامل الأخرى التي تؤثر على هذه العناصر .

وتجدر الإشارة هنا إلى أنّ خصائص أداء مصارف مراكز المال تختلف عن خصائص أداء المصارف الصغيرة ويعود ذلك إلى الاختلاف في تركيبة الميزانية العمومية لكل منها . فالمصارف الصغيرة تحصل على نسبة كبيرة من أموالها عن طريق الإيداعات الجارية التي لا توجد عليها فوائد وحسابات الادخار الصغيرة التي تتسم بمعدل فائدة منخفض نسبياً، بينما تشكل الإيداعات الضخمة التي يتحدد سعر الفائدة عليها من قبل السوق الجزء الأكبر من أموال مصارف مراكز المال، لذلك ينخفض هامش الفائدة الصافي عند مصارف مراكز المال عن ذلك الذي تحقّقه المصارف الصغيرة وبالتالي، ستكون نسبة العائد على الأصول عند مصارف مراكز المال متدنية ما لم يكن الدخل التشغيلي لديها نسبة إلى الأصول مرتفعاً.

قياس الأداء الكلي للمصرف:

يمكن قياس الأداء الكلي للمصرف عن طريق حساب نسبة العائد على الأصول التي تحدثنا عنها في الفقرة السابقة، ويمكن أن يقاس عن طريق مقياس آخر وهو العائد على حقوق الملكية. يتأثر العائد على حقوق الملكية بعناصر قائمة الدخل التي تؤثر على العائد على الأصول إضافة إلى تأثره بدرجة الرفع المالي لدى المصرف المدروس.

العائد على حقوق الملكية = العائد على الأصول × نسبة الرفع المالي

العائد على حقوق الملكية = الدخل الصافي / حقوق الملكية × ١٠٠

العائد على الأصول = الدخل الصافي / مجموع الأصول $\times 100$

نسبة الرفع المالي = مجموع الأصول / حقوق الملكية $\times 100$

مناقشة نسبة العائد على الأصول :

تساعد نسبة العائد على الأصول في توضيح الانحرافات في أداء المصرف، إلا أنها لا تحدد بالضبط السبب الذي يكمن وراء ذلك الأداء غير الجيد أو وراء تلك الانحرافات. ومن أسباب انخفاض معدل العائد على الأصول عن الحد المطلوب ما يأتي:

- ١- أن المصرف قد تحمل مصاريف فائدة إضافية من أجل جذب المزيد من الودائع، ولا سيما لو تطلب الأمر أن تدفع المصارف على مصادر أموالها سعر الفائدة السائد في السوق.
- ٢- انخفاض الفائدة على القروض والأوراق المالية التي يحصل عليها المصرف. وذلك لأنَّ المصرف قد يرتبط بدفع معدلات فائدة ثابتة قبل حدوث زيادة في أسعار الفائدة في السوق. إنَّ ارتفاع أو انخفاض عوائد الفائدة سوف يؤدي إلى انخفاض هامش الفائدة الصافي، وبالتالي إلى تدني نسبة العائد على الأصول .
- ٣- تنخفض نسبة العائد على الأصول مع ارتفاع حجم القروض المعدومة .

ومن الملاحظ أنَّ المصارف التي تنخفض لديها نسبة العائد على الأصول نسبياً تتحمل مصاريف غير تشغيلية ضخمة نسبياً مثل المصاريف الثابتة ومصاريف الإعلان.

تقييم درجة المخاطرة:

يجب الاهتمام بعنصر المخاطرة عند تقييم أداء المصرف ، وتوجد مقاييس كثيرة لثبينة هذا الغرض فيما لو كان التقييم لمصرف منفرد أو لمصرف بحد ذاته، ولكن وللأسف لا يوجد مقياس متفق عليه يتيح المقارنة بين المصارف التي تتمتع بدرجات مختلفة من المخاطرة ، كمخاطرة السيولة ومخاطرة الإعسار. ومن أكثر المقاييس استخداماً في قياس درجة المخاطرة في المصرف معامل بيتا ، الذي يمثل درجة حساسية عوائد أسهم المصرف إلى عوائد سوق رأس المال ككل .

ومن المعروف أنَّ المصرف الذي تكون عوائده أسهمه أقل حساسية للظروف الاقتصادية يتمتع بمعاملات بيتا منخفضة نسبياً، والسبب في ذلك قد يعود إلى إدارة المصرف التي ربما لا تتسم بالهجومية أو تتسم بالمحافظة إلى حدٍّ ما، وهذا ما يجعل عوائده أقل ارتباطاً بتحركات سوق الأسهم. وبالرغم من أن معامل بيتا يعكس الحساسية لظروف السوق، إلا أنه لا يأخذ بعين الاعتبار أي خصائص مرتبطة بظروف السوق. هذا يعني أنه لا يقيس المخاطرة غير المنتظمة، ويهتم بقياس فقط المخاطرة المنتظمة.

وتجدر الإشارة إلى أن معامل بيتا للمصرف يتغير من فترة إلى أخرى حسب نوع السياسة التي تنتهجها إدارة المصرف بين سياسة هجومية أو سياسة محافظة، فلو قرَّرت إدارة المصرف إتباع سياسة أكثر هجومية، سينعكس ذلك بالضرورة على معامل بيتا الخاص به بالارتفاع، وبالتالي سيصبح أداؤه وبالتالي سعر سهمه أكثر تقلباً، وهذا لازدياد حساسية عوائد السهم للأوضاع الاقتصادية .

أسباب فشل المصارف:

يؤدي ضعف الأداء في المصارف في كثير من الأحيان إلى فشل المصارف .ولفشل المصارف العديد من الأسباب منها :

- ١- المشاكل التي تتولد عن حالات النصب والاحتيال .
- ٢- ازدياد حجم القروض المعدومة وحالات إعسار المقترضين .
- ٣- السحوبات غير العادية والطارئة للودائع والتي تتسبب بظهور أزمة السيولة .
- ٤- زيادة عمليات رفع الضوابط الحكومية عن الصناعة المصرفية .
- ٥- زيادة المنافسة المصرفية .